تأليف:

حضرة العلامة مولانا مأمون رشيد

(حفظه الله وعفي عنه)

دُبُر الصَّلوات المكتوبة

سُنِّيَّةُ الدُّعاءِ الجُماعِيّ مع رفعِ اليدين

في ضوءِ كِتاب الله وسُنّةُ نبيّهِ ﷺ

ومنهج السَّلَفِ الصَّالِح

(دراسة تأصيلية في ضوء النصوص والأثر)

نقله إلى العربية وعلّق عليه وخرج أحاديثه:

أبو هانئة حُسن بن أبي الكلّام

١٤٤٨ هـ - ٢٠٢٦ م

تأليف:

شيخ الحديث حضرة العلامة مولانا مأمون رشيد

(حفظه الله وعفي عنه)

دُبُرَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَةِ:

سنية الدُّعَاءِ الْجَمَاعِيِّ مَعَ رَفْعِ الْيَدَيْنِ

في ضوء كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ومنهج السلف الصالح

(دراسة تأصيلية في ضوء النصوص والأثر)

نقله إلى العربية وعلق عليه وخرج أحاديثه:

أبو هانئة حسن بن أبي الكلام

١٤٤٨ هـ – ٢٠٢٦ م"

قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: 60]. والمقصود بـ (عِبَادَتِي) هنا: دُعَائِي، وفي الآية وعيدٌ قرآنيٌّ شديدٌ يُبيِّن أنَّ المُستكبرين عن دعاء الله تعالى مآلُهم دخول النّار صاغرين ذليلين

دُبُرَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَةِ:

سنية الدُّعَاءِ الْجَمَاعِيِّ مَعَ رَفْعِ الْيَدَيْنِ

في ضوء كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ومنهج السلف الصالح

(دراسة تأصيلية في ضوء النصوص والأثر)

ألفه باللغة البنغالية:

الخليفة البارز لفقيه الأمة حضرة الأقداس المفتي الأعظم

محمود حسن الجنجوهي (رحمه الله)

شيخ الحديث حضرة العلامة مولانا مأمون رشيد

(حفظه الله وعفي عنه)

نقله إلى العربية وعلق عليه وخرج أحاديثه

أبو هانئة حسن بن أبي الكلام

المدرس لمدرسة دار النور النموذجية بقاضي باري

وسماه بـ

دبر الصلوات المكتوبة: سنية الدعاء الجماعي مع رفع اليدين

(دراسة تأصيلية لدعاء الإمام والمأموم على نهج الصدر الأول)

دكا، جمهورية بنغلاديش الشعبية

سنية الدعاء الجماعي عقب الصلوات المكتوبة
(دراسة تأصيلية على نهج الصدر الأول)

في ضوء كتاب الله عز وجل، وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وما درج عليه منهج السلف الصالح

مقدمة المعرب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي فتح لعباده أبواب التضرع والدعاء، وجعل الابتهال إليه دبر الصلوات من أعظم القربات وأرجى أسباب القبول والشفاء. والصلاة والسلام على نبي الرحمة والهدى، سيدنا محمد الذي علمنا كيف نبسط أكفنا بالافتقار، وعلى آله وصحبه الذين استنوا بسنته فكانوا منارا للهدى ومصابيح للدجى.

أما بعد،

فإن الدعاء هو مخ العبادة، وهو الملاذ الآمن الذي يأوي إليه كل مسلم—عالما كان أم عاميا—يبث فيه إلى ربه حاجاته، ويرجو منه غفران زلاته. وإن من شعائر الإسلام العظيمة التي توارثتها الأمة خلفا عن سلف، هيئة الاجتماع على الدعاء والابتهال دبر الصلوات المكتوبة، حيث يرفع الإمام يديه ضارعا ويؤمن المأمومون من خلفه، فتتنزل الرحمات، وتخشع القلوب، وتتوحد صفوف المسلمين في رحاب الطاعة.

ولما كان كتاب شيخنا وأستاذنا، شيخ الحديث الفاضل، حضرة العلامة مولانا **مأمون رشيد** صاحب (دامت بركاته) —الخليفة البارز لفقيه الأمة المفتي محمود حسن الجنجوهي (رحمه الله)، **الذي لقبه الشيخ ابن باز - رحمه الله وأسكنه في فسيح جناته- بـ «فقيه الأمة»** —والموسوم بـ "**دبر الصلوات المكتوبة: سنية الدعاء الجماعي مع رفع اليدين** (في ضوء كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ومنهج السلف الصالح) قد أجاد في جمع أدلة هذه السنة المباركة، وأحسن في تبيان مشروعيتها ونقض شبهات من قال ببدعيتها؛ قد سطره باللغة البنغالية نفضا لغبار التقليد الأعمى عن ناظريه، ومعيدا للأمة فقه الصدر الأول، إلا أن حججه الغالية كانت محجوبة خلف جدار اللغة الإقليمية لا يصل إليها القارئ العربي؛ فقد شرح الله صدري لتقريب هذا الخير وتيسيره كاملا إلى لغة الضاد، ليكون هداية للمسترشد، وسلوى للمتعبد

وقد دار مضمون هذا الكتاب المبارك حول ثلاثة أصول تعبدية راسخة:

- **الأول: مشروعية رفع اليدين في الدعاء** :تبيان أن بسط الراحات ورفع اليدين هو من آداب الدعاء المتأكدة التي تواترت بها الأخبار، وثبتت دلالتها دبر المكتوبات بالأحاديث العامة والخاصة.
- **الثاني: سنية الدعاء الجماعي عقب السلام** :إثبات أن اجتماع المصلين على طلب المغفرة والرحمة بعد الفراغ من الصلاة هو هدي مأثور، استقر عليه عمل الأمة وقبله جهابذة المحدثين.
- **الثالث: التأمين بعد المكتوبات** :بيان بركة تأمين المأمومين خلف إمامهم عقب الصلاة، وكيف أن تضافر القلوب على "الآمين" يفتح مغاليق الإجابة ويستنزل رحمات السموات.

ولكي يخرج هذا الكتاب في حلة علمية محققة يقبل عليها العلماء ويطمئن لها طلبة العلم ويفهمها العوام، فقد رسمت لنفسي **منهجا دقيقا وعملا متكاملا قام على الركائز التالية:**

- **أولا: عملي في التعريب والصياغة الفصيحة** :لم يكن عملي مجرد نقل حرفي جاف للألفاظ، بل قمت بسبك المعاني الفقهية في قالب عربي بليغ وعذب، يتناسب مع لغة شراح الأثر وفقهاء السلف، مع تيسير العبارة وتبسيطها ليفهمها العامي دون عناء، وجردت النص كاملا من التشكيل لتسهل قراءته وانسيابه.
- **ثانيا: منهجي في التعليق الفقهي والأصولي الرصين** :قمت بإنشاء حواشي وتعليقات علمية حررت فيها محل النزاع الفقهي، وربطت الفروع بالأصول؛ حيث بينت مستند علماء أهل الحديث (كالعلامة المباركفوري في تحفة الأحوذي) في الاستدلال بعموم أحاديث الرفع وقواعد الاحتجاج بالحديث الضعيف في باب الفضائل، مما يدفع فتاوى التبديع المعاصرة بالدليل والبرهان الأصولي المحكم.

- **ثالثا: منهجي في التخريج الأثري الدقيق** :توليت عزل وتخريج كافة الأحاديث النبوية والآثار الواردة في الكتاب، ورددت كل حديث إلى أمهاتها ومصادرها الأصلية من دواوين السنة والمسانيد (كالبخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي، وابن ماجه، والمصنفات)، مع توثيق الأرقام والأبواب ليكون العمل مرجعا أمينا وموثقا يثلج صدور الباحثين.

وإني لأرجو من الله العلي القدير أن يتقبل هذا السعي ويجعله خالصا لوجهه الكريم، وموجبا لمرضاته،

وأن ينفع به كل من قرأه ودعا به ونظر فيه واستن بسنته، ويكون عونا لنا على لزوم المحجة البيضاء وحسن العبادة،

وأن يكتبه سبحانه زلفى ونجاة لشيخنا المصنف ولنا، ولوالدينا، ولمشايخنا، ولأساتذتنا، ولمن له حق علينا، وللمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

المعرب والمحقق:

العبد الحقير الذليل والفقير الراجي عفو ربه :

أبو هانئة / حسن بن أبي الكلام

المدرس بمدرسة دار النور النموذجية

بقاضي باري - داكا جمهورية بنغلاديش الشعبية

حُرِّرَ في :يوم الأحد 20 من محرم سنة 1448 هـ

المُوافق 5 من يوليو سنة 2026 م.

تقريظ وإجازة المصنف (النسخة النهائية المعتمدة)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد،

فقد نظرت في هذا التعريب المبارك والتحقيق اللطيف والمنهج السديد الذي سار عليه الأخ الفاضل والمحقق المدقق الأستاذ **أبو هانئة حسن بن أبي الكلام**، لكتابنا بـ **"دبر الصلوات المكتوبة: سنية الدعاء الجماعي مع رفع اليدين** (في ضوء كتاب الله وسنة نبيئه ﷺ ومنهج السلف الصالح) "، فسرني ما رأيت فيه من حسن السَّبْك، وجمال العبارة، ودقة الأمانة في نقل المقاصد والفوائد.

لقد تجلى جهد الأخ المعرب المبارك في منهجه **الثلاثي المحكم**، فجاء **تعريبه** فصيحا عذبا يقرب المقاصد للعوام والعلماء، وجاءت **تعليقاته** الفقهية رصينة ومؤصلة تذب عن السُنّة وتكشف تهافت دعاوي التبديع المعاصرة، وشفع ذلك كله **بتخريج أثري دقيق** رد به الأحاديث إلى أمهاتها ومصادرها المعتمدة. فبرهن عمله على مشروعية رفع اليدين في الدعاء دبر المكتوبات، وسنية الدعاء الجماعي والتأمين خلف الإمام.

وإننا إذ نشكر للأستاذ أبي هانئة **حسن بن أبي الكلام**—المدرس بمدرسة دار النور النموذجية بقاضي باري في داكا—هذا الجهد العلمي المتميز والنافع في نقل الكتاب كاملا إلى لغة الضاد، فإننا نقرظ عمله هذا ونبارك فيه، ونوصي طلبة العلم وعوام المسلمين بالعناية به والانتفاع بما حواه.

كما أننا **نجيز الأخ المَعرب المحقق أبا هانئة حسن بن أبي الكلام** إجازة علمية معتبرة في رواية وبث هذا الكتاب وتحقيقه ونشره في الأقطار العربية، سائلين الله له التوفيق والسداد، وأن يجعل هذا العمل في ميزان حسناتنا جميعا يوم العرض عليه.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتبه وقرظه :

الشيخ مامون رشيد

(عفي عنه)

صاحب المصنف ومؤصله

حُرِّرَ في :يوم الأحد 20 من محرم سنة 1448 هـ

المُوافق 5 من يوليو سنة 2026 م.

Table of Contents - جدول المحتويات

التحرير الفقهي والبيانات التوثيقية للكتاب

بيانات الغلاف والتعريف بالكتاب

- **عنوان الكتاب الفقهي"** :رفع اليدين في الدعاء الجماعي على طريقة السنة عقب الصلوات المكتوبة ."
- **المصنف والجامع للمادة** :شيخ الحديث السادة الأفاضل مولانا مأمون رشيد (دام بركاتهم)، خريج دار العلوم ديوبند، ومن أبرز تلامذة وخلفاء مفتي الديار الديوبندية فقيه الأمة المفتي محمود حسن الجنجوهي (رحمه الله) .
- **المنطلق الأصولي للكتاب** :يتناول هذا المصنف إثبات مشروعية الدعاء الهيئوي الجماعي برفع الأيدي بعد الفراغ من الفرائض، معتبراً إياه ممتداً من الأوامر الإلهية والسنن النبوية ومأثورات الصحابة رضي الله عنهم .

الشركاء العلميّون والمراجعون لشؤون اللغة واللسان

- **المساعد في الجمع والتصنيف** :فضيلة الأخ مولانا المفتي ناظر الدين، المفتي والمحدث بدار العلوم المحمودية (دوكهين خان، دكا) .
- **المراجع اللغوي ومصحح العبارة:**

1. فضيلة الأخ مولانا عبد الباري، شيخ الحديث بدار العلوم المحمودية، والإمام والخطيب بجامع دار السلام (فايداباد، دكا) .
2. فضيلة المفتي مأمون رشيد، ناظم التعليمات بدار العلوم المحمودية .

بيانات النشر والصدور التجاري

- **الجهة الناشرة** :مكتبة زكريا (مستوردو وناشرو الكتب الإسلامية)، بلوكD ، طريق 6، منزل 32، ميرفور 6، دكا .

- **تاريخ الطبعة الأولى** :ذو الحجة 1442 هـ / يوليو 2021 م .
- **القيمة المادية المقدرة** 400 :تـاكا بنغالية .
- **مراكز التوزيع والبيع المعتمدة:**

1. منفذ المحمودية للبيع، لنجني بارا، باروا، دوكهين خان، دكا .
2. مكتبة الأزهر، وسط بادا، دكا .
3. المكتبة الأشرفية، ميرفور 10، دكا .
4. المكاتب المعتمدة في البرج الإسلامي (بونغلا بازار، دكا) .

"وقد حرصتُ على تعريب فهرس الكتاب الأصلي لتعميم الفائدة؛ حتى يتسنى للمراجع والباحث الوقوف على مظانه بدقة وسهولة"[1].

ثانياً: الفهرس التفصيلي لمحتويات الكتاب

[1] "علماً بأن تعريب فهرس الكتاب الأصلي إنما هو للاطلاع وإدراك تبويب المصنف فحسب، ولن يجد القارئ مضمون هذه الأبواب في هذه النسخة المعربة، وإنما يجد مظانها ومحتواها في النسخة الأصلية للكتاب".

ثالثاً: تخريج المصادر والآثار المعتمدة في الأصول

استند المصنف في توثيق كتابه وصياغة غلافه وفهرسه إلى المراجع الأساسية الآتية صراحة وضِمناً :

1. **القرآن الكريم:**

- ◦ الاستدلال بالنص المحكم من سورة غافر (المؤمن)، الآية 60} :**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ** .{
- ◦ الاستدلال بظاهر قوله تعالى في سورة المؤمنون} :**فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ** {في ذم تاركي الخضوع والابتهال .

2. **كتب السنة المشرفة والأسانيد الحنفية:**

- ◦ **سنن الترمذي ومسانيد المحدثين** :في الأحاديث الدالة على كيفية الخشوع والتبتل ورفع الأيدي عقب الصلاة .
- ◦ **الفتاوى المحمودية** :لفقيه الأمة المفتي محمود حسن الجنجوهي الديوبندي (رحمه الله)، وهي المستند الفقهي والنواة الأصولية التي انطلق منها المصنف لتقرير أحكام هذه النازلة بما يتوافق مع معتمد المذهب الحنفي السائد في القارة الهندية .

]تابع الباب الأول: الآيات القرآنية الواردة في شأن الدعاء[

المبحث الخامس: رد الشبهات وحل الإشكالات الفقهية والحديثية حول ترك الرفع

يتحول المصنف هنا إلى النقد الأصولي المباشر لشروح أمهات الكتب لدحض أقوال المانعين :

ثالثاً: تخريج المصادر والمدارس الفقهية المعتمدة في هذا القسم

اعتمد المصنف في بناء هذه الأبواب على ركائز المدرسة الفقهية الحديثية المعتمدة، وهي :

1. **المتون الحديثية المسندة :**الاعتماد الكلي على تبويبات الإمام البخاري في صحيحه)كتاب الدعوات، وباب الذكر بعد الصلاة، وباب رفع الأيدي(، والشروح الفقهية الكبرى كـ عمدة القاري للإمام العيني الحنفي، وشرح صحيح مسلم للإمام النووي الشافعي .
2. **المدرسة التفسيرية والأصولية :**رد الفروع إلى الأصول التفسيرية للآيات، مما يعكس البعد التحليلي للمصنف في تفكيك أدلة المنع وإثبات سنيّة الدعاء الجماعي والرفع جهراً ودون جهر عقب المكتوبات بناءً على معتمدات أئمة الحنفية الشائعة في المدرسة الديوبندية .

]تابع الفصل الثالث: أدلة رفع اليدين والدعاء الجماعي عقب الصلوات المكتوبة[

الفصل السابع: الأحكام الأصولية للجهر والإسرار بالدعاء دبر المكتوبات

ثالثاً: التخريج الكلي لمصادر الباب ومصنفاته التفسيرية والحديثية

اعتمد المصنف في بناء أطروحته النقدية والتحليلية في هذه الفهارس على المراجع الأساسية التالية :

1. **القرآن الكريم** :الاستدلال المباشر بآيات الاستكانة والخضوع، كقوله تعالى في سورة المؤمنون{ :**فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ** .{
2. **شروح صحيح البخاري وصحيح مسلم** :الاعتماد على الشروح الكبرى لنقض دعاوى البدعية، لاسيما عبر النقول المسندة عن حاشية البخاري، وحاشية الإمام النووي على صحيح مسلم، وكتاب عمدة القاري شرح صحيح البخاري للإمام بدر الدين العيني الحنفي لبيان سنية الجهر ورفع الأيدي والجهر المقيد عقب الفرائض.

أولاً: التحرير الفقهي والنقدي لبقية الفهارس (المجلد الأخير)

الفصل الثامن: دراسة استقصائية نقديّة؛ من هم تاركو الدعاء؟

ينتقل المصنف في هذا الفصل إلى المنزع النقدي المباشر لتشخيص مسالك الجهات المانعة، مبيناً العقوبات الشرعية والآثار المترتبة على ذلك:

ثانياً: تقاريظ الأكابر والشهادات العلمية الملحقة بالكتاب

التقريظ الأول: بيان منزلة العبودية والرد على غفلة العوام

"الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيه الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم إلى يوم الدين. إن العلاقة الرابطة بين الرب سبحانه والعبد هي علاقة المالك بعبده؛ المالك يأمر والعبد يمتثل، والعبد يسأل والمالك ينعم ويتفضل. وقد جعل الله تعالى هذه المسألة بعينها عبادة، مصداقاً لقوله ﷺ: «الدعاء مخ العبادة»[3]. وإن من شأن الخلق السخط عند كثرة السؤال، بينما يغضب الحق سبحانه إذا تُرِكت مسألته. ولما بلغت غفلة الخلق وأولعوا بالكسل عن هذه العبادة العظيمة دبر الصلوات، قيَّضَ الله تعالى تلميذ وخليفة فقيه الأمة المفتي محمود حسن الجنجوهي، شيخ الحديث مولانا مأمون رشيد لإخراج هذا المصنف النافع لدفع كسل الأمة." —

كتبه:

---

[2] "وبحمد الله، تم الفراغ من تعريب فهرس الكتاب الأصلي"...

[3] أخرجه الترمذي في سننه (دار الغرب الإسلامي)، مجلد 5، ص 211، حديث رقم 3371، شعيب الأرنؤوط، تخريج المسند لشعيب (٢٩٨/٣٠) •حسن في الشواهد •أخرجه الترمذي (٣٣٧١)، والطبراني في ((المعجم الأوسط)) (٣١٩٦)، والديلمي في ((الفردوس)) (٣٠٨٧) ١٣٠٧، فتح البيان (١٢/ ٢٠٥) •صحيح •أخرجه الترمذي (٣٣٧١)، والطبراني في ((الدعاء)) (٨) واللفظ لهما..

عمران بن إلياس،

4 شوال 1442 هـ.

التقريظ الثاني: بيان تغليظ المنع ودفع التحجير الفقهي

"الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين. أما بعد، فإن الدعاء هو لب التقرب ومستقر التعبد، وقد توعد المصطفى ﷺ من تركه بالغضب الإلهي. وفي هذا العصر الذي نرى فيه جهاتٍ تُحجّر على العوام وتمنعهم من الدعاء وتجبرهم على تركه عقب الصلوات المكتوبة، جاءت هذه الرصيعة الفقهية لخليفة فقيه الأمة وخريج ديوبند الشيخ مأمون رشيد مأخوذة من مظان الوحيين لإعادة إحياء هذه السنّة." —

كتبه: عبد الباري

(شيخ الحديث بدار العلوم المحمودية،

لنجني بارا، باروا، دوكهين خان، دكا).

التقريظ الثالث: التأصيل السني لمظهر التذلل والعبودية

استهل المقرظ بالاستدلال المحكم بآية سورة غافر المضمنة في متن فصول الكتاب:

{وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ}[4]

مؤكداً أن الابتهال برفع الأيدي يعكس حقيقة انكسار القلوب وإظهار ذل العبودية بين يدي رب العالمين، بينما يؤول الاستكبار والإعراض بصاحبه إلى مظان العقوبة والنكال الأخروي.

[4] هذه الآية الكريمة هي الآية رقم 60 من سورة غافر (وتُسمى أيضاً سورة المؤمن)، وهي في الجزء الرابع والعشرين.

ثالثاً: التخريج الكلي للمراجع المستند إليها في هذا القسم

ارتكز المصنف في تقرير أحكام هذا القسم والأبواب النقدية على الأصول الآتية:

1. **أدلة المدارس الفقهية المقابلة:** نقاش أدلة الحجية عند علماء أهل الحديث ومراجعة صنيع الشيخ عبد الرحمن المباركفوري في تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي لتبيان اتساع الصدر الفقهي للمسألة وعموم مشروعيتها.
2. **المدرسة الأصولية الديوبندية:** الاعتماد الكلي على مقررات وتوجيهات فقيه الأمة المفتي محمود حسن الجنجوهي (رحمه الله)، مما يضفي على المصنف طابع الرصانة والتحقيق الحنفي المعمول به في الفتاوى المعتمدة في شبه القارة الهندية وبنغلاديش.

]التقريط الثالث –

المبحث الأول: خطورة الإعراض عن الدعاء والرد على المشككين يستهل المقرظ ببيان منزلة الدعاء مستشهداً بقوله جل وعلا في سورة غافر (المؤمن) { إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ}، حيث يفيد النص القرآني أن المستكبرين عن دعاء الله وسؤاله مآلهم الدخول إلى النار صاغرين ذليلين .

- **الرصد الفقهي لواقع نازلة العصر** :يشير النص إلى واقع معاصر مرير، حيث أصبحت هذه العبادة العظيمة محل جفاء واستهانة من قِبل فئة من الناس تعمد إلى اختلاق الأعذار لترك الدعاء، بل وتجاوز ذلك إلى نهي الآخرين عنه .ويرى أن هذه التحركات أحدثت بلبلة وتشوهاً في أذهان العوام، مما جعل تصنيف كتاب مدعم بالأدلة من الكتاب والسنة ضرورة يقتضيها واقع الأمة المعاصر .
- **تزكية الكتاب ومصنفه** :أشاد المقرظ بجهود جامع الكتاب؛ شيخ الحديث النبوي الشريف مولانا مأمون رشيد، ووصفه بأنه من أبرز خريجي دار العلوم ديوبند

وأحد الخلفاء الأفاضل لفقيه الأمة المفتي محمود حسن الجنجوَهي (رحمه الله)، **مبيناً أن مصنفه هذا يمثل حجة بالغة لبيان مشروعية الدعاء ودفع حيدة المبتدعين .**

الكاتب:

المفتي مأمون رشيد

(المحدث وناظم التعليمات بدار العلوم المحمودية،

لنجني بارا، باروا، دوكهين خان، دكا) .

التاريخ 4 :شوال 1442 هـ

.

[التقريظ الرابع]

المبحث الثاني: نقد بدعة المنع والإنكار دبر الصلوات المكتوبة

- **المظهر النقدي والتحليلي في التقريظ** :يعرب المقرظ عن عميق سروره واغتباطه بمطالعة هذا السفر الحافل بالأدلة، وينتقد بعبارة صارمة حالة الغفلة والكسل الشديدين اللذين بلغا ببعض المنتسبين للعلم حد الامتناع عن الدعاء إثر الصلوات، والجرأة على تسمية رفع اليدين والدعاء المشترك بـ "**البدعة** ".

الأوجه الأصولية للرد على المنكرين:

1. **الأمر النبوي المخصوص** :إن الله تبارك وتعالى أمر نبيه المصطفى ﷺ بالإقبال على الدعاء والابتهال إثر الفراغ من الصلاة .
2. **قرينة الوعيد** :توعد الشارع الحكيم تاركي الدعاء بالنار والخذلان بل والتهديد بذهاب كمال الإيمان .
3. **علاقة الدعاء بقبول الصلاة** :ساق النص إشارات حديثية تفيد أن الصلاة الخالية من رفع اليدين والضراعة والتذلل عقب التسليم مهددة بنقصان القبول وعدم تمام النفع .

الكاتب :

المفتي أبو الحسن

(رئيس جامعة دار العلوم العربية، فاتارا، دكا) .

التاريخ 28 :رمضان 1442 هـ .

[التقريظ الخامس]

المبحث الثالث: تحقيق حقيقة العبودية ومواجهة أرباب المقالات المحدثة

- **التحليل الأصولي لمعنى العبادة :**يوضح المقرظ أن كمال "العبدية" والانكسار للحق سبحانه يتجلى في بسط كف الفاقة والسؤال، فإذا أعرض العبد ونأى بجانبه عن الدعاء، استحق حلول العقوبة الإلهية .
- **النقد التاريخي لحركات التزهيد في العبادة :**يوجه المقرظ سهام نقده نحو رؤوس وقادة المذاهب المحدثة في هذا الزمن المتأخر (الزمان الأخير)، والذين نفثوا سموم مقالاتهم التشكيكية ليتسببوا في تزهيد عوام المسلمين في أجلّ العبادات. ويثمن هذا المصنف كونه جاء ساداً لحاجة معرفية ملحة ومحقراً لدعاوى أهل التحجير .

الكاتب:

المفتي زاهد الإسلام / زاهد العالم

(المفتي بدار العلوم العربية، فاتارا، دكا) .

التاريخ 27 :رمضان 1442 هـ .

ثانياً: تخريج المصادر والمراجع الكبرى للباب

اعتمد المصنف والمقرظون في توثيق هذه الفصول والتقاريظ على أمهات المصادر الحديثية والتفسيرية الآتية صراحة وضمناً:

.1القرآن الكريم

- **سورة غافر (المؤمن)، الآية 60** :الاستدلال بالنص المحكم على فرضية العبادة والوعيد بالصغار في قوله تعالى{ :**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ** .{

.2متون السنة النبوية المشرفة

- **صحيح السنن المرفوعة** :تخريج النص النبوي: «مَنْ لَمْ يَدْعُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ، غَضِبَ عَلَيْهِ «[5]من مظانه المعتمدة :

1. **سنن ابن ماجه** :كتاب الدعاء، ج 2، ص 1258، الحديث رقم .(3827)
2. **سنن الترمذي** :كتاب الدعوات عن رسول الله ﷺ، ج 5، ص 456، الحديث رقم .(3373)

- **الآثار الحديثية الصريحة** :خرّج المقرظون الأحاديث المعزوّة للباب المرفوعة في إثبات أن: «الدعاء مخ العبادة«، والأحاديث الآمرة بالتوجه دبر الصلوات وعلاقتها بتمام القبول .

.3الفتاوى والمدارس الفقهية المعتمدة

- **الفتاوى المحمودية** :لفقيه الأمة المفتي محمود حسن الجانجوَهي (رحمه الله)، وهي المعتمد الفقهي والأصولي الحنفي الذي اتكأ عليه المصنف لرد فتاوى المنع المعاصرة وتثبيت مشروعية الهيئة المشتركة في الدعاء دبر المكتوبات .

---

5. سنن ابن ماجه :كتاب الدعاء، ج 2، ص 1258، الحديث رقم .(3827)
سنن الترمذي :كتاب الدعوات عن رسول الله ﷺ، ج 5، ص 456، الحديث رقم .(3373)

السؤال حول الدعاء بعد الصلوات المكتوبة سؤال :هل الاجتماع بعد الصلوات المكتوبة (المفروضة) للدعاء برفع اليدين مع الإمام والتأمين على دعائه موافق للسنة النبوية؟ وهل وردت في ذلك آيات وأحاديث تدل عليه بخصوصه أو بعمومه بحيث يصح الاحتجاج بها؟ ولا سيما الأدلة الثابتة بالأحاديث الصحيحة؟ نرجو الإفادة بالجواب المفصل من وجهة نظر علمية .**خادمكم: عاشق الرحمن.**

فهو باختصار يسأل" :**ما حكم الدعاء الجماعي ورفع اليدين مع الإمام بعد صلاة الفرض؟ وهل عليه دليل صحيح؟"**

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

أيها الحبيب! إن سؤالك هذا كما أنه صعب ومعقد، فإن الجواب عنه أشد صعوبة وتعقيداً. وقبل الشروع في الإجابة، أسطر هذه الكلمات تحت عنوان "المقدمة"، ثم نسعى بعد ذلك للإجابة إن شاء الله.

والسبب في ذلك أن القرآن الكريم والأحاديث النبوية يثبتان مشروعية الدعاء ويؤيدانه، في حين يقف بعض علماء العصر في الجانب المقابل مانعين منه؛ وفي ظل هذه الحالة، يدرك المرء مدى صعوبة الحديث أو الكتابة في هذا المبحث. ولأجل إحاطتك بالمسألة، أذكر في هذه المقدمة أموراً تكشف لك السر الكامن وراء موقف هؤلاء المانعين لمثل هذه السنن، ليتضح لك كثرة وقوع الاختلاف في المسائل الفرعية بسبب تغير الأعصار كما ثبت في الحديث الشريف إن شاء الله.

إن الله سبحانه وتعالى يبين في الآية التالية أن حقيقة الإيمان والقرآن إنما تقوم على "النور"، فالمعرفة الحقيقية بالعلوم القرآنية والصدق الإيماني لا يثبتان إلا بالنور، فإذا حصل العبد على هذا النور، صار إيمانه صحيحاً، وغدت علوم القرآن في حقه هدى ونوراً، وكانت جميع الأحكام الواردة في الكتاب والسنة مشاعل هداية تضيء له الطريق، كما قال تعالى : »**وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**[6].«

وفي تفسير قوله تعالى» :**وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا**«، قال حكيم الأمة الشيخ أشرف علي التهانوي رحمه الله في تفسيره (بيان القرآن): "جعلنا القرآن نوراً (لك أولاً ولغيرك ثانياً)، أي هادياً إلى العلوم والأعمال[7]."

ولأجل بيان الموضع الذي يلتمس فيه نور الهداية، ومظان الوجود التي تتوفر فيها العلوم والأعمال الصحيحة، يوجهنا الله تعالى قائلاً» :**مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا**.«

فالعلم لا يستقيم إلا بنيل النور القرآني الرباني، والعبد لا يكون مؤمناً حقاً إلا بتحصيل النور الإيماني. وهذا النور، الذي يعبر عنه بنور الهداية، إنما ينال في مجالس الأولياء المرشدين كما دلت عليه آية سورة الكهف. والعلماء الذين يجمعون بين التعليم المدارسي وبين توثيق الصلة الإيمانية بالأولياء المرشدين، فيحوزون نور العلم الباطني بجانب علوم الظاهر، هم "العلماء الربانيون حقاً"؛ هؤلاء لا يمكنهم تفريط في سنة، بل يعظمونها ويثبتون لها مكانة العبادة، ويرعونها في الأمة.

---

[6] القرآن الكريم الآية رقم 52 من سورة الشورى، وهي في الجزء الخامس والعشرين.

[7] تفسير بيان القرآن للتهانوي (طبعة مير محمد كتب خانه - كراتشي)، المجلد 3، صفحة 272، عند الآية 52 من سورة الشورى.

إن وقوع الاختلاف في المسائل الفقهية الفرعية أمر سائغ ومقرر، لكن السعي لإبطال حكم شرعي أو محوه أمر ممنوع. والوقوع في إنكار سنة أو عبادة ثبتت بالقرآن والسنة هو عين الضلال ومجانبة الصواب.

ترك الجائز طلباً للتقوى هو العلم الصحيح قال تعالى» :**وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** .«المعنى: اتقوا الله والزموا طريق التقوى، يعلمكم الله أحكام الشريعة الصحيحة والخالية من الخطأ والزلل، ويجعلكم بالعمل والتقوى علماء ربانيين، فإن الله تعالى هو صاحب العلم المطلق والمحيط بكل شيء.

إن علوم الكتاب والسنة هي العلوم الصحيحة الموزونة بميزان التقوى، أما الأقوال المبتدعة والآراء المشككة فهي مجانبة للعلم الصحيح. فالعلماء الذين رزقوا نور العلم والتقوى يستطيعون إثبات سنية الدعاء بهيئة الاجتماع ورفع اليدين عقب الصلوات المكتوبة مستدلين **بما لا يقل عن 6 آيات من القرآن، و90 حديثاً شريفاً صحيحاً.**

وعلى العكس من ذلك، فإن الذين اقتصروا على العلم اللفظي الظاهر وحرموا من النور الإلهي والتقوى، تخرج من بين أيديهم آراء مبتدعة وشبهات فاسدة في أحكام الشريعة، ولهذا يعجزون عن العثور على آية واحدة أو حديث صحيح يثبت مشروعية الدعاء عقب الصلوات، فيزعمون بغير علم أنه لا دليل عليه، ويشغبون بآرائهم الفاسدة بأنه لم يرد فيه حديث صحيح، وهذا الصنيع مجاف لكتاب الله وسنة رسوله.

وفي سياق تنبيه هؤلاء المقتصرين على الرسوم الظاهرة الحارمين من النور والتقوى، بين الله تعالى السبيل القويم لتحصيل العلم الحقيقي فقال» :**وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ.**[8]«

وكذلك، فإن ميل النفس إلى عدم جواز مسألة ثبتت بالأدلة الفقهية، علامة على عدم التقوى في العلم. وإذا كان هناك أمر يرى بعض العلماء جوازه ويرى آخرون حرمته، فإن

[8] القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية 282 (جزء 3).

تركه من باب الورع دليل على العلم المبني على التقوى. أما إهدار سنية عمل ثبت بالكتاب والسنة فهو علامة على نزع التقوى من العلم، بل إن رؤية العمل سنة بناء على الأدلة الشرعية هو دأب العلماء الربانيين وأهل التقوى.

إن اعتقاد عدم مشروعية أمر تظافرت عليه أدلة الكتاب والسنة دليل على مرض القلب وعمى البصيرة والحرمان من الفقه الباطني. وبعد انقضاء القرن السابع الهجري، رُفع جزء كبير من العلم، وفي ذلك العصر أفتى العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله (المتوفى سنة 751 هـ) ببدعية رفع اليدين للدعاء بعد الصلاة،[9] وهي الفتوى التي ما زالت تلقي بظلالها وتؤثر في المقلدين بغير علم إلى يومنا هذا. وهذا الرفع والذهاب للعلم النبوي قد ثبت في الأحاديث الصحيحة كما في قوله صلى الله عليه وسلم:

إعلان ذهاب الإيمان والعلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم» :**إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا**[10]) «صحيح البخاري.(

ثانياً: تخريج المصادر والآيات (تخريج المادة العلمية)

1. الآية الأولى **(سورة الشورى):**

- **النص** :وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

[9] ابن القيم، زاد المعاد (مؤسسة الرسالة)، مجلد 1، ص 249، فصل: ذِكر ما كان يفعله بعد انصرافه من الصلاة .**نص كلامه: أعني الإمام ابن القيم الجوزية**" وأما الدعاء بعد السلام مستقبِلَ القبلةِ أو المأمومين، فلم يكن ذلك من هديه ﷺ أصلاً، ولا رُوي عنه بإسناد صحيح ولا حسن، وأما تخصيص ذلك بالدعاء بعد العصر والفجر فلم يكن يفعل ذلك ولا شرعه لأمته"...

[10] أخرجه البخاري في صحيحه (دار طوق النجاة)، مجلد 1، ص 27، كتاب العلم، حديث رقم 80.

- **المصدر** :القرآن الكريم، سورة الشورى، الآية: 52.

النقل التفسيري عن الشيخ أشرف علي التهانوي:

- **النص**" :قرآن كو (آپ کے لئے اولا اور دوسرے کے لئے ثانیا) ایک نور یعنی هادی الی العلوم والاعمال) بنایا."
- **المصدر** :كتاب »**بيان القرآن**« للشيخ شاه أشرف علي التهانوي، المجلد 10، الصفحة 80.

2. الآية الثانية **(سورة الكهف):**

- **النص** :مَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُّرْشِدًا[11].
- **المصدر** :القرآن الكريم، سورة الكهف، الآية: 17.

3. الآية الثالثة **(سورة البقرة):**

- **النص** :وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ[12].
- **المصدر** :القرآن الكريم، سورة البقرة، من الآية: 282.

4. الحديث الشريف **(صحيح البخاري):**

- **النص** :عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ وَيَثْبُتَ الجَهْلُ وَيُشْرَبَ الخَمْرُ وَيَظْهَرَ الزِّنَا[13].
- **المصدر**» :**صحيح البخاري**«، كتاب العلم، باب رفع العلم وظهور الجهل، رقم الحديث: 80 (وفق الطبعة المذكورة في النص: 18/1 مجلد بنغلاديش).

[11] القرآن الكريم، سورة الكهف، الآية: 17.

12 القرآن الكريم، سورة البقرة، من الآية: 282.

[13] تم ذكر التخريج في الهامش المرجع 08

5. القول الفقهي المنسوب لابن القيم:

- **الإشارة التاريخية** :إشارة المصنف إلى فتوى العلامة ابن قيم الجوزية (المتوفى 751 هـ) ببدعية الدعاء بهيئة معينة بعد الصلاة، وهي الفتوى الشهيرة التي بسطها في كتابه المنقول عنه بالمعنى هنا وهو »**زاد المعاد في هدي خير العباد** «في هدي النبي صلى الله عليه وسلم عقب الصلاة المعظمة.

تحقيق معنى رفع العلم في آخر الزمان

دل الحديث الشريف الذي رواه أنس بن مالك رضي الله عنه على أن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويظهر الجهل .وليس المراد بهذا الرفع هو زوال العلم اللفظي والكتابي؛ فإن العلوم المكتوبة في بطون الكتب والمدونة في المصاحف والأحاديث لا تزال باقية بين الناس .وإنما المراد هو رفع نور العلم الباطني المستقر في القلوب، وهو العلم المبني على التقوى والعمل بالسنة .

فالعلم اللفظي يحصل باللسان وقوة الذاكرة والذكاء، أما نور العلم الباطني وتقواه فلا يكتسب إلا بالقلب .وإذا لم يكن العلم الظاهر عوناً على تحصيل علم التقوى الباطني فإنه ينقلب وبالاً على صاحبه، أما إذا استقر علم التقوى في القلب أثمر النفع العميم .

العلم النافع هو العلم الباطني لا اللفظي

عن الحسن قال: «العلم علمان: فعلم في القلب فذاك العلم النافع، وعلم على اللسان فذاك حجة الله عز وجل على ابن آدم .»

فإذا استنار القلب بالعلم الباطني كانت ثمرته حلوة مباركة، وكان أولئك العلماء هم العلماء الربانيون السعداء في الدارين، وصارت أعمالهم كلها موزونة بميزان التقوى ومؤيدة بنور الإيمان .

أما العلم اللفظي الذي يقتصر على اللسان، فإنه يعجز عن توريث العمل الصالح، وقد ينال به صاحبه حظاً يسيراً من الدنيا وجاهاً زائلاً، لكنه لا ينفعه في الآخرة شيئاً، ولا يعصمه من الخطأ والزلل، بل يكون هذا العلم اللساني حجة وشاهداً عليه يستوجب العقوبة يوم القيامة .فالإصلاح والقبول منوط بسلامة القلب واستنارته، وإلا فسدت الجوارح ولم تقبل العبادة .

بصلاح القلب تصلح الأعمال وتقبل

عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب [14].»

فعندما يدخل نور العلم في القلب، يطهر وينقى بتأييد الله ونوره .والقلب هو ملك الجوارح وسيدها، وهي تأتمر بأمره .فإذا رزق القلب نور العلم، أرشد صاحبه إلى التقوى، وحثه على ترك الشبهات والمكروهات والتمسك بالسنن .وحينئذ يكون العلم صحيحاً ومسدداً، ويكون العلماء العاملون بهذا العلم الباطني أهلاً لدخول الجنة بغير حساب .

أما الذين حرموا علم الباطن والتقوى واكتفوا بعلم اللسان، فإنهم يظلون في ظلمات الغرور، ويظنون أنهم بحمل العلم والتدريس قد صاروا علماء عاملين .وبسبب خلو قلوبهم من النور، تجد أعمالهم مجردة من الإخلاص، فيتركون عزائم التقوى ويسلكون رخص الجواز، وينشغلون بجمع المال ونيل المناصب بعلمهم، وهؤلاء حري بهم ألا يجدوا ريح الجنة .

[14] أخرجه البخاري في صحيحه (دار طوق النجاة)، مجلد 1، ص 19، كتاب الإيمان، حديث رقم 52.

الوعيد في طلب العلم للمال والجاه

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا، لم يجد عرف الجنة يوم القيامة» يعني ريحها[15] .

إن حظوظ الدنيا تدور حول أمرين: المال والجاه .فإذا كان طلبة العلم إنما يدرسون لنيل الشهادات والوظائف والمرتبات والرفعة على الأقران، فإن علمهم يكون مدخلاً للخطأ والزلل، وتكون عاقبتهم ما حذر منه هذا الحديث الشريف .

الفتوى بغير علم بسبب قبض العلماء

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا [16].»

ومرة أخرى، يؤكد الحديث أن رفع العلم ليس برفع الكتب والسطور، وإنما برفع نور العلم والتقوى من صدور العلماء بموتهم .وكما قيل: "العلم نور من إلهي" يودعه في قلوب العلماء الربانيين .

---

[15] أخرجه أبو داود في سننه (المكتبة العصرية)، مجلد 3، ص 323، كتاب العلم، حديث رقم 3664، وهو حديث صحيح. وابن ماجه (رقم 252)، وأحمد في مسنده (رقم 8451)، وابن حبان في صحيحه (رقم 78)، والحاكم في المستدرك)رقم 291.(

[16] أخرجه البخاري في صحيحه (دار طوق النجاة)، مجلد 1، ص 32، رقم 100، ومسلم في صحيحه (دار إحياء التراث العربي)، مجلد 4، ص 2058، رقم 2673، والترمذي في سننه (مصطفى البابي الحلبي)، مجلد 5، ص 31، رقم 2652، وابن ماجه في سننه (دار إحياء الكتب العربية)، مجلد 1، ص 20، رقم 52، وأحمد في مسنده (مؤسسة الرسالة)، مجلد 11، ص 195، رقم 6511.

وبسبب نزوع هذا العلم الباطني عبر القرون الممتدة، كثرت الاختلافات في زماننا هذا حتى وقع الخلاف في المسائل المفروضة الواضحة .

وقوع الاختلاف في الفرائض علامة رفع العلم

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تعلموا العلم وعلموه الناس، تعلموا الفرائض وعلموها الناس، تعلموا القرآن وعلموه الناس، فإني امرؤ مقبوض، والعلم سيقبض، وتظهر الفتن حتى يختلف اثنان في الفريضة لا يجدان أحداً يفصل بينهما [17].»

وحقيقة هذا الحديث نراها متحققة في مجتمعاتنا اليوم؛ ومن أمثلة ذلك ما ذكر في "الفتاوى الإمدادية" من الاختلاف في مسألة البيعة؛ [18]حيث إن حقيقة البيعة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانت فرضاً، بينما يراها البعض اليوم في صورة پير ومريد مجرد مستحب، وهذا من شواهد هذا النزاع .

ثانياً: تخريج المصادر والتوثيق العلمي

تم توثيق النصوص وتخريجها على النحو الآتي:

1. **الحديث الأول (أثر الحسن البصري في العلمين):**

[17] أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (دار الكتب العلمية)، مجلد 4، ص 367، رقم 7949، والدارقطني في سننه (مؤسسة الرسالة)، مجلد 5، ص 10، رقم 4022، والبيهقي في السنن الكبرى (دار الكتب العلمية)، مجلد 6، ص 340، رقم 12154، والطبراني في المعجم الكبير (مكتبة ابن تيمية)، مجلد 12، ص 380، رقم 13414، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (دار الكتب العلمية)، مجلد 6، ص 170، رقم 1391.

[18] أخرجه البخاري في صحيحه (دار طوق النجاة)، مجلد 9، ص 65، رقم 7199، ومسلم في صحيحه (دار إحياء التراث العربي)، مجلد 3، ص 1470، رقم 1849، والترمذي في سننه (مصطفى البابي الحلبي)، مجلد 4، ص 487، رقم 2191، والنسائي في سننه (مكتب المطبوعات الإسلامية)، مجلد 7، ص 140، رقم 4178، وأحمد في مسنده (مؤسسة الرسالة)، مجلد 14، ص 310، رقم 8636.

- **النص**» :العلم علمان فعلم في القلب فذاك العلم النافع وعلم على اللسان فذاك حجة الله عز وجل على ابن آدم .«
- **التخريج** :أخرجه الإمام الدارمي في سننه، ورواه صاحب »**مشكاة المصابيح**«، كتاب العلم، الصفحة 37 .

2. **الحديث الثاني (مضغة القلب):**

- **النص**» :ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب .«
- **التخريج** :أخرجه الإمام البخاري في »**صحيح البخاري**«، ج 1، ص 20، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه .

3. **الحديث الثالث (طلب العلم لعرض الدنيا):**

- **النص**» :من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة .«
- **التخريج** :أخرجه الإمام أحمد في المسند، وأبو داود في السنن، وابن ماجه في السنن، ورواه في »**مشكاة المصابيح**«، ص 34-35 .

4. **الحديث الرابع (قبض العلم بقبض العلماء):**

- **النص**» :إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء .«...
- **التخريج** :أخرجه الإمام البخاري في »**صحيح البخاري**«، ج 1، ص 20، كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم .

5. **الحديث الخامس (الاختلاف في الفريضة):**

- **النص**» :تعلموا العلم وعلموه الناس... وتظهر الفتن حتى يختلف اثنان في الفريضة لا يجدان أحداً يفصل بينهما .«
- **التخريج** :أخرجه الإمام الدارمي والإمام الدارقطني في سننهما، ورواه في »**مشكاة المصابيح**«، الصفحة 38 .

6. **النقل الفقهي المعاصر:**

- **المصدر** :كتاب »**الفتاوى الإمدادية** «في مسألة تحقيق حكم البيعة بين الفرضية والاستحباب .

حقيقة قوله صلى الله عليه وسلم: فإني امرؤ مقبوض

إن العثور على عالم يحل النزاع ويفصل في المسائل المشكلة في زماننا هذا صار أمراً في غاية الصعوبة والأهمية. وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «فإني امرؤ مقبوض»، يعني أنه عند وفاته وانتقاله من هذه الدنيا، سيرفع جزء كبير من نور العلم الحقيقي. وبالمثل، فإن موت العلماء الربانيين يؤدي إلى رفع العلم النوراني من الأرض، وحينها لا ينفع مجرد العلم اللفظي والكتابي المدون في السطور.

لذلك، **كان توجيه النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه أن يغتنموا وجوده في الدنيا لتحصيل نور العلم الباطني بقلوبهم.** فالعلم الذي يدخل القلب من مشكاة النور النبوي هو العلم المسدد والمعصوم من الخطأ. وفي هذا الحديث يوجه النبي كلامه قائلاً: يا عبد الله بن مسعود! اغتنم حياتي واكتسب نور العلم العام، وعلم الفرائض، وعلوم القرآن، واجعلها مستقرة في قلبك؛ لأنه بعد وفاتي ورحيلي عنكم، ستبقى الكتب والمصاحف بألفاظها، ولكن نور النبوة سيرفع جزء كبير منه، فاحرصوا على جمع العلم ونوره ما دمت بين أظهركم.

مآل الإيمان والعلم وعودتهما إلى المدينة المنورة

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها[19]».

وكما أن الحية تخرج من جحرها في المساء طلباً للقوت، فإذا فرغت عادت واستقرت في مكانها، فكذلك بدأ نور الإيمان والعلم من المدينة المنورة وانتشر في أرجاء الأرض، وفي آخر الزمان سيعود ليأرز ويجتمع فيها، ومنها يرفع الإيمان إلى عرش الرحمن سبحانه.

لقد أشرق نور العلم القرآني أول مرة في غار حراء بمكة المكرمة قبل نحو 1455 عاماً، ومن هناك انطلقت مسيرة الهدى لتعم مشارق الأرض ومغاربها. واليوم، نشهد ضعف هذا النور وخفوته في العالم، ورغم أن وقت الرفع الكلي والكامل للعلم لم يحن بعد وفق كلام العلماء، إلا أن ضعفه ونزوعه أمر واقع لا شك فيه.

المراحل التاريخية لتنقل مراكز العلم (المهاد السبعة)

لقد تقلب مركز العلم والإيمان عبر التاريخ في سبعة مواطن رئيسية:

- المركز الأول (مكة المكرمة): أقاويل العلم والإيمان بدأت بها واستقرت فيها طوال ثلاثة عشر عاماً من البعثة النبوية.
- المركز الثاني (المدينة المنورة): بعد الهجرة النبوية، صارت عاصمة العلم لعشر سنوات في حياته صلى الله عليه وسلم، واستمرت كذلك في عهد الخلفاء الثلاثة الراشدين رضي الله عنهم إلى نحو سنة 35 هجرية.

[19] أخرجه البخاري في صحيحه (دار طوق النجاة)، مجلد 3، ص 20، رقم 1876، ومسلم في صحيحه (دار إحياء التراث العربي)، مجلد 1، ص 131، رقم 147، والترمذي في سننه (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي)، مجلد 5، ص 17، رقم 2630، وابن ماجه في سننه (دار إحياء الكتب العربية)، مجلد 2، ص 1037، رقم 3111، وأحمد في مسنده (مؤسسة الرسالة)، مجلد 12، ص 395، رقم 7416.

- المركز الثالث (الكوفة والبصرة بالعراق): بعد استشهاد سيدنا عثمان رضي الله عنه وظهور الفتن والتضييق على الصحابة، هاجر الخليفة الرابع سيدنا علي رضي الله عنه وأكابر الصحابة إلى العراق، فصارت الكوفة والبصرة معقلاً للعلم.
- المركز الرابع (الشام ومصر): كانت الوجهة التالية لهجرة الصحابة والتابعين نحو الشام وفلسطين وبيروت ومصر، فصارت هذه البلاد الحاضنة الرابعة لعلوم الشريعة.
- المركز الخامس (بلاد ما وراء النهر): انتقل مركز العلم بعد ذلك شرقا إلى بلاد إيران وأفغانستان وسمرقند وبخارية.
- المركز السادس (دلهي بالهند): استقر مركز العلم والإيمان في دلهي وما حولها، وتفجرت ينابيع العلوم الحديثية على يد الإمام الشاه ولي الله المحدث الدهلوي رحمه الله.
- المركز السابع (ديوبند وسهارنفور): بسبب الظلم والاضطهاد الإنجليزي في دلهي، انتقل بيئة العلم والعلماء إلى منطقة ديوبند وسهارنفور وتأسست المراكز العلمية هناك لحفظ الدين.

وإذا كانت قد انقضت مائة عام على مركز ديوبند، فنحن نوقن أن الله سبحانه وتعلى هو المتكفل بحفظ دينه وإيمانه، ولكن الواقع يثبت أنه كلما مر الزمان، رفع جزء من نور العلم إلى السماء.

متى بدأ رفع العلم ونزوعه؟

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فشخص ببصره إلى السماء ثم قال: «هذا أوان يختلس العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على شيء». فقال زياد بن لبيد الأنصاري رضي الله عنه: كيف يختلس منا وقد قرأنا القرآن؟ فوالله

لنقرأنه ولنقرئن نساءنا وأبناءنا! فقال صلى الله عليه وسلم: «ثكلتك أمك يا زياد! إن كنت لأعدك من فقهاء أهل المدينة، هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فماذا تغني عنهم؟»[20].

قال جبير: فلقيت عبادة بن الصامت رضي الله عنه فقلت: ألا تسمع إلى ما يقول أخوك أبو الدرداء؟ فأخبرته بالذي قال، قال: صدق أبو الدرداء، إن شئت لأحدثنك بأول علم يرفع من الناس: «الخشوع»، يوشك أن تدخل مسجد جماعة فلا ترى فيه رجلاً خاشعاً[21].

وفي هذا الحديث عظة بالغة، حيث بين النبي صلى الله عليه وسلم لزياد رضي الله عنه أن مجرد قراءة الحروف وحفظ الألفاظ والسطور ليس هو العلم الحقيقي، بدليل أن التوراة والإنجيل بقيت بين أيدي اليهود والنصارى ولم تغن عنهم شيئاً لما فقدوا حقيقة العلم ونوره. **فالعلم الحقيقي هو نيل نور النبوة والرسالة واستقراره في القلوب.**

إعلان رفع العلم في حجة الوداع

عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: لما كان في حجة الوداع، قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ مردف الفضل بن العباس على جمل آدم فقال: «يا أيها الناس! خذوا من العلم قبل أن يقبض العلم وقبل أن يرفع العلم...[22]».

---

[20] أخرجه الترمذي في سننه (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي)، مجلد 5، ص 31، رقم 2653، والنسائي في السنن الكبرى (رقم 5851)، وأحمد في مسنده (رقم 22104)، والحاكم في المستدرك (رقم 338)، والدارمي في سننه (رقم 571). وابن ماجه في سننه (رقم 4048)، والدارمي في سننه)رقم 571.(

[21] أخرجه الترمذي في سننه (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي)، مجلد 5، ص 31، رقم 2655، والنسائي في السنن الكبرى (رقم 5852)، والطبراني في المعجم الكبير (رقم 13414)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين (رقم 339)، والمروزي في مسند الصديق)رقم 39.(

[22] أخرجه أحمد في مسنده (مؤسسة الرسالة)، مجلد 36، ص 412، رقم 22106، والطبراني في المعجم الكبير (رقم 7526)، وابن أبي شيبة في مصنفه (رقم 34493)، والدارمي في سننه (رقم 552)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع)رقم 568.(

وقد كان الله أنزل قبل ذلك الآية التي تنهى عن كثرة السؤال: «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ...**» فكنا نهاب سؤاله، حتى أتينا رجلاً أعرابياً ورشونا له برداء ليرتديه ثم يذهب ليسأل النبي صلى الله عليه وسلم. فذهب وقال: يا نبي الله! كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصاحف وقد تعلمنا ما فيها وعلمناها نساءنا وذرارينا وخدمنا؟.

فرفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه وقد علت وجهه حمرة من الغضب وقال: «أيها، ثكلتك أمك! وهذه اليهود والنصارى بين أظهرهم المصاحف لم يصبحوا يتعلقون بحرف مما جاءتهم به أنبياؤهم، ألا وإن من ذهاب العلم أن يذهب حملته» قالها ثلاث مرات[23].

ثانياً: تخريج المصادر والتوثيق العلمي للحديث

تخريج الأحاديث الواردة فيه:

1. **الحديث الأول (أرز الإيمان إلى المدينة):**

- **النص:** «إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها».
- **التخريج:** أخرجه الإمام البخاري في «**صحيح البخاري**»، ج 3، ص 21، كتاب فضائل المدينة، باب الإيمان يأرز إلى المدينة.

2. **الحديث الثاني (اختلاس العلم وأول ما يرفع الخشوع):**

- **النص:** «هذا أوان يختلس العلم من الناس... أول علم يرفع من الناس الخشوع...».

---

[23] أخرجه ابن ماجه في سننه (دار إحياء الكتب العربية)، مجلد 2، ص 1344، رقم 4048، وأحمد في مسنده (رقم 22104)، والترمذي في سننه (رقم 2653)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين (رقم 338)، والدارمي في سننه)رقم 571.(

- **التخريج:** أخرجه الإمام الترمذي في «**سنن الترمذي**» (تحقيق أحمد شاكر)، ج 5، ص 31، أبواب العلم، باب ما جاء في ذهاب العلم، وقال عنه: "هذا حديث حسن غريب".

3. **الحديث الثالث (خطبة حجة الوداع وقبض حملة العلم):**

- **النص:** «يا أيها الناس خذوا من العلم قبل أن يقبض... ألا وإن من ذهاب العلم أن يذهب حملته».
- **التخريج:** أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في «**مسند أحمد**» (طبعة مؤسسة الرسالة)، المجلد 36، الصفحة 621، من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.

الآية الكريمة الواردة في حديث مسند أحمد:

- **النص: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ»**[24].
- **المصدر:** القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية: 101.

وكان الفضل بن العباس رضي الله عنهما ركيباً معه على ذلك البعير .فقال في فضاء عرفات: يا أيها الناس! خذوا من علم الدين قبل أن يقبض، واكتسبوه قبل أن يرفع .قال أبو أمامة رضي الله عنه: وكان ذلك بعد أن أنزل الله عز وجل قبل فترة وجيزة قوله

[24] القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية: 101

تعالى[25]» :**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ** .«

وأضاف أبو أمامة رضي الله عنه أنه بعد نزول هذه الآية الكريمة، كنا نهاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونخاف أن نسأله عن شيء، فامتنعنا عن توجيه أي سؤال إليه .وكنا نكتفي بالاستماع والتعلم إذا نزلت عليه آية من القرآن .وفي ظل هذا الوضع، قدم علينا رجل من أهل البادية، فأعطيناه برداء مكافأة له حتى يرضى، وطلبنا منه أن يوجه بعض الأسئلة لرسول الله صلى الله عليه وسلم[26] .

وقال أبو أمامة رضي الله عنه: فلما أخذ الأعرابي الرداء سر به سروراً عظيماً، ولفه على رأسه عمامة حتى رأيت حاشية البرد تلامس طرف حاجبه الأيمن .ثم قلنا له: سل النبي صلى الله عليه وسلم تلك الأسئلة .فذهب وقال: يا نبي الله! كيف يرفع علم الدين منا وبين أظهرنا المصاحف، وقد تعلمنا ما فيها، ونعلمها نساءنا وأولادنا وخدمنا؟ فلما سمع النبي صلى الله عليه وسلم سؤاله، نظر إليه واشتد غضبه حتى احمر وجهه الأنور كوردة حمراء، وقال: «أيها، ثكلتك أمك! وهذه اليهود والنصارى بين أظهرهم المصاحف لم يصبحوا يتعلقون بحرف مما جاءتهم به أنبياؤهم، ألا وإن من ذهاب العلم أن يذهب حملته[27] .«

لقد كان اليهود والنصارى في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤون التوراة والإنجيل، ويحصلون العلوم المدونة فيهما، ويدرسون فقه أنبيائهم وسيرهم .**فلماذا إذن**

---

[25] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (دار إحياء التراث العربي)، مجلد 5، ص 275، رقم 5312، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (رقم 568)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (مجلد 48، ص 343)، والمروزي في مسند الصديق (رقم 42)، والأصبهاني في الترغيب والترهيب)رقم 1746.(

[26] أخرجه أحمد في مسنده (مؤسسة الرسالة)، مجلد 36، ص 412، رقم 22106، والطبراني في المعجم الكبير (رقم 7526)، وابن جرير الطبري في جامع البيان (رقم 12942)، والواحدي في أسباب النزول (رقم 426)، وابن أبي حاتم في تفسيره)رقم 7109.(

[27] تقدّم تخريجه ومصادره في المرجع.(24)

عاشوا في أجهل العصور وأشدها ظلاماً، حتى سمي ذلك العصر بـ "عصر الجاهلية"؟ إن الجواب عن هذه الأسئلة قد بينه النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث، وهو أن مجرد تحصيل العلم اللفظي والكتابي لا يورث نور الإيمان والعلم الحقيقي .بل إن العلم إنما يحيى بمجالسة العلماء الربانيين وسماع نصائحهم، أولئك الذين هم ورثة الأنبياء وخلفاؤهم، والاقتباس من نور إيمانهم وعلمهم .وإلى هذه الحقيقة أشار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: واعلموا جيداً أن العلم إنما يرفع بموت العلماء الربانيين .

أيها الحبيب! لقد بذلت وسعي وجهدي في إعداد الإجابة عن سؤالك في هذا المؤلف، متوخياً إيراد الأدلة من الكتاب والسنة، واضطررت إلى كتابة شرح موجز للآيات والأحاديث التي تؤيد مشروعية الدعاء عقب الصلوات المكتوبة .وذلك لما يشهده العالم اليوم من كثرة المخالفات والنزاعات في هذه المسألة، ولعل هذا هو السبب الذي أثار هذا السؤال في نفسك .فإذا تدبرت الجواب الذي سطرته لك بعناية، فإنه سيعينك إن شاء الله على قبول القول بمشروعية هذا الدعاء، بل ستنكشف أمامك حقيقة الأخطاء الاجتهادية والتساهل الواضح من لدن مانعي الدعاء الجماعي برفع اليدين عقب الصلوات المكتوبة. هذا والفضل كله لله، والسلام .

سطره العبد: مأمون الرشيد، عفي عنه.

الجواب عن السؤال حول الدعاء عقب الصلوات المكتوبة

بسم الله الرحمن الرحيم

الجواب حامداً ومصلياً ومسلماً:

أما بعد: أيها الحبيب! إن مثل سؤالك هذا قد رفع سابقاً إلى علماء القرون الماضية رحمهم الله، وسأجتهد في الإجابة عن سؤالك مقتفياً أثر القواعد والأصول التي بنى عليها أولئك العلماء الأجلاء أجوبتهم إن شاء الله .**فإن اتباع آراء فحول العلماء المتقدمين الموافقة لكتاب الله وسنة رسوله الصحيحة، أولى وأفضل من إبداء الآراء الشخصية .**

أيها الحبيب! إن الأسئلة الماضية وسؤالك الحالي متقاربة جداً في المعنى .وسؤالك يتضمن ست مسائل أو فروع تتعلق بالدعاء تطلب معرفة الأدلة عليها من الآيات والأحاديث: أولها: الدعاء عقب الصلوات المكتوبة .وثانيها: الدعاء بهيئة الاجتماع .وثالثها: رفع اليدين في الدعاء .ورابعها: الدعاء مع الإمام .وخامسها: التأمين على الدعاء .وسادسها: هل ورد في ذلك حديث صحيح؟ والواقع أنه قد وردت آيات وأحاديث صحيحة مستقلة لكل مسألة من هذه المسائل الخمس المذكورة .

ولم ينكر أحد من العلماء الربانيين وجود هذه الآيات والأحاديث، كما لم يقل أحد منهم إن هذا العمل غير مسنون .

إن العوام والجهلاء هم الذين يقتصرون على المطالبة بـ "عبارة النص" فقط .أما العلماء الراسخون والفقهاء الأذكياء، فإنهم يستنبطون الأحكام الشرعية مستعينين بـ "**عبارة النص، ودلالة النص، وإشارة النص، واقتضاء النص .**"لأن الفروع والجزئية للأحكام الإسلامية لا يمكن أن توجد كلها بتمامها في آية واحدة أو حديث واحد .وقد سار علماء الأمة وجماهير المسلمين على الطريقة التي رسمها أئمة الصدر الأول الذين نشروا علوم الكتاب والسنة وهدوا الأمة .فكانوا إذا عجزوا عن إثبات مسألة بـ "عبارة النص"، استعانوا بدلالة النص وإشارته واقتضائه لتثبيت أحكام الدين المحمدي .وبناء على هذا، فإن الإصرار على طلب "عبارة النص" وحدها والقول: "أثبتوا لي مشروعية رفع اليدين والدعاء عقب الصلاة بعبارة حديث صحيح واحد"، هو نوع من الجهل والقصور المفرط في فهم علوم الشريعة والإسلام .

وإذا كنت رجلاً عالماً ومع ذلك تقتصر على طلب "عبارة النص"، فإن ذلك يظهر قلة فقهك .فالحق أنه يجب عليك النظر في الأدلة الأربعة المذكورة لتلقي الأحكام الشرعية، وحينئذ يكتمل علمك بالدعاء ويستقيم سؤالك .

وقد ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله في (فتح الباري، ج 11، ص 133)[28] أن العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله (المتوفى سنة 751 هـ)، لما لم يجد هذه المسائل مجتمعة في "حديث فعلي" واحد (أي من عمل النبي صلى الله عليه وسلم)، أفتى ببدعيتها بعد انقضاء القرن السابع الهجري، وكان ذلك يعد من جملة "تسامحاته" وأخطائه الاجتهادية في حياته .ثم جاء من بعده من تلقفوا فتاواه واستحسنوها وعملوا بها، فوقعوا في ذلك الخطأ ذاته، وأضحوا يتخبطون في بحر من الأقوال المخالفة للسنة [29].

ومن تسامحات العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله الأخرى، أنه أغفل "الأحاديث القولية" (أي الأحاديث الثابتة من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه) الواردة في مشروعية الدعاء عقب الصلوات المكتوبة .**مع أن الحديث القولي يقع في المرتبة الأولى** كدليل لتثبيت السنن، بينما يأتي الحديث الفعلي في المرتبة الثانية .فاشتراطه للحديث الفعلي وإهماله للقولي يعد قصوراً في العمل بأصول الحديث ومسلكاً يجافي نشر السنن .

أما في باب الفضائل، فإن الأحاديث الواردة بأسانيد ضعيفة تكون صالحة للعمل بها، وهي كافية كدليل لتثبيت السنن في هذا الباب .لأن إجماع العلماء واتفاقهم منعقد على

[28] **تعليق المعرِّب:** انظر :فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ج 2، ص 337 - 338، الطبعة السلفية - القاهرة)، كتاب الأذان، "باب الذكر بعد الصلاة". حيث تعقّب الحافظُ ابن حجر كلامَ الإمام ابن القيم في زاد المعاد (الهدي) لإنكاره الدعاء بعد الصلاة وتأويله لحديث "دبر الصلوات" بأنه قبل السلام، فقال ابن حجر» :**وقد أفرط ابن القيم في كتاب "الهدي" فأنكر الدعاء بعد الصلاة مطلقاً، وأوَّلَ الآثار الواردة في ذلك... والتوفيق بين كلامه وبين الآثار: أن النفي محمول على هيئة مخصوصة والتزامها، لا على أصل الدعاء** .«وبذلك يتبيّن أن أصل الدعاء بعد الصلاة مشروع بثبوت الأحاديث، وإنما الخلاف في التزام هيئة مخصوصة

[29] فتح الباري (ج 2، ص 337 - 338، - ، كتاب الأذان، "باب الذكر بعد الصلاة" الطبعة السلفية – القاهرة) (فتح الباري، ج 11، ص 133) **اسم الكتاب** :فتح الباري شرح صحيح البخاري **المؤلف** :الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى سنة 852هـ) **المطبعة** :المطبعة السلفية ومكتبتها - القاهرة **التحقيق والإشراف** :محب الدين الخطيب، ومحمد فؤاد عبد الباقي، والشيخ عبد العزيز بن باز

جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، ويجرى مجرى الحديث الصحيح في هذا الموضع شرعاً .وكما كتب العلامة الإمام النووي رحمه الله :

دليل تثبيت السنن بالحديث الضعيف قال الإمام النووي رحمه الله في الأربعين: «وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال[30] .»

ثانياً: تخريج المصادر والتوثيق العلمي (تخريج المادة العلمية)

توثيق وتخريج الآيات والنصوص الواردة فيه:

1. **الآية الكريمة (سورة المائدة):**

- **النص» :يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ.«**
- **المصدر** :القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية: 101 .

2. **الحديث الشريف (حديث خطبة حجة الوداع وقبض العلم بموت العلماء):**

- **النص**» :يا أيها الناس خذوا من العلم قبل أن يقبض... ألا وإن من ذهاب العلم أن يذهب حملته .«
- **التخريج** :أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في »**مسند أحمد** «(طبعة مؤسسة الرسالة)، المجلد 36، الصفحة 621، من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه .

---

[30] وردت العبارة في مقدمة **الأربعين النووية** (طبعة دار المنهاج، ص 49)، ومقدمة **الأذكار** (طبعة دار المنهاج، ص 33) للنووي.

النقل عن الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتوى ابن القيم:

- **الإشارة التوثيقية** :ما سطره الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى 852 هـ) في كتابه الشهير المذكور في النص» :**فتح الباري شرح صحيح البخاري**«، المجلد 11، الصفحة 133، تعقيباً على رأي العلامة ابن قيم الجوزية في حكم الدعاء الجماعي وهيئته .

3. النقل والإجماع الأصولي المنقول عن الإمام النووي:

- » قال الإمام النووي: رحمه الله في الأربعين وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال .«
- **المصدر** :كِتاب »شرح الأربعين النووية «للإمام ابن دقيق العيد، الصفحة 20 (وفق الطبعة المذكورة في النص المرجعي) .

يجوز العمل بالحديث الذي في سنده ضعف في باب الفضائل .

وعن العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم قالوا: «يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً .«

وبناءً على هذا، فإن الذي يشترط وجود "الحديث الصحيح" فحسب لإثبات مشروعية الدعاء المأثور وعظيم فضله عقب الصلوات المكتوبة، وينكر الاحتجاج بالأحاديث التي في أسانيدها ضعف يسير، فإنه يعد في ميزان الشريعة مجافياً ومخالفاً لما استقر عليه إجماع العلماء واتفاقهم .

فالعلماء الأجلاء يعتمدون في إثبات السنن على شتى أنواع الأحاديث ما لم تكن مكذوبة أو موضوعة، كالمتواتر، والأصح، والصحيح، والأحسن، والحسن، والعزيز، والغريب، والمنقطع، والضعيف وغيرها .وحين تقتصر على طلب الحديث الصحيح وحده عقب

الصلوات المكتوبة، فإنك تفرط في بقية أقسام السنة ومصادر الاستدلال، وتجعل نفسك في موقف حرج من توقير السنن الثابتة .فتدبر بإنصاف وتشخص في أي منزلة تقف .

الوعيد الشديد في حق من رغب عن السنة أو تركها

- عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فمن رغب عن سنتي فليس مني .»
- وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فمن لم يعمل بسنتي فليس مني .»
- وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من خالف سنتي فليس مني .»

وحين ينعقد إجماع العلماء على أن الأحاديث الضعيفة لها مساغ وحجية في إثبات فضائل الأعمال والسنن، فإن إنكار أحاديث فضائل الدعاء بعد الصلاة يؤول إلى رد السنن .ولذا، فإن القول بأنه لا يوجد حديث صحيح في الباب هو مسلك جانبه التوفيق شرعاً، ورغم ذلك، فقد اشتملت هذه الرسالة الصغيرة رداً على سؤالك على (6) ست آيات قرآنية ونحو (90) تسعين حديثاً، ستأتي مفصلة تباعاً إن شاء الله .

واعلم أن الصلاة الرباعية بجميع أحكامها وجزئياتها لم ترد تفاصيلها مجتمعة في آية واحدة ولا في حديث واحد، بل ثبتت بأدلة متفرقة من الآيات وتفاسيرها وشواهد السنة . فكذلك اشتراط وجود حديث صحيح واحد يسرد هيئة رفع اليدين والدعاء الجماعي عقب الفريضة بلفظه، هو أمارة على ضعف البصيرة بعلوم الكتاب والسنة .

لقد استنبط العلماء الأحكام من بين دفات (6,666) آية وأكثر من مليون حديث، وامتدا سنوات النبوة الثلاث والعشرين نزلت أحكام ونسخت أخرى، وبسبب القصور عن إدراك هذه الدقائق نشأت الخصومات والفتن في المجتمع .فلأجل قوله تعالى» :**أَقِيمُوا الصَّلَاةَ** «ورد زهاء (1,000) ألف حديث، ولأجل الصلاة الرباعية تفصل نحو (200) مسألة مأخوذة من مئات الأحاديث .

وإجابة عن سؤالك، سنورد أولاً ست آيات من القرآن الكريم، ثم نتبعها بنحو تسعين حديثاً تشرح هذه الآيات وتفسرها إن شاء الله .وحرصاً على البيان، **فقد قسمنا الإجابة مجمعة ومختصرة على تسعة أبواب :**

الباب الأول :الآيات الواردة في الدعاء .

الباب الثاني :الأحاديث الواردة في الدعاء .

الباب الثالث :رفع اليدين بالدعاء عقب الصلوات المكتوبة .

الباب الرابع :الدعاء الجماعي للإمام والمأمومين .

الباب الخامس :رفع اليدين بالدعاء وهيئته .

الباب السادس :مسح الوجه باليدين بعد الفراغ من الدعاء .

الباب السابع :خفض الصوت بالدعاء مسنون .

الباب الثامن :من هم الذين يتركون الدعاء؟

الباب التاسع :السؤال الثاني والجواب عنه .

الباب الأول: الآيات الواردة في الدعاء

الآية الأولى: **في مطلق الدعاء وقرب الله عز وجل » -1وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ)** «سورة البقرة: 186 .(

بين الله تعالى في هذه الآية أنه قريب من عباده يجيب سؤلهم متى دعوه، ولم يقيد ذلك بألفاظ مخصوصة ولا بأوقات محددة .بل جاء الأمر في سورة الشرح بالتوجه والدعاء بهمة وعزم عقب الفراغ من الصلاة المكتوبة .وورد في المستدرك للحاكم أنه ينبغي رفع اليدين حال الدعاء تحقيقاً لصدق التوجه .كما توعد الله تباك وتعالى تاركي الدعاء بالجهنم في سورة

غافر آية (60)، وفي الآية (76) جاء الوعيد على ترك رفع اليدين، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم برفع الأيدي في الدعاء .

وقد ثبت في الحديث رقم (36) في هذه الرسالة، وهو ما أخرجه الترمذي في سننه (ج 2، ص 225، حديث رقم 385)، أن الصلاة التي لا يرفع فيها العبد يديه بالدعاء بعدها تكون ناقصة وغير تامة القبول .

الآية الثانية: الوعيد الشديد لتاركي الدعاء استكباراً » -2وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ) «سورة غافر/المؤمن: 60 .)

أمر الله سبحانه في هذه الآية بالدعاء ووعد بالإجابة والعطاء، وتوعد المستكبرين الذين يمتنعون عن دعائه بدخول جهنم صاغرين ذليلين .وحيث إن الله أمر بالدعاء عقب الفراغ من الصلاة المكتوبة في سورة الشرح، وحث النبي صلى الله عليه وسلم على رفع اليدين استحضاراً للخشوع والقبول، فإن ترك الدعاء بعد الصلاة يعد تفريطاً في المأمور به، وعاقبته الدخول في وعيد هذه الآية» :إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ .«

فائدة :**إن الدعاء عقب الصلوات المكتوبة مأمور به شرعاً،** ولذا حافظ النبي صلى الله عليه وسلم على امتثال أمر ربه فكان يرفع يديه الشريفتين بالدعاء عقب المكتوبة .

ثانياً: تخريج المصادر والتوثيق العلمي (تخريج المادة العلمية)

توثيق النصوص وتخريجها كما يلي:

1. **الآية الأولى (سورة البقرة):**
   - **المصدر** :القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية: 186 .
2. **الآية الثانية (سورة غافر/المؤمن):**
   - **المصدر** :القرآن الكريم، سورة غافر (وتسمى سورة المؤمن)، الآية: 60 .

3. **النقل الأصولي عن كتاب الأذكار:**

- **النص المنقول**» :قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً .«
- **المصدر** :كِتاب »**الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار**« للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى 676 هـ)، الصفحة 36 .

4. **الحديث الأول (الرغبة عن السنة):**

- **النص**» :فمن رغب عن سنتي فليس مني .«
- **التخريج** :أخرجه الإمام البخاري في »**صحيح البخاري**«، ج 2، ص 757، والإمام مسلم في »**صحيح مسلم**«، ج 1، ص 449 .

5. **الحديث الثاني (عدم العمل بالسنة):**

- **النص**» :فمن لم يعمل بسنتي فليس مني .«
- **التخريج** :أخرجه الإمام ابن ماجه في »**سنن ابن ماجه**«، الصفحة 133 .

6. **الحديث الثالث (مخالفة السنة):**

- **النص**» :من خالف سنتي فليس مني .«
- **التخريج** :أخرجه الإمام المرتضى الزبيدي في كتابه »**إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين**«، ج 7، ص 109 .

7. **الحديث المستشهد به في صفة نقص الصلاة بلا دعاء:**

- **التخريج المذكور في المتن** :أخرجه الإمام الترمذي في »سنن الترمذي«، ج 2، ص 225، حديث رقم 385 (وهو الحديث رقم 36 في سياق ترتيب الرسالة المترجمة) .

الفصل الأول: الآيات الواردة في الدعاء

لقد علم النبي ﷺ الصحابةَ الكرام -رضي الله عنهم- السُّنةَ المتبعة في هيئة الدعاء، وبيَّن أن الصلاة إذا انقضت ولم يرفع العبدُ يديه سائلًا ربه، بقيت صلاته ناقصة غير تامة القبول.

وقد جاء في تفسير الآية الكريمة أن "الدعاء هو العبادة"، لما رواه النعمان بن بشير -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ في قوله تعالى{ :وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ }[غافر: ٦٠]، قال» :**الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ**«، وقرأ{ :**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ.**[31][^1] }

فالآية تدل بوضوح على أن ربنا جل وعلا يأمر عباده بدعائه، واعدًا إياهم بالإجابة وإعطاء السؤل، ثم توعد المستكبرين عن دعائه بالذل والصغار ودخول جهنم داخرين.

وحيث إن الأمر بالدعاء بعد الصلاة المكتوبة يتوجه إلى عموم المصلين، فإذا انقضت الفريضة وأقبل الجميع على الدعاء، أخذ ذلك هيئة "الدعاء الجماعي" المأثور، وهو ما جرى عليه العمل تأصيلًا للسنة بنقل الصحابة الكرام رضي الله عنهم.

تاركو الدعاء بعد المكتوبة ومظنة العقوبة

جاء في كتاب "الكواكب الدرية":

"قوله: {وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} الآية، لقد تضمنت شرائع الإسلام بأسرها دعوات صريحة أو ضمنية، فكان الأمر بالدعاء هو الأمر بإتيانها بحسب الحقيقة. ولا شك

---

[31] أخرجه السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٨/ ٥٥١)، وانظر) :ص ٦٢-٦٣.(

أن الإباء عن الدعاء على هذا التقدير إنما هو إباء عن شعائر الشرع، فلا محالة يكون سبباً للعقاب. ولكنا معاشر العوام الذين عمتهم الغفلة وأحاطت بهم القسوة حتى لا يكاد أحدنا يؤدي الأحكام حسب ما أُمر به؛ لسنا نتمكن من الاكتفاء بالدعوات الضمنية التي أشير إليها في الآية، بل لا بد من إتيان الدعاء مستقلًا على حدة، فيعزر تارك الدعوات بعد الصلوات ولا يعذر على تركها.[32][^2] "

ومقتضى هذا النقل الفقهي أن الأمر بالدعاء مصاحب لجميع التكاليف الشرعية، ومنها الصلاة. فمن أعرض عن الدعاء بالكلية فقد تهاون بشعائر الدين، مما يجعله عرضة للعقوبة. ولما كان العوام في حجاب من الغفلة وقسوة القلب، لا يكادون يوفون بالعبادات على وجهها الأكمل، لم يكن لهم بد من الإتيان بالدعاء مستقلًا عقب الصلوات جبرًا وضراعة، ولا عذر لمن تركه.

وقد نص المحققون من علمائنا الأكابر على أن من ترك الدعاء رافعًا يديه عقب الفرائض تهاونًا، خاطر بنفسه في وعيد العقوبة، ولم تنفعه فُتيا ترفع عنه اللوم؛ لأن صريح الآية يتوعد المستكبرين بدخول جهنم داخرين. فالعجب كل العجب ممن يتجرأ على ترك الدعاء عقب المكتوبة مع علمه بهذا الوعيد الشديد! نسأل الله السلامة من كل مسلك يباعد بيننا وبين الدعاء.

الدعاء مخ العبادة

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال» :**الدُّعَاءُ مُخُّ العِبَادَةِ**.[33][^3] «

[32] أخرجه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٥٥١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٣).

[33] أخرجه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٥٥١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٣).

ووجه كونه مخ العبادة ولُبها؛ أن الله تعالى أمر بالدعاء عقب الصلاة المكتوبة، وتوعد على تركه. فشرع للمصلي إذا فرغ من فرضِهِ، وبدت منه غفلة أو تقصير في صلاته، أن يستغفر ويدعو متبتلًا رافعًا يديه، التزامًا بأدب العبودية، ليكون ذلك سببًا في قبول صلاته.

الأمر بالدعاء عقب الفريضة في سورة الشرح

قال تعالى{ :**فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ * وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ**] {الشرح: ٧-٨.[

ودلالة الاقتران بين سورتي "الشرح" و"غافر" تبين عظم الأمر؛ فإذا كان الوعيد بالنر في "غافر" مطلقًا غير مقيد بزمان، فإن سورة "الشرح" قيدت الأمر بالدعاء والتوجه إلى الله عقب الفراغ من الصلاة المكتوبة. فكان الإعراض عنه مظنة للعقوبة والوعيد.

وقد جاء في التفسير المأثور عن الضحاك في قوله تعالى{ :**فَإِذَا فَرَغْتَ** {قال: من الصلاة المكتوبة، }**وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ** {قال: في المسألة والدعاء.[34][^4]

فثبت أن الدعاء عقب الفريضة مأمور به شرعًا، وأن رفع اليدين فيه آكد لإظهار العبودية والاستكانة، كما دلت عليه الآثار؛ ومنها ما رواه أبو داود عن النبي ﷺ» :**كَانَ إِذَا دَعَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ، مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ.**[35][^5] «

فما دام الدعاء عقب الصلوات مأمورًا به، وكان من هدي النبي ﷺ رفع يديه كلما دعا ومسح وجهه بهما، ثبتت سُنية رفع اليدين بالدعاء عقب المكتوبة ثبوتًا لا مرية فيه، وتأكدت ضرورة لزومه حذرًا من الوعيد.

الهوامش ومصادر التخريج المختصرة:

[34] أخرجه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٥٥٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٤).

[35] تفسير الجلالين، جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي (ص ٢٩١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٥).

:[^1]أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٢١١، رقم ٢٩٦٩) وقال: حديث حسن صحيح، وأبو داود في سننه (٢/ ٧٦، رقم ١٤٧٩) :[^2] .الكواكب الدرية في شرح سنن الترمذي، للرشيد أحمد الكنكوهي (٢/ ٢٩١) :[^3] .أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٤٥٦، رقم ٣٣٧١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣/ ٢٩٣، رقم ٣١٩٦)، وفي كتاب الدعاء (ص: ٢٤) :[^4] .أخرجه السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٨/ ٥٥٢) :[^5] .أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٧٩، رقم ١٤٩٢).

تتمة الفصل الأول: الآيات الواردة في الدعاء

إذا تقرر شرعًا أن الله تبارك وتعالى أمر عموم المؤمنين بالدعاء عقب المكتوبة، وأن صيغة الأمر القرآني تشمل الإمام والمأموم على حد سواء، فإنه إذا امتثل المصلون هذا الأمر عقيب الصلاة رافعين أيديهم تواسيًا بهدي النبي ﷺ، تحقق بذلك هيئة "الدعاء الجماعي المشترك ."وإذا ما دعا الإمام جهرًا بقدر ما يُسمع المصلين، وأمَّن المأمومون على دعائه، كان ذلك مسلكًا فقهيًا متسقًا مع أصول السُّنة المشروعة .

التفسير المأثور لقوله تعالى: {فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ}

- التفسير الثاني **(عن ابن عباس رضي الله عنهما) :**في قوله تعالى} :**فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ**{، قال رئيس المفسرين عبد الله بن عباس: "قال الله لرسوله: إذا فرغت من صلاتك وتشهدت فأنصب إلى ربك واسأله حاجتك .[[^1]] "ومقتضى هذا الأثر أن المكلف إذا انقضت صلاته وفراغ من تشهده، نُدب له أن يقبل على ربه بجمعية قلبه، تضرعًا ومسألةً لجميع حوائجه في الدين والدنيا .وحيث إن الأمر الإلهي متوجه إلى النبي ﷺ وأمته تبعٌ له، ثبت أن الدعاء رافعًا يديه عقب المكتوبة سُنة مستفيضة في حق عموم المؤمنين .

- التفسير الثالث **(عن ابن مسعود رضي الله عنه)** :في قوله تعالى{ :**فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ**}، قال: "إلى الدعاء، وفي المسألة .[[^2]] "أي: إذا فرغت من الصلاة، فاجتهد في الضراعة، وأرغب إلى الله في المسألة .
- التفسير الرابع **(عن مجاهد رحمه الله)** :في قوله{ :**فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ**}، قال: "إذا جلست فاجتهد في الدعاء والمسألة .[[^3]] "وهو نص في إعمال الجهد حال الجلوس عقب الفريضة في مناجاة الحق سبحانه .
- التفسير الخامس **(عن قتادة رحمه الله)** :في الآية، قال: "إذا فرغت من صلاتك فأنصب في الدعاء .[[^4]] "

وحريٌّ بالمنصف إذا وقف على هذه الأدلة القرآنية الصريحة وتفاسيرها المأثورة، ألا يتردد في قبول مشروعية الدعاء عقب المكتوبة .فطلبُ دليلٍ آخر من السُّنة مع قيام دلالة القرآن ومواظبة العمل بها يعد قَدحًا في كفاية النص القرآني .لاسيما وقد تقرر في الأثر: أن الصلاة إذا انقضت ولم يرفع العبد يديه بالدعاء، كانت صلاته قاصرة عن تمام القبول .

وعيد الإعراض عن التضرع ورفع اليدين

قال تعالى{ :**وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ**} [المؤمنون: ٧٦ .[

نعى الله سبحانه في هذه الآية على كفار مكة إعراضهم واستكبارهم؛ فمع نزول العذاب والنكال بهم ليعودوا إلى جادة الإسلام، إلا أنهم غفلوا عن الاستكانة والتذلل، ولم يرفعوا أيديهم بالدعاء ضارعين باكين .فلما عتوا عن أمر ربهم وترعوا عن الضراعة، استوجبوا غضبًا فوق غضبهم، ونزل فيهم قوله تعالى{ :**حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ**} [المؤمنون: ٧٧ .[فالإبلاس والتحير في الآخرة عقوبةٌ رُتبت على ترك التذلل والضراعة برفع اليدين .

وقد جاء في تفسير الجلالين في معنى قوله{ :**فَمَا اسْتَكَانُوا**" :{تَواضَعُوا لِرَبِّهِمْ"، وفي قوله{ :**وَمَا يَتَضَرَّعُونَ**" :{يَرْغَبُونَ إِلَى اللَّهِ بِالدُّعَاءِ [36].[[^5]] "أي: عُوقبوا بالقحط والجوع، ولم يزدجروا بترك رفع أيديهم رغبةً ودعاءً .

السُّنة الفقهية في هيئة الاستكانة والرفع

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال» :**رَفْعُ الْأَيْدِي مِنَ الِاسْتِكَانَةِ الَّتِي قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: {فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ}** [37].[[^6]] «

فدلت السنة المرفوعة على أن حقيقة "الاستكانة" المأمور بها شرعًا لجمعية القلب ونفي الغفلة، إنما تتحقق برفع اليدين في الدعاء .فمن زعم أن النبي ﷺ كان يقتصر عقب الصلاة المكتوبة على مجرد الذكر والاستغفار دون تذلل برفع اليدين والدعاء، فقد نسب إلى الجناب النبوي ما يخالف أمره، وهو ﷺ أسبق الخلق طاعةً لربه وامتثالًا لأمره .

كما أن الادعاء بأن الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يجتمعون مع النبي ﷺ على هيئة الدعاء، فيه اتهامٌ لمقامهم بمخالفة السُّنة والقرآن؛ بل صريح صحيح البخاري يرد هذا الزعم، كما ثبت من حديث الاستسقاء والدعاء» :**فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ يَدْعُو وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَهُ يَدْعُونَ** [38].[[^7]] «

الهوامش ومصادر التخريج المختصرة:

:[[^1]]أخرجه السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٨/ ٥٥١)، وانظر) :ص ٦٢-٦٣).

[36] تفسير الجلالين، جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي (ص ٢٩١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٥).

[37] أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (٢/ ٥٨٦) وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٥/ ٣٤)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٥-٦٦).

[38] :[[^7]]أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٣١، رقم ١٠٢٩)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٧).

:[^2]أخرجه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٥٥١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٣).

:[^3]أخرجه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٥٥١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٣).

:[^4]أخرجه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٥٥٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٤).

:[^5]تفسير الجلالين، جلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي (ص ٢٩١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٥).

:[^6]أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (٢/ ٥٨٦) وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين، والزبيدي في إتحاف السادة المتقين (٥/ ٣٤)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٥-٦٦).

:[^7]أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٣١، رقم ١٠٢٩)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٧).

تتمة الفصل الأول: تفاسير الآيات الواردة في هيئة الدعاء

لقد استبان من صريح صحيح البخاري هدي الصحابة الكرام -رضي الله عنهم- في موافقة الجناب النبوي؛ إذ ما إن رفع النبي ﷺ يديه ضارعًا حتى رفع الناس أيديهم تَبَعًا له يُؤَمِّنون .فثبت أن إعمال الجهد بالدعاء عقب المكتوبات، مع لزوم السكينة والوقار ورفع اليدين، هو صنيع أهل السعادة والفضل من المؤمنين، امتثالًا للأمر الإلهي، وجبرًا لما عسى أن يقع في الصلاة من سهو أو تقصير .

تأويل قوله تعالى: {وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ} في صفة المنافقين

قال تعالى{ :الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ] {التوبة: ٦٧ .[

ذمَّ الله سبحانه في هذه الآية مسالك أهل النفاق، وجعل من أقبح عاداتهم نكوصهم عن الخير، وإعراضهم عن التضرع .وقد تضافرت عبارات أئمة التأويل على أن من معاني "قبض الأيدي" ترك رفعها بالدعاء إلى الله جل وعلا، وإليك بيانها :

1. التفسير الأول (العلامة الزَّبيدي) :جاء في ذم من لا يبسطون أيديهم تضرعًا قوله : {وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ}، حيث نُقل في التفسير: "لا يرفعونها إلينا في الدعاء.[39][[^1]] "
2. التفسير الثاني (الإمام القشيري) :قال في لطائفه: قوله جل ذكره {وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ }أي: "عن طلب الحوائج من الله تعالى.[40][[^2]] "
3. التفسير الثالث (الإمام السمعاني) :قال: "وقال بعض المتأخرين: يعني لا يبسطونها للدعاء والرغبة إلى الله.[41][[^3]] "
4. التفسير الرابع (الإمام ابن الجوزي) :ذكر في "زاد المسير" أربعة أقوال في الآية، رابعها: "عن رفعها في الدعاء إلى الله، ذكرهما الماوردي.[42][[^4]] "
5. التفسير الخامس (العز بن عبد السلام) :قال في تفسيره}" :وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ {عن رفعها إلى الله تعالى في الدعاء.[43][[^5]] "
6. التفسير السادس (أبو حيان الأندلسي) :قال في "البحر المحيط}" :"وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ }وقال سفيان: عن الرفع في الدعاء.[44][[^6]] "

---

[39] :[^1]إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، للزبيدي (٥/ ٣٣)، وانظر) :ص ٦٩.)

[40] :[لطائف الإشارات (تفسير القشيري)، لأبي القاسم القشيري (٢/ ٤٣)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٩).

[41] :[^3]تفسير السمعاني، لأبي المظفر السمعاني (٢/ ٣٢٥)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٩-٧٠).

[42] :[^4]زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي (٢/ ٢٧٦)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٠).

[43] :[^5]تفسير القرآن، للعز بن عبد السلام (٢/ ٣٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٠-٧١).

[44] :[^6]البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان الأندلسي (٥/ ٤٥٥)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧١).

7. التفسير السابع (الشيخ إسماعيل حقي) :جاء في "روح البيان{" :"وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ { أي: عن رفعها للدعاء والمناجاة، كما في الكاشفي.[45][[^7]] "

8. التفسير الثامن (الإمام الماوردي) :قال في "النكت والعيون{" :"وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ { أي: يقبضون أيديهم عن رفعها في الدعاء إلى الله تعالى.[46][[^8]] "

9. التفسير التاسع (العلامة الآلوسي) :قال في" روح المعاني{" :"وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ { أي: لا يخشعون لربهم ويرفعون أيديهم في الدعوات[^47]] "٩ .[[

10. التفسير العاشر (الإمام السلمي) :جاء في "حقائق التفسير": "قال بعضهم: يقبضون أيديهم عن رفعها إلى مولاها في الدعوات والحوائج[^48]] "١٠ .[[

فهذه عشرةُ نصوصٍ عن أساطين التفسير تتوارد على أن من شيم المنافقين ترك رفع الأيدي بالدعاء استكبارًا أو غفلة، واقتصارهم -إن دعوا- على مجرد لقلقة اللسان بلا اضطرار ولا خشوع .فإذا كان منافقو العصر الأول يتركون الرفع بأنفسهم مع سكوتهم عن غيرهم، فكيف بمن يجمع بين ترك هذه السنة وبين نهي المؤمنين عنها ومنعهم منها عقب الصلوات مأثمًا وصنيعًا؟! نسأل الله العافية .

[45] :[^7]روح البيان، لإسماعيل حقي البروسوي (٣/ ٤٦١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧١).

[46] :[^8]النكت والعيون (تفسير الماوردي)، لأبي الحسن الماوردي (٢/ ٣٧٩)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧١-٧٢).

[47] [^٩]: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، للآلوسي (١٠/ ١٤٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٢).

[48] [^١٠]: حقائق التفسير، لأبي عبد الرحمن السلمي (١/ ٢٨٠)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٢). [^١١]: إتحاف السادة المتقين، للزبيدي (٥/ ٣٤)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٣).

ثناء القرآن على أهل الرفع والضراعة

قال تعالى{ :فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ]49 {الأنبياء: ٩٠ .[

امتدح الحق جل جلاله آل زكريا -عليهم السلام- بمسارعتهم في الطاعات، وبلوغهم الغاية في الافتقار حال الدعاء .وجاء في تحقيق معنى قوله{ :رَغَبًا وَرَهَبًا {ما أثبته المحققون، إذ قالوا: "الرهب: بسط الأيدي وظهورهما إلى الأرض، والرغب: بسطهما وظهورهما إلى السماء "[[^١١]]. فاستبان أن بسط الأيدي ورفعها إلى السماء بحسب أحوال الرغبة والرهبة هو ديدن الأنبياء والصالحين، وهو المسلك الحريُّ بالقبول والإجابة .

الهوامش ومصادر التخريج المختصرة:

:[^1]إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، للزبيدي (٥/ ٣٣)، وانظر) :ص ٦٩).

:[^2]لطائف الإشارات (تفسير القشيري)، لأبي القاسم القشيري (٢/ ٤٣)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٩).

:[^3]تفسير السمعاني، لأبي المظفر السمعاني (٢/ ٣٢٥)، وانظر: الملف المذكور (ص ٦٩-٧٠).

:[^4]زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي (٢/ ٢٧٦)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٠).

:[^5]تفسير القرآن، للعز بن عبد السلام (٢/ ٣٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٠-٧١).

49 سورة الأنبياء: ٩٠

:[6^]البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان الأندلسي (٥/ ٤٥٥)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧١).

:[7^]روح البيان، لإسماعيل حقي البروسوي (٣/ ٤٦١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧١).

:[8^]النكت والعيون (تفسير الماوردي)، لأبي الحسن الماوردي (٢/ ٣٧٩)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧١-٧٢).

[٩^]: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، للآلوسي (١٠/ ١٤٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٢).

[١٠^]: حقائق التفسير، لأبي عبد الرحمن السلمي (١/ ٢٨٠)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٢).

[١١^]: إتحاف السادة المتقين، للزبيدي (٥/ ٣٤)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٣).

تتمة الفصل الأول: تفاسير الآيات الواردة في هيئة الدعاء

لقد تظافرت الأدلة البينة على شرف رعيّة الرفع وبسط الأيدي في الدعاء، إذ أثنى الله جل وعلا في كتابه على الداعين بصفة التذلل والخشوع، وجعلها من سجايا الأنبياء المأثورة وشيمهم المبرورة، بينما جعل إغفال رفع الأيدي بالدعاء ونكوصها صفةً لأهل النفاق من المستكبرين؛ فدل ذلك أصولًا على أن المؤمن يتسم بالاستكانة والتواضع ضارعًا ببسط كفيه، بينما المنافق يتقلب في غمرة الخيلاء والاستكبار قابضًا يديه عن اللجأ إلى مولاه .

الاستعانة بالصلاة ومظان الإجابة عقيبها

قال تعالى{ :**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ**][50] {البقرة: ١٥٣].

[50] سورة البقرة: ١٥٣ .[

فإذا قُرن هذا الأمر الإلهي بطلب المعونة بالصلاة مع قوله سبحانه في سورة الشرح{ :**فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ * وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ**}، تبين للفقيه أن المكلف مأمورٌ بلزوم الجلوس بهدوء وسكينة عقب الفريضة، مقبلًا بكليته على ربه بالدعاء والضراعة .والجمع بين دلالة الآيتين يقضي بأن الله سبحانه جعل خاتمة الصلاة المكتوبة وميقات الفراغ منها موطنًا شريفًا من مواطن العطاء، عيَّنه سبحانه لتقضى فيه حوائج العباد وتُكفى به ملماتهم؛ فحريٌّ بالعبد ألا يفوّت هذه النفحة .

الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في الدعاء

بيان أهمية الدعاء وفضله

نورد في هذا المبحث جملة من الآيات والآثار الدالة على عظم شأن الدعاء، والوعيد المترتب على الإعراض عنه؛ مع التنبيه على أن الدعاء وإن لم يُقيد شرعًا بوقائع مخصوصة بل يسوغ في عامة الأوقات والآنات، إلا أن عاقبة تركه وخيمة .

تغليظ العقوبة على تاركي الدعاء

قال تعالى{ :**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ**] [51]{غافر: ٦٠ .[

لقد أوجب الله تعالى التوجه إليه بالمسألة واعدًا عباده بإنالة المسؤول وتحقيق المأمول، وتوعد من نأى بجانبه استكبارًا عن دعائه بالصغار والهوان في قعر الجحيم .ولما كان الأمر في سورة الشرح مقيدًا بجمعية القلب عقيب الصلوات، وبسط اليدين هيئةً للاستكانة المشروعة التي علمها النبي ﷺ لأصحابه، فإن ترك هذا التضرع رافعًا يديه بعد الفريضة يُخشى على صاحبه من الدخول في وعيد هذه الآية .

51 مرجع سابق

وقد روى النعمان بن بشير -رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ في قوله تعالى} :**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ**{، قال» :**الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ**«، ثم قرأ الآية إلى آخرها[52] .[[^1]]

فأصل العبادة ولُبها هو الدعاء، لكونه امتثالًا صريحًا لأمر الشارع، والوعيدُ الوارد فيها يتوجه تلقاء من أعرض عنه .فإذا انقضت الفريضة وأقبل عموم المصلين خلف إمامهم ضارعين هربًا من الوعيد ورغبة في الموعود، تآلفت من ذلك هيئة "الدعاء الجماعي"، وهو مسلكٌ محفوف بالبركة ثَبَتَ أصل تواصي الصحابة به مع النبي ﷺ .

النقل الفقهي في لزوم الدعاء وجبر التقصير

جاء في كتاب "الكواكب الدرية" في توجيه الآية الكريمة:

"لقد تضمنت شرائع الإسلام بأسرها دعوات صريحة أو ضمنية، فكان الأمر بالدعاء هو الأمر بإتيانها بحسب الحقيقة. ولا شك أن الإباء عن الدعاء على هذا التقدير إنما هو إباء عن شعائر الشرع، فلا محالة يكون سببًا للعقاب. ولكنا معاشر العوام الذين عمتهم الغفلة وأحاطت بهم القسوة حتى لا يكاد أحدنا يؤدي الأحكام حسب ما أُمر به؛ لسنا نتمكن من الاكتفاء بالدعوات الضمنية التي أشير إليها في الآية، بل لا بد من إتيان الدعاء مستقلًا على حدة، فيعزر تارك الدعوات بعد الصلوات ولا يعذر على تركها[53].[[^2]] "

فالمتأمل في هذا التقرير يلحظ أن العبادات لما كانت مظنة النقص والغفلة لقصور طبائع العوام، لم يكن لهم بدٌّ من لزوم الاستغفار والدعاء المستقل عقيب الصلوات؛ جبرًا لما

---

[52] أخرجه الترمذي في سنته (٥/ ٢١١، رقم ٢٩٦٩) وقال: حديث حسن صحيح، وأبو داود في سننه (٢/ ٧٦، رقم ١٤٧٩)، وانظر :إحياء الدعاء الجماعي مع رفع اليدين عقب المكتوبات

ص ٧٤-٧٧).

[53] :[^2]الكواكب الدرية في شرح سنن الترمذي، للرشيد أحمد الكنكوهي (٢/ ٢٩١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٧-٧٨).

تخلل فرضهم من نقص، وإظهارًا لفقرهم؛ ولهذا استقر رأي الأكابر من علمائنا على أن الإعراض عن رفع اليدين بالدعاء بعد المكتوبة مسلكٌ يوجب المؤاخذة، ولا تنهض شبهةٌ أو فُتيا لدفع هذا اللوم وعقوبته الزاجرة .ومن العجب أن تنبعث همة بعض المنتسبين إلى الإسلام في زماننا للنهي عن هذه الضراعة، مع غفلتهم عما وُعد به المستكبرون من الهوان والذل! نسأل الله العفو والمسامحة .

الدعاء مخ العبادة

عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال» :**الدُّعَاءُ مُخُّ العِبَادَةِ**[54] .[[^3]] «

فهو جوهرها ومستودع سرها، إذ لا تحقق حقيقة العبودية والاستسلام للحق سبحانه بمثل ما تحقق به في حال انكسار العبد وبسط كفيه سائلًا متبتلًا عقب فراغه من عبادته، طامعًا في القبول، خائفًا من الرد .

الهوامش ومصادر التخريج المختصرة:

:[^1]أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٢١١، رقم ٢٩٦٩) وقال: حديث حسن صحيح، وأبو داود في سننه (٢/ ٧٦، رقم ١٤٧٩)، وانظر :إحياء الدعاء الجماعي مع رفع اليدين عقب المكتوبات

ص ٧٤-٧٧).

:[^2]الكواكب الدرية في شرح سنن الترمذي، للرشيد أحمد الكنكوهي (٢/ ٢٩١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٧-٧٨).

54 :[^3]أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٤٥٦، رقم ٣٣٧١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣/ ٢٩٣، رقم ٣١٩٦)، وفي كتاب الدعاء (ص: ٢٤)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٩).

:[3^]أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٤٥٦، رقم ٣٣٧١)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣/ ٢٩٣، رقم ٣١٩٦)، وفي كتاب الدعاء (ص: ٢٤)، وانظر: الملف المذكور (ص ٧٩).

تتمة الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في الدعاء

لقد تظافرت النقول عن النبي ﷺ في تسمية الدعاء بأنه أصل العبادة، إذ جعل الله سبحانه ميقات الفراغ من الصلاة المكتوبة موطنًا شريفًا تُمحى فيه الخطايا وتُجبر فيه الغفلات .فشرع للمؤمن إذا انقضت فريضته أن يبسط كفيه ضارعًا تائبًا مستغفرًا، التزامًا بأدب العبودية، لتكون ضراعته سبباً في تمام قبول صلاته .وحيث إن الدعاء عقب المكتوبة مأمور به كتابًا وسُنة، فإنه لا يليق بأهل الفضل من العلماء وعموم المؤمنين الإعراض عن رفع اليدين بالدعاء عقب الصلوات المفروضة .

غضب الحق سبحانه على تارك الدعاء

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ» :**مَنْ لَمْ يَدْعُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ، غَضِبَ عَلَيْهِ** [55].[[^1]] «

ومقتضى هذا الحديث التغليظ الشديد في حق من استغنى عن المسألة، فإذا كان صريح الأمر الإلهي يقضي بطلب التضرع عقيب الصلاة المكتوبة، وورد في الأثر أن ترك رفع اليدين مظنةٌ لنقص الصلاة وعدم تمام قبولها، تبين للمنصف عظم شأن الدعاء وجلالة قدره .وحريٌّ بالمؤمنين إذا علموا هذا الوعيد أن يواظبوا على الرفع والتضرع، لاسيما على هيئة "الدعاء الجماعي المشترك" عقب الفراغ من الفرائض، حذرًا من الوعيد ورغبة في نيل الرضوان .

[55] :[1^]أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٤٥٦، رقم ٣٣٧٣)، وابن ماجه في سننه (٢/ ١٢٥٨، رقم ٣٨٢٧)،

بشائر من أقبل على التضرع والدعاء

- **فتح أبواب الرحمة** :عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ» :**مَنْ فُتِحَ لَهُ مِنْكُمْ بَابُ الدُّعَاءِ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ**[56] .[[^2]] «
- **فتح أبواب الإجابة** :وعنه رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ» :**مَنْ فُتِحَ لَهُ مِنَ الدُّعَاءِ مِنْكُمْ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْإِجَابَةِ** [57].[[^3]] «
- **فتح أبواب الجنة وسؤال العافية** :وعنه رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : »**مَنْ فُتِحَ لَهُ فِي الدُّعَاءِ مِنْكُمْ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَمَا يُسْأَلُ اللَّهُ عَبْدٌ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يُسْأَلَ الْعَافِيَةَ** [58].[[^4]] «

فهذه البشائر النبوية تعقد الرجاء وتؤكد لكل حريص على الفوز بالجنة والرحمة، أن يلزم عتبة العبودية بالدعاء تلو كل صلاة مكتوبة .

تحقيق الإجابة وصون الدعاء عن الضياع

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن نبي الله ﷺ قال» :**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ وَلَا قَطِيعَةُ رَحِمٍ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ دَعْوَتَهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُ السُّوءَ بِمِثْلِهَا** «قَالُوا: إِذًا نُكْثِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ» :**اللَّهُ أَكْثَرُ** [59].[[^5]] «

---

[56] أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٥٥٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨١).

[57] :[^3]أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٢٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨١-٨٢).

[58] :[^4]أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٩٨)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٢).

[59] :[^5]أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٢٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٣).

وعن هلال بن يساف رحمه الله قال» :**بَلَغَنِي أَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا دَعَا فَلَمْ يُسْتَجَبْ لَهُ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ**[60] .[[^6]] «

فثبت فقهًا أن دعاء المؤمن محفوف بالقبول على كل حال، فإما نوال المطلوب عاجلًا، وإما كف مكروه ورفع نازلة، وإما ذخيرة باقية من الحسنات والأجور في المآل .

الأمر بالجد والمواظبة في المسألة

- **الدعاء بهيئة الاضطرار** :عن حذيفة رضي الله عنه قال» :**لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَنْجُو فِيهِ إِلَّا مَنْ دَعَا بِدُعَاءٍ كَدُعَاءِ الْغَرَقِ**[61] .[[^7]] «والمراد به: شدة الافتقار بجمعية القلب وإخلاص الطوية والضراعة .
- **مواظبة طرق الباب** :عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه كان يقول» :**جِدُّوا بِالدُّعَاءِ، فَإِنَّهُ مَنْ يُكْثِرْ قَرْعَ الْبَابِ يُوشِكُ أَنْ يُفْتَحَ لَهُ**[62] .[[^8]] «

تأكيد المعونة بالصلاة في الكرب

قال تعالى} :**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ**[{البقرة: ١٥٣].

فهذا الخطاب القرآني متوجه لخصوص أهل الإيمان؛ فهم الأحق بامتثال أمر ربهم بالتزام السكينة عقيب الفرائض طلبًا للمعونة .وقد كان من هديه ﷺ الالتجاء إلى كلمات التوحيد والتعظيم عند نزول الملمات؛ لما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال» : **كَانَ النَّبِيُّ**

[60] :[^6]أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٢٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٣-٨٤).

[61] :[^7]أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٢٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٤).

[62] :[^8]أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٢٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٤).

ﷺ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ[63]]] «٩ .[[

الهوامش ومصادر التخريج المختصرة:

:[^1]أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٤٥٦، رقم ٣٣٧٣)، وابن ماجه في سننه (٢/ ١٢٥٨، رقم ٣٨٢٧)،

:[^2]أخرجه الترمذي في سننه (٥/ ٥٥٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨١).

:[^3]أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٢٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨١-٨٢).

:[^4]أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٩٨)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٢).

:[^5]أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٢٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٣).

:[^6]أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٢٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٣-٨٤).

:[^7]أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٢٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٤).

:[^8]أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٢٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٤).

[^٩]: أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٧٥، رقم ٦٣٤٥)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٤-٨٥).

[63] [^٩]: أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٧٥، رقم ٦٣٤٥)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٤-٨٥).

تتمة الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في الدعاء

إن دلالة الاقتران بين سورتي الشرح وغافر تقتضي الاستمساك بطلب الضراعة، فإذا كان الأمر بالدعاء مأفورًا عقيب الصلوات المكتوبات، والوعيدُ بالصَّغار متوجهًا إلى المستكبرين، فإن لزوم الدعاء رافعًا يديه بعد الفريضة يتأكد كونه حرزًا من البلايا والنازلات، لاسيما في أوقات الأوبئة العامة كجائحة كورونا مثلًا. فيا لله العجب! ويا للأسف الشديد (إيا لَلْعَجَبْ! ويا أَسَفَا!!) كيف تنبعث همم بعض الناس في أزماننا هذه إلى الإعراض عن هذه السنة المأثورة وترك رفع اليدين بالدعاء عقيب المكتوبات!

مشروعية الدعاء في جوف الصلاة وسُنيته

عن عائشة زوج النبي ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ**»، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ فَقَالَ: «**إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ**» [64][[1^]].

فثبت فقهًا سُنية الدعاء والالتجاء في جوف الصلاة وقبل السلام، تعوذًا من المغارم والفتن التي تؤول بالعبد إلى الكذب وإخلاف الوعد.

جعل التشهد ميقاتًا لتخيّر الدعاء

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ**

[64] [1^]: أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١١٥، رقم ٨٢٤) باب الدعاء قبل السلام، (ص ٨٦-٨٧).

أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ فِي السَّمَاءِ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُو»[65] [[2^]].

والشاهد الفقهي من الأثر رخصة الشارع للعبد في أن يتخير من الدعاء ما يشاء بحسب حاجاته ومحبته عقب فراغه من التشهد، فإذا كان له تخيّر الدعاء مطلقًا، بطل زعم من يقيد الدعاء بكلمات مخصوصة أو ينكر على العبد إتيانه بحوائجه وبلغته.

سُنية التذلل والرفع حال المسألة

عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ**»[66] [[3^]].

وعن السائب بن يزيد، عن أبيه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «**كَانَ إِذَا دَعَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ**»[67] [[4^]].

فالحديثان يقضيان بأن صفته ﷺ في الدعاء كانت مبنية على كمال الانكسار والتواضع وبسط اليدين وإظهار شدة الافتقار، وكان يلتزم هدي رفع يديه ومسح وجهه بهما آكدًا للأدب في حق مولاه، ولم يكن شأنه كشأن الخاضعين لداعي الهوى والنفس الذين يفرون من الدعاء عقب الصلوات، بل كان ﷺ يبسط يديه بوقار وسكينة عقب المكتوبات

---

[65] [2^]: أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١١٥، رقم ٨٢٦) باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٧-٨٨).

[66] [3^]: أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٧٩، رقم ٦٣٦٨) كتاب الدعوات، باب التعوذ من المأثم والمغرم، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٨-٨٩).

[67] [4^]: أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٧٩، رقم ١٤٩٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٩).

وسائر الأوقات راجياً تمام القبول وممتثلاً لأمر ربه، مستصحباً وجوب الرفع لتحقيق حقيقة الاستكانة التي لا تتم الصلاة في منازل القبول إلا بها.

الفصل الثالث: في رفع اليدين والدعاء الجماعي عقب المكتوبة

نشرع في هذا الفصل في سياق النُصوص الصريحة من الكتاب والسُّنة الدالة دلالة واضحة على مشروعية رفع اليدين والاجتماع على الدعاء عقيب الصلوات المفروضة.

الهوامش ومصادر التخريج المختصرة:

[^1]: أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١١٥، رقم ٨٢٤) باب الدعاء قبل السلام، (ص ٨٦-٨٧).

[^2]: أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١١٥، رقم ٨٢٦) باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٧-٨٨). [^3]: أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٧٩، رقم ٦٣٦٨) كتاب الدعوات، باب التعوذ من المأثم والمغرم، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٨-٨٩). [^4]: أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٧٩، رقم ١٤٩٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٨٩).

الفصل الثالث: في رفع اليدين والدعاء الجماعي عقب المكتوبة

الدلالة القرآنية على لزوم الدعاء عقيب الفرائض

لقد تظافرت نصوص الكتاب العزيز على أن التفرغ من أداء الفرائض والصلوات المكتوبات يعقبه الأمر بالانتصاب للدعاء والتوجه إلى الله بالمسألة؛ قال الله جل وعلا في كتابه الكريم{ :فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ * وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ] {الشرح: ٧-٨].

وقد تتابع أئمة التفسير من الصحابة والتابعين على هذا التأويل الشريف، ونورد هنا تفاسيرهم مأثورةً مسندة:

- التفسير الأول (عن الضحاك) :عن الضحاك في قوله تعالى{ :فَإِذَا فَرَغْتَ }قال: «مِنَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ»، {وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ }قال: «فِي الْمَسْأَلَةِ وَالدُّعَاءِ » [[^1]].[68]
- التفسير الثاني (عن ابن عباس) :عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله{ :فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ }الآية، قال: «قال الله لرسوله: إذا فرغت من صلاتك وتشهدت فأنصب إلى ربك واسأله حاجتك.[69] [[^2]] »
- التفسير الثالث (عن ابن مسعود) :عن ابن مسعود رضي الله عنه في قوله{ :فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ }قال: «إِلَى الدُّعَاءِ»، {وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ }قال: «فِي الْمَسْأَلَةِ[70]» [[^3]].
- التفسير الرابع (عن مجاهد) :عن مجاهد رحمه الله في قوله{ :فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ } قال: «إذا جلست فاجتهد في الدعاء والمسألة.[71] [[^4]] »
- التفسير الخامس (عن قتادة) :عن قتادة رحمه الله في قوله{ :فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ } قال: «إذا فرغت من صلاتك فأنصب في الدعاء.[72] [[^5]] »

فدلت هذه الآثار دلالةً قاطعة على أن العبد مأمورٌ بنصَب نفسه واجتهاده في المسألة عقب الفراغ من الصلاة المكتوبة، وحيث إن تمام التوجه وعلامة الخشوع المشروعة في

68 :[^1]أخرجه السيوطي في "الدر المنثور في التفسير بالمأثور" (٨/ ٥٥٢)،

69 :[^2]أخرجه السيوطي في "الدر المنثور" (٨/ ٥٥١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٩٢-٩٣).

70 :[^3]أخرجه السيوطي في "الدر المنثور" (٨/ ٥٥١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٩٣).

71 :[^4]أخرجه السيوطي في "الدر المنثور" (٨/ ٥٥١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٩٣).

72 المرجع سابق في المرجع 71

السُّنة هي رفع اليدين؛ لِما صح عن النبي ﷺ أنه» :**كَانَ إِذَا دَعَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ**[73][[^6]] «، لزم من ذلك أن هيئة الدعاء المأمور بها عقب المكتوبة تكون برفع اليدين وبسطهما استكانةً وتذللًا لله رب العالمين .

ومن هنا، كان اقتداء الصحابة رضي الله عنهم بالنبي ﷺ في رفع اليدين والاجتماع على الدعاء تلو الصلوات أصلًا متبعًا وطريقةً مشروعة لعموم المؤمنين، ولا يسوغ لمنصفٍ أن يطالب بحديثٍ صحيح مستقل بعد ثبوت الدلالة من محكم الكتاب وصريح السُّنة .

استنباط الإمام البخاري في كتاب الدعوات ونظره الفقهي

إن جلالة قدر الإمام البخاري وعلو كعبه في الفقه والحديث يظهران جليًّا في تبويبه وترجمته للأبواب في صحيحه، حتى استقر عند الأكابر من العلماء أن "فقه البخاري في تراجمه ."

وقد عقد الإمام البخاري في صحيحه »**كِتَابُ الدَّعَوَاتِ**«، وافتتحه -على عادته في تقديم الأدلة القرآنية- بقوله تعالى{ :**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ**] }غافر: ٦٠^]] [74][^٧]].

ثم ساق جملة من الأحاديث، وترجم بعدها بـ» :**بَابُ الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ**«، وأورد فيه الأذكار والأدعية عقب المكتوبة، ثم أردفه بـ» :**بَابُ رَفْعِ الْأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ** .«

فالمتأمل في صنيع الإمام البخاري يلحظ كيف ربط فقهًا بين وعيد المستكبرين عن الدعاء بالنار، وبين مشروعية الدعاء عقب الصلاة المكتوبة، وهيئة رفع اليدين فيه؛ ليشير بوضوح إلى أن الإعراض عن الدعاء وترك رفع اليدين عقب الصلوات المكتوبة مسلكٌ

---

[73] :[^6]أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٧٩، رقم ١٤٩٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٩٤).

[74] [^٧]: صحيح البخاري (٢/ ٩٣٢) كتاب الدعوات، وانظر: الملف المذكور (ص ٩٦-٩٧).

يخشى على صاحبه من وعيد العقاب، لكونه تركًا لـمَا أُمر به في سورة الشرح، ومظنةً لعدم قبول صلاته وجبر نقصها .

الهوامش ومصادر التخريج المختصرة:

:[1^]أخرجه السيوطي في "الدر المنثور في التفسير بالمأثور" (٨/ ٥٥٢)، :[2^]أخرجه السيوطي في "الدر المنثور" (٨/ ٥٥١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٩٢-٩٣).

:[3^]أخرجه السيوطي في "الدر المنثور" (٨/ ٥٥١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٩٣).

:[4^]أخرجه السيوطي في "الدر المنثور" (٨/ ٥٥١)، وانظر: الملف المذكور (ص ٩٣).

:[5^]أخرجه السيوطي في "الدر المنثور" (٨/ ٥٥٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٩٤).

:[6^]أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٧٩، رقم ١٤٩٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ٩٤).

[٧^]: صحيح البخاري (٢/ ٩٣٢) كتاب الدعوات، وانظر: الملف المذكور (ص ٩٦-٩٧).

الدليل النبوي على مشروعية الدعاء عقيب المكتوبة

لقد ترجم الإمام البخاري في صحيحه بـ» :**بَابُ الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ** «لإثبات مشروعية المسألة عقيب الفراغ من الفرائض، وساق تحت هذا الباب أدلة صريحة، منها :

عن ورَّادٍ مولى المغيرة بن شعبة قال: كتب المغيرة إلى معاوية بن أبي سفيان أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ إِذَا سَلَّمَ» :**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ**[75].[[1^]] «

[75] :[1^]أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٩٣٧) كتاب الدعوات، باب الدعاء بعد الصلاة، رقم الحديث: ٦٣٣٠،

وقد أورد الإمام البخاري هذا الحديث أيضًا في »**كِتَابُ الْأَذَانِ** «تحت ترجمة» :**بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ** «بصيغة: «**فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ**[76].[[^2]] »

والنكتة الفقهية في إيراد الحديث تحت الترجمتين تبين أن "الذكر" المأمور به عقيب المكتوبة يتناول الدعاء بحقيقته، إذ إن هذا الثناء متضمن لحقيقة اللجأ والتوكل، وفيه الرد الصريح على من ادعى عدم مشروعية الدعاء عقيب الصلوات .

أدلة رَفْعِ الْأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ من صنيع البخاري

ثم أردف الإمام البخاري ذلك بتبويب شريف، فقال» :**بَابُ رَفْعِ الْأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ**«، وساق تحته آثارًا تثبت سُنية الرفع، منها :

1. **حديث أبي موسى الأشعري** :عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال» :**دَعَا النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ**[77].[[^3]] »
2. **حديث ابن عمر** :عن ابن عمر رضي الله عنهما قال» :**رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ**[78].[[^4]] »
3. **حديث أنس بن مالك** :عن أنس رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» :**رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ**[79].[[^5]] »

[76] :[^2]أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١١٧) كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة، رقم الحديث: ٨٤٤، وانظر: الملف المذكور (ص ٩٩-١٠٠).

[77] :[^3]أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٧٤) كتاب الدعوات، باب رفع الأيدي في الدعاء، رقم الحديث: ٦٣٤١، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠٠-١٠١).

[78] :[^4]أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٧٤، رقم ٦٣٤١)، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠١).

[79] :[^5]أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٧٤، رقم ٦٣٤١)، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠١-١٠٢).

فهذه الأحاديث وإن كانت واردة في وقائع مخصوصة، إلا أن وجه استدلال الإمام البخاري بها في هذا الموضع يقوم على إثبات الهيئة المشروعة للدعاء، وحيث إن العبد مأمور بالدعاء عقب المكتوبة بنص آية سورة الشرح، وثبت أن صفة دعائه ﷺ هي الرفع، لزم بالتبعية مشروعية رفع اليدين عقيب الصلوات .

أما إتيانها على هيئة "الدعاء الجماعي"، فلأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يرقبون رفع يديه ﷺ فيرفعون أيديهم تبعًا له واقتداءً بهدي سُنته .وبناءً على هذا النظر، فإن ترك الدعاء وترك رفع اليدين عقب المكتوبة يعرض العبد لعدم تمام قبول صلاته وجبرها، فيخشى عليه من الدخول في وعيد المستكبرين الوارد في سورة غافر .

النقل الفقهي من "فتح الباري" وتوجيه الإشكال

جاء في كتاب "فتح الباري بشرح صحيح البخاري" للحافظ ابن حجر العسقلاني في توجيه هذه المسألة:

"أَيْ الْمَكْتُوبَةِ، وَفِي التَّرْجَمَةِ رَدٌّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الدُّعَاءَ بَعْدَ الصَّلَاةِ لَا يُشْرَعُ، مُتَمَسِّكًا بِالْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَلَّمَ لَا يَثْبُتُ إِلَّا قَدْرَ مَا يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ.»

وَالْجَوَابُ: أَنَّ الْمُرَادَ بِالنَّفْيِ الْمَذْكُورِ نَفْيُ اسْتِمْرَارِهِ جَالِسًا عَلَى هَيْئَتِهِ قَبْلَ السَّلَامِ إِلَّا بِقَدْرِ أَنْ يَقُولَ مَا ذَكَرَ، فَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَيُحْمَلُ مَا وَرَدَ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَقُولُهُ بَعْدَ أَنْ يُقْبِلَ بِوَجْهِهِ عَلَى أَصْحَابِهِ.

وَذَهَبَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ (الْمُتَوَفَّى: ٧٥١ هـ) إِلَى عَدَمِ مَشْرُوعِيَّتِهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْلًا، وَلَا رُوِيَ عَنْهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ وَلَا حَسَنٍ [80].[[^6]] "

فالحافظ ابن حجر يرفع هنا الإشكال ويوجه دلالة الأحاديث، مبينًا أن الانصراف المذكور في حديث عائشة إنما هو انصرافٌ عن هيئة الجلوس المخصوصة قبل السلام تلقاء القبلة، لِيُقبل ﷺ بوجهه الشريف على المصلين، ثم يشرع في الدعاء والمسألة برفع اليدين .وفي هذا كفايةٌ تامة لمن اعتقد أمانة الإمام البخاري وجلالة علمه في نقل سنن المصطفى ﷺ .

الهوامش ومصادر التخريج المختصرة:

:[^1]أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٩٣٧) كتاب الدعوات، باب الدعاء بعد الصلاة، رقم الحديث: ٦٣٣٠،

:[^2]أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١١٧) كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة، رقم الحديث: ٨٤٤، وانظر: الملف المذكور (ص ٩٩-١٠٠).

:[^3]أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٧٤) كتاب الدعوات، باب رفع الأيدي في الدعاء، رقم الحديث: ٦٣٤١، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠٠-١٠١).

:[^4]أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٧٤، رقم ٦٣٤١)، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠١).

:[^5]أخرجه البخاري في صحيحه (٨/ ٧٤، رقم ٦٣٤١)، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠١-١٠٢).

:[^6]فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (١١/ ١٣٣)، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠٣).

---

[80] :[^6]فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني (١١/ ١٣٣)، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠٣).

توجيه الإشكال ومناقشة كلام الإمام ابن القيم

إن صنيع الإمام البخاري في تبويبه يُعد ردًّا صريحًا على من زعم عدم مشروعية الدعاء عقيب الصلوات المكتوبات .وقد تمسك المخالفون بما أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَلَّمَ لَا يَقْعُدُ إِلَّا قَدْرَ مَا يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ...» الآية .

والجواب المرضي عن هذا الاحتجاج: أن المنفي في الحديث إنما هو استمرار جلوسه ﷺ مستقبل القبلة على هيئته التي كان عليها قبل السلام .فكان يقعد بهذا القدر ثم يحرف ويُقبل بوجهه الشريف على أصحابه، وحينئذٍ يشرع في الدعاء والمسألة؛ فيُحمل ما ورد من أدعية الصلاة على هذا الهدي .

فائدة :ذهب العلامة ابن القيم رحمه الله (المتوفى: ٧٥١ هـ) إلى عدم مشروعية الدعاء عقيب الصلاة، وقال: إنه ليس من هديه ﷺ أصلاً، ولا روي عنه بإسناد صحيح ولا حسن .ولو نظر رحمه الله إلى تبويب البخاري والآثار الثابتة لرأى في المسألة رأيًا آخر يحفظ هذه السُّنة من الفوات .

فمقصود عائشة رضي الله عنها بيان وقت مكث الإمام مستقبل القبلة، فإذا انقضت هذه المدة انحرف إلى المأمومين، فإذا فرغوا من التسابيح رفع يديه ودعا ودعوا معه وأمَّنوا على دعائه .وقد أورد الحافظ ابن كثير في تفسيره أن النبي ﷺ كان يرفع يديه بعد صلاة الظهر ويدعو دعاءً طويلاً؛ فدل هذا على أن تأويل حديث عائشة على المنع مطلقًا هو من باب الخطأ في الفهم أو من قبيل السهو والخطأ الاجتهادي .وقد استقر العمل على هذا الدعاء عقيب الفرائض إلى رأس السبعمائة من الهجرة من غير نكير .

باب رفع الأيدي في الصلاة لأمر ينزل به

وفيه بيان مشروعية رفع اليدين في جوف الصلاة إذا نزل بالعبد أمرٌ يستدعي الشكر أو المسألة :

عن سهل بن سعد -في حديثه الطويل- قال...» :**فَأَشَارَ إِلَيْهِ يَأْمُرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ** [81].[[^1]] «

وجاء في حاشية صحيح البخاري في توجيه هذا الأثر:

"وَاسْتُنْبِطَ أَنَّ رَفْعَ الْيَدَيْنِ لِلدُّعَاءِ وَنَحْوِهِ فِي الصَّلَاةِ لَا يُبْطِلُهَا وَلَوْ كَانَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ " [82][[^2]].

فإذا كان الرفع للدعاء ثابتاً مشروعاً في جوف الصلاة وحال التلبس بها، فإنه لا يدخل تحت الحظر ولا وجه للمنع منه عقب الفراغ منها من باب أولى .

الدليل على أن دبر الصلوات موطن إجابة

عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله، أيُّ الدعاء أسمع؟ قال» :**جَوْفَ اللَّيْلِ الْآخِرِ، وَدُبُرَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ** [83]. [[^3]] «

فهذا نصٌّ صريح من السُّنة القولية يثبت أن أدبار الصلوات المفروضة مظنة إجابة وعطاء .

فإذا انضم إلى ذلك ما ثبت في الآثار من أن اجتماع المصلين وتأمينهم على الدعاء سببٌ في قبوله، تبين أن الدعاء الجماعي عقب المكتوبة سُنةٌ قائمة القواعد .

---

81 :[^1]أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٦٢، رقم ١٢٠٤)،

82 :[^2]حاشية صحيح البخاري (١/ ١٦٢، رقم ١٢٠٤) نسخة بنغلاديش، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠٧).

83 :[^3]أخرجه الترمذي في سننه (رقم ٣٤٩٩) وقال: حديث حسن، والنسائي في عمل اليوم والليلة (رقم ١٠٨)، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠٧).

وحقٌّ على المؤمن أن يعلم أن إنكار هذه الهيئة يفضي إلى تعطيل سننٍ شتى تظاهرت عليها الأدلة، ومنها :

1. الامتثال للأمر الإلهي بالانتصاب للدعاء عقب الفراغ .
2. سُنية رفعه ﷺ ليديه في مطلق دعائه .
3. رجاء فضيلة الإجابة الموعودة دبر المكتوبات .
4. مشروعية اجتماع المسلمين وتأمين المأمومين على دعاء إمامهم .
5. حيازة كمال الصلاة وجبرها بالدعاء حتى لا تقع ناقصة غير مقبولة .

استمرارية سُنية الرفع ومسح الوجه

عن السائب بن يزيد، عن أبيه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «**كَانَ إِذَا دَعَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ**. [[^4]] [84]»

ولفظة «كَانَ» تفيد في لسان العرب -بحسب القرائن- "الماضي الاستمراري"، الدال على المداومة والتكرار، فتدخل في هذا العموم أدعية الصلوات المكتوبات وغيرها .

الأثر الفقهي في صنيع الصحابة بالدعاء الجماعي

ونختم هذا الموضع بما رُوي في صفة صلاة الصحابة رضي الله عنهم عقب الفريضة :
«**نُودِيَ بِصَلَاةِ الصُّبحِ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ، فَصَلَّى الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَجَثَا النَّاسُ، وَنَصَبَ فِي الدُّعَاءِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَفَعَلَ النَّاسُ مِثْلَهُ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ**.[85] [[^5]] »

---

[84] :[^4]أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٧٩، رقم ١٤٩٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠٩).

[85] :[^5]أخرجه ابن كثير في "البداية والنهاية" (٦/ ٣٦)، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠٩).

الهوامش ومصادر التخريج المختصرة:

:[^1]أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٦٢، رقم ١٢٠٤)،

:[^2]حاشية صحيح البخاري (١/ ١٦٢، رقم ١٢٠٤) نسخة بنغلاديش، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠٧).

:[^3]أخرجه الترمذي في سننه (رقم ٣٤٩٩) وقال: حديث حسن، والنسائي في عمل اليوم والليلة (رقم ١٠٨)، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠٧).

:[^4]أخرجه أبو داود في سننه (٢/ ٧٩، رقم ١٤٩٢)، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠٩).

:[^5]أخرجه ابن كثير في "البداية والنهاية" (٦/ ٣٦)، وانظر: الملف المذكور (ص ١٠٩).

الفصل الثالث: في مشروعية الدعاء الجماعي ورفع اليدين عقيب الصلوات المكتوبة

أثر العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه

الحديث الحادي والعشرون :روي أنه لما طلع الفجرُ، وأُذِّن لصلاة الصبح، صَلّى العلاءُ بنُ الحضرميِّ رضي الله عنه بالناس، فلما انصرف من صلاته، جثا على ركبتيه وجثا الناسُ معه، فرفع يديه يدعو، فرفعوا أيديهم يدعون معهُ، فما زالوا كذلك حتى طلعت الشمسُ[86] [1].

الاستدلال الفقهي :إنّ هذا الصنيعَ من الصحابي الجليل العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه في تقدّمه للدعاء ورفع يديه بمحضر من جماعة المسلمين ومشاركتهم إياه، لا يُتصوّر وقوعه

[86] البداية والنهاية، لابن كثير، ج 6، ص 361

من مِثله إلا بتوقيفٍ وسماع، إذِ الصحابةُ رضي الله عنهم أبعدُ الناس عن البدعة، فلو لم يَرَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك عَقيبَ المكتوبة لما تجاسر عليه.

وقد أمر الله تعالى بالتوجه إليه بالدعاء، ولا ريبَ أنّ رفع اليدين من أسباب الاستكانة والخضوع المأمور بهما حال الابتهال؛ لِمَا ورد في الحديث: «رَفْعُ الأَيْدِي مِنَ الِاسْتِكَانَةِ.»

وقد تظافرت الروايات في "مصنف ابن أبي شيبة" و"تفسير ابن كثير" أنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو ويرفع يديه مع جماعة المصلين إثر صلاتي الفجر والظهر، ومنه تَلَقّى الصحابةُ الكرام هذا الأدبَ والعمل.

مشروعية الدعاء والمنعوت بالدعاء على الكفرة عقيب الصلاة

الحديث الثاني والعشرون :عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ —فِي قِصَّةِ الْقُرَّاءِ وَقَتْلِهِمْ— قَالَ: فَقَالَ لِي أَنَسٌ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّمَا صَلَّى الْغَدَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ يَدْعُو عَلَيْهِمْ» يَعْنِي عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوهُمْ.[87] [2]

الاستدلال الفقهي :دلّ الحديثُ على أنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يداومُ إثر صلاة الغداة (الفجر) على رفع يديه بالدعاء على الكفرة الذين غدروا بسبعين من سادات القراء من الصحابة وقتلوهم، وإذا ثبت رفعه صلى الله عليه وسلم ليديه في الدعاء جهراً، لَزِمَ منه استماع الصحابة له وتأمينهم عليه، وهو عينُ الدعاء الجماعي الملتقى بالقبول.

سُنِّيّةُ انحراف الإمام للمصلين عَقيبَ السلام

الحديث الثالث والعشرون :عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ انْحَرَفَ.[88] [3] »

---

[87] [2] .السنن الكبرى، للبيهقي، ج 2، ص 299، وإسناده حسن صحيح

[88] [3] مصنف ابن أبي شيبة، ج 1، ص 269، رقم الحديث: 3093 [4] .

الاستدلال الفقهي :إنّ انحراف الإمام بوجهه إلى المأمومين بعد الفراغ من الصلاة سُنّةٌ مأثورة، والمقصود منه الإقبال عليهم لمشاركتهم في الدعاء والذكر تحقيقاً للأمر الإلهي، وحكم النبي والوجود الصحابي والأمة في التكليف بالدعاء سواء.

ويعضد ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه أنه صلى الله عليه وسلم إذا رفع يديه يدعو، رفع الناسُ أيديهم معه[89] [4]. فلا يسوغ لمؤمنٍ لبيب ترك هذه السنة الجليلة مع قيام هذه الحجج النيرة.

الجمع بين الروايات وبيان سلامة السند

الحديث الرابع والعشرون :عَنِ الأَسْوَدِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ انْحَرَفَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَدَعَا.[90][5] »

ترجمة الراوي :الأسود هو ابن عبد الله بن حاجب بن عامر، وهو من رجال أبي داود، ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال الذهبي: محله الصدق.[91][6]

توجيه فقهي وحديثي :الحديثان المرويان عن العامري رضي الله عنه أصلٌ واحد، ذكر الأولُ الانحرافَ، وزاد الثاني: «ورفع يديه ودعا». وهذا من باب زيادة الثقة وهي مقبولة، ويدل على أنّ الأحاديث التي اقتصرت على ذكر الانحراف دون الدعاء، أو ذكرت الدعاء دون رفع اليدين، تُحمل على الرواية التامة التي أثبتت الرفع والدعاء؛ إذ من عادة المحدثين والفقهاء اختصار الحديث والاقتصار على موضع الحاجة منه، وللإمام البخاري في ذلك شواهد جمة حيث يقطع الحديث الواحد في مواضع شتى لاستنباط الأحكام.

---

89 [4] .صحيح البخاري، ج 2، ص 31، رقم الحديث: 1029 (باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء) .
[5]

90]مصنف ابن أبي شيبة، وينظر: تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري، ج 2، ص 169

91 [6] .ينظر ترجمته في: تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني [7] .

تنبيه :مما يُؤسف له أنّ بعض الطبعات الحديثة للمصنف قد سقط منها ذكر الرفع والدعاء، بيد أنه مثبتٌ في الشروح المعتمدة كـ "تحفة الأحوذي" لشرح الترمذي.

استحباب الدعاء بالبركة للرعية إثر الفراغ من الصلاة

الحديث الخامس والعشرون :عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا وَصَاعِنَا.[92][7] »

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]البداية والنهاية، لابن كثير، ج 6، ص 361 [2] .السنن الكبرى، للبيهقي، ج 2، ص 299، وإسناده حسن صحيح [3] .مصنف ابن أبي شيبة، ج 1، ص 269، رقم الحديث: 3093 [4] .صحيح البخاري، ج 2، ص 31، رقم الحديث: 1029 (باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء) [5] .مصنف ابن أبي شيبة، وينظر: تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري، ج 2، ص 169 [6] .ينظر ترجمته في: تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني [7] .أخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن ابن عباس، وفي المعجم الأوسط عن عمر، ورجاله ثقات؛ مجمع الزوائد للهيثمي، ج 3، ص 656؛ وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، للسمهودي، ج 1، ص 50.

مَسْحُ الوَجْهِ باليَدَيْنِ عَقِيبَ الدُّعَاءِ

توجيهٌ واستدلال :إنّ المقارنة بين الروايتين المتقدِّمتين (حيث أثبتت إحداهما الدعاء مع رفع اليدين، واقتصرت الأخرى على ذكر الدعاء دون الرفع) تُفضي بفقيهِ النّفْسِ إلى حملِ المطلَقِ على المقيّدِ في هذا الباب؛ إذْ تقرّر في الشريعة الغرّاءِ أنّ رفع اليدينِ شطرُ السُّنّةِ

[92] [7] .أخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن ابن عباس، وفي المعجم الأوسط عن عمر، ورجاله ثقات؛ مجمع الزوائد للهيثمي، ج 3، ص 656؛ وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، للسمهودي، ج 1، ص 50.

الراتبة في عامّةِ الأدعية ومَظانّ الإجابة، بل جُعِلَ تَرْكُ الرفع مَظنّةً لنقصانِ أثرِ الصلاة . ويَعْضُد هذا الأصلَ العظيمَ ما رواه السائبُ بن يزيد عن أبيه رضي الله عنهما في سننه :

»أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَعَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ، مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ.[93][1] «

ففي قوله: «كَانَ إِذَا دَعَا» دلالةٌ ظاهرة على المداومة والاستغراق في جنس الدعاء، فيدخل فيه الدعاءُ عَقيبَ الصلوات المكتوبة دخولاً أولياً .

مشروعية الدعاء مُستقبِلَ القبلةِ عَقِيبَ السلام

الحديث السادس والعشرون:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَهُ بَعْدَ مَا سَلَّمَ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ خَلِّصِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَضَعَفَةَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا مِنْ أَيْدِي الْكُفَّارِ[94]« [2].

مشروعية الدعاء في دُبُرِ صلاة الظهر

الحديث السابع والعشرون:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي دُبُرِ صَلَاةِ الظُّهْرِ: اللَّهُمَّ خَلِّصِ الْوَلِيدَ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، وَضَعَفَةَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا.[95][3] «

الأثر الفقهي والتدليل الصّحابي :أَبَانَتْ هاتان الروايتانِ أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم امتثلَ الأمرَ الإلهيّ بالابتهال والضراعة، فداومَ على رفعِ يديهِ في أدبارِ المكتوبات (كالفجر

[93] [1]سنن أبي داود، ج 2، ص 79، رقم الحديث: 1492 [2] .

[94] [تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج 2، ص 390 [3] .

[95] [3] .المصدر نفسه، ج 2، ص 390 كما تم ذكر سابقا في المرجع 94

والظهر) استنصاراً للمستضعفين من الصحابة الأسرى في أيدي المشركين .وممّا لا ريبَ فيه عند ذوي البصائرِ أنّ الصحابةَ الأبرارَ المصلّين خَلْفَه كانوا يُؤمّنون على دعائه ويَرْفَعون أيدِيَهم تَبَعاً لِفعْلِه، إذْ شيمتُهم الائتساءُ والاتّباع، ومَعاذَ اللهِ أنْ يُظَنّ بهم الخلافُ أو القعودُ عن الدعاء لإخوانِهم المستضعفين في مِثل ذلك المَوْطِنِ الشريف .

في فضيلةِ الدعاء أدبارَ المكتوباتِ على النوافل

أثر الإمام جعفر الصادق:

أخرج الطبريٌّ من رواية جعفرِ بن محمدٍ الصادقِ —وهو من كبار التابعين السادة، وشيخُ الإمامينِ أبي حنيفة ومالكٍ رضي الله عنهم— أنه قال: «الدُّعَاءُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدَ النَّافِلَةِ، كَفَضْلِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَى النَّافِلَةِ.[96][4] »

وجه الاستدلال :دَلَّ هذا الأثرُ النفيسُ على أنّ التَّقَرُّبَ بالدُّعَاءِ تِلْقَاءَ الفريضةِ يَفْضُلُ نَظيرَه في النافلةِ رتبةً ومزيةً، كما تَفْضُل الفريضةُ النافلةَ صلاةً وصياماً .ولَمّا كان الدعاءُ مأموراً به عقيبَ المكتوبات بأصل الشرع، لَزِمَ المؤمنَ الموفّقَ أنْ يجلسَ بوقارٍ وسكينةٍ، باسطاً يديهِ بَسْطَ المسكينِ المستجدي، مُظهراً الفاقةَ والاضطرار .

قاعدةٌ فقهيةٌ جامعة :صَنّفَ العلامةُ يوسف اللدهيانويٌّ رَحِمَهُ اللهُ مَسْلَكاً فقهياً رصيناً في الموازنةِ بين الانفراد والاجتماع فقال: «مُقتضى حُكْمِ الشريعةِ أنّ العبادةَ التي شُرِعَتْ على وَجْهِ الاجتماع (كالمكتوبات)، يَسُوغُ أنْ يكونَ الدعاءُ عقيبَها على وَجْهِ الاجتماع أيضاً. وأمّا العبادةُ التي تُؤَدّى على وَجْه الانفرادِ، فالأَوْلَى أنْ يكونَ الدعاءُ بَعْدَها فرادى .»

[96] [4] .فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ج 11، ص 134

كراهةُ رَدِّ اليدينِ خائبتينِ عَقيبَ الفريضة

الحديث الثامن والعشرون:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ بَسَطَ كَفَّيْهِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِلَهِي وَإِلَهَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ، وَإِلَهَ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَسْتَجِيبَ دَعْوَتِي فَإِنِّي مُضْطَرٌّ، وَتَعْصِمَنِي فِي دِينِي فَإِنِّي مُبْتَلًى، وَتَنَالَنِي بِرَحْمَتِكَ فَإِنِّي مُذْنِبٌ، وَتَنْفِيَ عَنِّي الْفَقْرَ فَإِنِّي مُتَمَسْكِنٌ؛ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَرُدَّ يَدَيْهِ خَائِبَتَيْنِ.[97][5] »

التحصيل الفقهي لمأخذ الحديث :هذا الحديثُ الجليلُ يَرْسُمُ للمكلّفِ أَدَبَ المَسْأَلَةِ وصِيغَتَها المَرْضِيَّةَ عَقيبَ كلِّ فريضة؛ ففيهِ إشارةٌ إلى هَيْئَةِ التَّذَلُّلِ بِرَفْعِ الأيدي بساطاً للفقرِ والمسكنة، وتوسُّلٌ بذكرِ رُبُوبِيَّتِهِ تعالى لصفوةِ خَلْقِهِ من الأنبياءِ والملائكةِ الأبرار، ليكونَ ذلك أَقْرَبَ لإجابةِ الاضطرارِ، وصِيانَةِ الدِّينِ، ونَفْيِ الإملاق .وقد جاء في جامع الترمذي ما يُؤَيِّدُ أنَّ تَرْكَ الرفعِ والابتهالِ إِثْرَ الفراغِ من الصلاةِ يُصَيِّرُها خِدَاجاً غيرَ تامَّة .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]سنن أبي داود، ج 2، ص 79، رقم الحديث: 1492 [2] .تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج 2، ص 390 [3] .المصدر نفسه، ج 2، ص 390 [4] .فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ج 11، ص 134 (باب الدعاء بعد الصلاة) [5] .عمل اليوم والليلة، لابن السني، ص 121.

[97]) [5] .عمل اليوم والليلة، لابن السني، ص 121.

آداب المسألة وهيئة الاجتماع في الدعاء عقب الفرائض

توجيه واستدلال فقهي :إنّ المستقرأ لآداب الشريعة يلحظُ أنّ الشارعَ الحكيم دلّ عبادَه على ترياق المسألة وكيفية الاستجداء عقب الصلوات المكتوبة، فبَيّنَ لسانُ النبوة الرؤوف أنّ العبد إذا رفع يديه ضارعاً، مستكيناً، قائلاً: "يا ربِّ إني مضطرٌ فأعني، وإني مذنبٌ فارحمني، وإني فقيرٌ فاقضِ دَيْني وأزل عيلتي"، فإنّ كرم الله تعالى يمنع من رَدِّ كفّيه صفراً خائبتين .

وقد عاضد هذا الأصلَ ما تقرر حديثياً من إقبال الأمة على الهيئة المجتمِعة؛ فقد أخرج الطبراني في "المعجم الكبير" ما يدل على أنّ الإمام إذا دعا وأمّن المأمومون رافعي أيديهم، فإنّ حَقاً على الله أن يستجيب لهم ويعطيهم سُؤلهم .وعليه، فإنّ كمال الفقه والاتباع يقضي بأن يجتمع المصلون عقب فراغهم على التوجه والابتهال طلباً لقبول صلاتهم وقضاء حوائجهم، وهو من السنن المستحبة .

وإنّ هذا المشهد الشريف الذي يتجلى في المسجد؛ حيث يرفع الإمام يديه داعياً من جهة، ويرفع المأمومون أيديهم يؤمّنون ويدعون من جهة أخرى، لَهو مظهرٌ إسلاميٌّ بليغ، يشهدُ رائيه ومُبصِرُه من أهل العلم والفقه بأنه امتثالٌ للأمر الإلهي، وجَرْيٌ على السَّنَنِ النبوي المأثور .

سُنِّيّة رفع اليدين بعد الفراغ من الصلاة لا فيها

الحديث التاسع والعشرون:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُو قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهَا قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ.[98] [1] »

الاستدلال الفقهي :دلّ أثرُ ابن الزبير رضي الله عنهما دلالةً واضحة لا مَحِيد عنها على أنّ المداومة على رفع اليدين في الدعاء إنما مَحلُّها دُبُر الصلاة وفراغها، لا في صلبها وأثنائها .ولَمّا كان الدعاء مأموراً به عقيب المكتوبة، وكان رفع اليدين من أسباب الإقبال ومظانّ الإجابة التي تكتمل بها الصلاة وتبرأ من الخِداج والنقصان، تبيّن أنّ الرفع سُنّةٌ راتبة .فلا جرمَ أنّ المؤمن الذي وقر الإيمان والتصديق في قلبه لا يسوغ له النكوص عن هذه الرغيبة النبوية، بل يتعين عليه لزوم الدعاء الجماعي تلو المكتوبات، تأسياً بالصحابة الأبرار الذين كانوا يبذلون مهجهم في إحياء السنن والائتساء بنبيهم صلى الله عليه وسلم؛ كما أخرج البخاري في صحيحه أنّ النبي صلى الله عليه وسلم إذا رفع يديه يدعو، رفع الناسُ أيديهم معه يقتدون به ويشاركونه .

التحذير من ترك الدعاء والذكر وعيد المفرِّطين

الحديث الثلاثون:

عَنِ الْأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا إِمَامٌ لَنَا يُكْنَى أَبَا رِمْثَةَ فَقَالَ: صَلَّيْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ أَوْ مِثْلَ هَذِهِ الصَّلَاةِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُومَانِ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ عَنْ يَمِينِهِ، وَكَانَ رَجُلٌ قَدْ شَهِدَ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ،

---

98 [1]أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج 11، ص 435؛ وأبو يعلى؛ ومصنف ابن أبي شيبة؛ مجمع الزوائد للهيثمي، ج 10، ص 169، رقم الحديث: 17345

فَصَلَّى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى رَأَيْنَا بَيَاضَ خَدَّيْهِ، ثُمَّ انْفَتَلَ كَانْفِتَالِ أَبِي رِمْثَةَ —يَعْنِي نَفْسَهُ—. فَقَامَ الَّذِي أَدْرَكَ مَعَهُ التَّكْبِيرَةَ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ يَشْفَعُ (أي يقوم للتنفل)، فَوَثَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَأَخَذَ بِمَنْكِبَيْهِ فَهَزَّهُ ثُمَّ قَالَ: «اجْلِسْ! فَإِنَّهُ لَمْ يُهْلِكْ أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ صَلَاتِهِمْ فَصْلٌ». فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَصَرَهُ فَقَالَ: «أَصَابَ اللَّهُ بِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ.[99][2] »

الاستنباط الفقهي ومأخذ الأثر :إنّ في صنيع الفاروق عمر رضي الله عنه وإمساكه بمنكبي الرجل وهَزِّهِ زجراً له وتجليساً، لَدلالةً قطعية على ميزانِ الفقه وعلوِّ رتبة الفصل بين الفريضة والنافلة بالذكر والدعاء .وقد صوّبَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم فِعْلَ عمر ودعا له بالإصابة، مما يؤكد أنّ تَرْكَ الدعاء والذكر إثر المكتوبة ومسارعة المرء إلى النافلة موثوقٌ بالذم، بل هو من مسالك أهل الكتاب المودية إلى الهلاك .

وقد بين ساداتُ المحققين علةَ هذا الهلاك والشؤم المترتب على ترك الدعاء، كما جاء في "مرقاة المفاتيح:"

«أَنَّهُمْ لَمْ يُقْبِلُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ عَقِيبَ صَلَاتِهِمْ، فَأَدَّى بِهِمْ ذَلِكَ إِلَى قَسْوَةِ الْقَلْبِ الْمُؤَدِّيَةِ إِلَى الْإِعْرَاضِ عَنِ اللَّهِ وَأَوَامِرِهِ.[100][3] »

فالقسوةُ التي تَعْتَرِي القلوبَ حتى تنقلب كالحجارة أو أشدّ قسوة، إنما منشؤها إعراضُ العبد عن الجلوس في مصلاه تلو الفريضة لذكر الله والابتهال إليه، ومسارعتُه إلى القيام

[99] [2] .أخرجه أبو داود في سننه، ج 1، ص 264، رقم الحديث: 1007، وأحمد في المسند، مشكاة المصابيح، ج 1، ص 306 .

[100] [3]مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي القاري، ج 2، ص 366.

قبل الدعاء .ومن شواهد هذه القسوة في زماننا ما نراه من سُرعة الغضب، والتطاول على الأئمة الأكابر، والوقيعة في علماء الأمة، وكلٌّ ذلك من آثار حِرمان الذكر والدعاء .

سُنّيّة ضمِّ الكفّين معاً حال الرفع

الحديث الحادي والثلاثون:

حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ رَفَعَ يَدَيْهِ وَضَمَّهُمَا وَقَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، لَكَ الْمُلْكُ وَلَكَ الْحَمْدُ.[101] [4] »

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج 11، ص 435؛ وأبو يعلى؛ ومصنف ابن أبي شيبة؛ مجمع الزوائد للهيثمي، ج 10، ص 169، رقم الحديث: 17345

[2] .أخرجه أبو داود في سننه، ج 1، ص 264، رقم الحديث: 1007؛ وأحمد في المسند؛ مشكاة المصابيح، ج 1، ص 306 .

[3]مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للملا علي القاري، ج 2، ص 366.

[4] الزهد والرقائق، لعبد الله بن المبارك، ج 1، ص 405

101 [4] الزهد والرقائق، لعبد الله بن المبارك، ج 1، ص 405

سُنِّيَّةُ مُلازمةِ الرَّفْعِ والدُّعاءِ عَقِيبَ الفرائض في المساجد

توجيهٌ واستدلالٌ فقهي :إنَّ مَأْخَذَ الشَّرعِ الحكيمِ من الأحاديثِ المتقدِّمةِ قاضٍ بأنَّ الدعاءَ عَقِيبَ المكتوباتِ مأمورٌ به كتاباً وسُنَّةً، فَعليْهِ جَرَى صَنيعُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَيْثُ رفع يديهِ وعلَّمَ أصحابَهُ هَيْئَةَ الرَّفعِ لِتَقْتَدِيَ بهِ الأُمَّةُ مِنْ بَعْدِهِ .وقد تَواتَرَتِ الرِّواياتُ بذِكْرِ أدعيةٍ شتَّى عَقِيبَ الصَّلواتِ، فكانَ صلى الله عليه وسلم يَبْتَهِلُ بحَسَبِ الحاجةِ والمَقامِ، ويَدْعُو لِنَفْسِهِ ولأُمَّتِهِ، ومُداومتُهُ على ذلكَ صَيَّرَتْهُ سُنَّةً راتِبةً وعادَةً مأثُورةً .

ومِمَّا يَرْفَعُ الخِلافَ في هذا البابِ عِلْمُنا بأنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كانَ يُؤَدِّي النَّوافِلَ في بَيْتِهِ، ويَمْضِي في الفَرائضِ إلى المَسجدِ، فَكُلُّ ما نَقَلَهُ الصَّحابةُ رضي الله عنهم مِنْ هَيْئاتِ الدُّعاءِ والانْحِرافِ وعَقْدِ المَجالسِ عَقِيبَ الصَّلاةِ إنَّما المُرادُ بهِ مَسْجِدُ الجَماعةِ بَعْدَ المَكْتُوبةِ لا مَحالَةَ .فإذَا أَقْبَلَ الإمامُ والمأْمُومُونَ على الدُّعاءِ كُلٌّ يَبْسُطُ يديهِ ويَسْأَلُ حاجَتَهُ، تَعَيَّنَ على النَّاظِرِ القولُ بمشروعيَّةِ هذا الرَّفْعِ الجَماعِيِّ كَوْنَهُ مَحْفُوفاً بامتِثالِ الأمرِ واجتِنابِ الخِداجِ والنُّقْصانِ .

استحباب الأذكار المأثورة قَبْلَ الانصراف وتبديل الهيئة

الحديث الثاني والثلاثون:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ وَيَثْنِيَ رِجْلَهُ مِنْ صَلاَةِ الْمَغْرِبِ وَالصُّبْحِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ —عَشْرَ مَرَّاتٍ— كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَتْ حِرْزاً مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ[102].[1] »

[102] [1]أخرجه أحمد في المسند، ج 29، ص 512؛ وينظر: سنن الترمذي

التوقيف الإلهي على صيغ الدعاء عقب الصلاة

الحديث الثالث والثلاثون:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «يَا مُحَمَّدُ، إِذَا صَلَّيْتَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَإِذَا أَرَدْتَ بِعِبَادِكَ فِتْنَةً فَاقْبِضْنِي إِلَيْكَ غَيْرَ مَفْتُونٍ[103].[2] »

الاستنباط الفقهي :إنَّ هذا النَّصَّ الجليلَ مَصْدَقٌ لِما جاءَ في التَّنزيلِ (في سُورةِ الانْشِراح) مِنَ الأمرِ بالنَّصَبِ في الدُّعاءِ إثْرَ الفراغِ؛ فَهُوَ يُثْبِتُ بالوَحْيِ أَنَّ اللهَ تعالى هُوَ الذي لَقَّنَ نَبيَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدَبَ المَسْأَلَةِ وتَعْيينَ الدُّعاءِ عَقِيبَ الصَّلاةِ، مِمَّا يَقْطَعُ بأَهَمِّيَّةِ المَقامِ ولُزُومِ المُحافَظةِ عَلَيْهِ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ .

فضيلة قراءة آية الكرسي دُبُرَ المكتوبات

الحديث الرابع والثلاثون:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ.[104][3] »

توجيهٌ مَسْلَكِي :فلو أَقْبَلَ الإمامُ والمأمُومُونَ جَميعاً على تِلاوَةِ هذهِ الآيةِ العَظِيمةِ عَقِيبَ سَلامِهِمْ، لَتَأَسَّسَتْ بَيْنَهُمْ هَيْئَةٌ جَماعِيَّةٌ شَرِيفَةٌ تَقُودُ أَصْحابَها إلى الجَنَّةِ بنَصِّ الخَبَرِ .

[103] [2] .سنن الترمذي، ج 5، ص 367 .

[104] [3] .المعجم الأوسط، للطبراني، ج 8، ص 93، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى

أصل فرضية الصلاة وحكم رفع اليدين عَقيبَها

الحديث الخامس والثلاثون:

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُقِرَّتْ صَلاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ[105].[4] »

الحديث السادس والثلاثون:

عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى، تُشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَخَشُّعُ، وَتَضَرُّعُ، وَتَمَسْكُنُ، ثُمَّ تُقْنِعُ يَدَيْكَ —يَقُولُ: تَرْفَعُهُمَا إِلَى رَبِّكَ مُسْتَقْبِلًا بِبُطُونِهِمَا وَجْهَكَ— وَتَقُولُ: يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، مَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ.[106][5] »

الجمع والاستدلال الفقهي النهائي: يُبيِّنُ فقهُ الحَديثِ أَنَّ الصَّلاةَ في مَبْدَأِ فَرْضِيَّتِها إنَّما عُقِدَتْ على رَكْعَتَيْنِ، فَهِيَ الأَصْلُ والقاعِدَةُ، وإلَيْهَا الإشارةُ بقَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: «الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى .»وقد رَسَمَ هذا الخَبَرُ الصَّحيحُ الصِّفَةَ الكاملةَ للصَّلاةِ النَّافعةِ المَقْبُولةِ، فجَعَلَ تَمامَهَا مَنُوطاً بالخُشُوعِ، والتَّضَرُّعِ، وإظْهارِ المَسْكَنَةِ، ثُمَّ خَتْمِها برَفْعِ الكَفَّينِ بَسْطاً نَحْوَ الوَجْهِ مَعَ لُزُومِ الإلْحاحِ بقَوْلِ العَبْدِ: "يا رَبِّ، يا رَبِّ ."

وحَكَمَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم بأنَّ مَنْ أَخَلَّ بهذِهِ الهَيْئَةِ ولَمْ يَرْفَعْ يدَيْهِ عَقِيبَها فصَلاتُهُ "خِدَاجٌ" —أَيْ ناقِصَةٌ غيرُ تامَّةٍ ومَرْدُودةٌ عَنِ القَبُولِ الوافِرِ .—فإذَا كانَ هذا الوَعِيدُ يَلْحَقُ مُقَصِّرَ النَّوافِلِ، فكَيْفَ يَسُوغُ لِعاقِلٍ أَنْ يَظُنَّ جَوازَ تَرْكِ الرَّفْعِ والدُّعاءِ عَقِيبَ الفرائضِ المَكْتُوبةِ التي هِيَ آكَدُ وأَوْلَى برِعايَةِ مَظانِّ القَبُولِ؟ فالحَقُّ الذي لا مَحِيدَ عَنْهُ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ

---

105 [4] .صحيح البخاري، ج 1، ص 79 (باب: كيف فرضت الصلاة في الإسراء؟)

106 ؟) [5] .سنن الترمذي، ج 2، ص 225، رقم الحديث: 385 (أبواب الصلوة: باب ما جاء في التخشع في الصلاة)، وهو حديث صحيح

صَادِقٍ هُوَ لُزُومُ الضَّراعَةِ ورَفْعِ الأيْدِي عَقِيبَ الصّلواتِ المَكْتُوباتِ طَلَباً لِلْقَبُولِ وبَراءَةً مِنَ النُّقْصانِ .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]أخرجه أحمد في المسند، ج 29، ص 512، وينظر: سنن الترمذي [2] .سنن الترمذي، ج 5، ص 367 [3] .المعجم الأوسط، للطبراني، ج 8، ص 93، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى [4] .صحيح البخاري، ج 1، ص 79 (باب: كيف فرضت الصلاة في الإسراء؟) [5] .سنن الترمذي، ج 2، ص 225، رقم الحديث: 385 (أبواب الصلوة: باب ما جاء في التخشع في الصلاة)، وهو حديث صحيح

تتمة الفصل الثالث: في دحض شبهات تاركي الرفع والرد على منكري الدعاء عَقيبَ الفرائض

دحض دعوى الاقتصار على الأذكار دون رفع اليدين

توجيه وإبطال للشبهة :يزعمُ بعضُ الناسِ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم لم يكن يرفع يديه بالدعاء عَقيبَ الصلوات المكتوبات، بل كان يقضي وقتَه بالأذكار والتسابيح والتهليل فحسب، وإذا دعا، دعا بلا رفعٍ ليديه .

وهذه دعوى ساقطةٌ تؤول بصاحبها ـــوالعياذ باللهـــ إلى ظنِّ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يُخالِفُ عَمَلُهُ قَوْلَهُ، إذْ كيف يُعلِّم أُمّتَه أَنَّ الصلاةَ بغير رفعِ اليدين خِداجٌ ثم يتركه هو؟ !والصوابُ المطابقُ لأصول الشريعة أنّ الحديث المتقدِّم (حديث الفضل بن عباس) أشار بـ «الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى» إلى أصل فريضتها وركيزتها الأولى —وهي الركعتان كصلاة الفجر— التي زِيدَ عليها بعد ذلك في الحَضَر وأُقِرّت في السفر .ولَمّا لم يَرِدْ لفظُ مخصِّصٌ لجِنْسِ الدعاء عقيبَ الفريضة، بَقِيَ الأمرُ على السُّنّيّة المطلقة بابتهاج المرء وسؤاله حوائجه مستعيناً بالهيئة المأمور بها، وهي رفع اليدين التي داوم عليها صلوات الله وسلامه عليه .

الشرح الأول للحديث السادس والثلاثين (من "تحفة الأحوذي")

جاء في "تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي" للعلامة عبد الرحمن المباركفوري في بيان غريب الحديث :

»(وَتُقْنِعُ يَدَيْكَ) مِنْ إِقْنَاعِ الْيَدَيْنِ رَفْعُهُمَا فِي الدُّعَاءِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: {مُقْنِعِي رُؤُوسِهِمْ}، أَيْ تَرْفَعُ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَدَيْكَ لِلدُّعَاءِ، فَعَطَفَ عَلَى مَحْذُوفٍ أَيْ: إِذَا فَرَغْتَ مِنْهَا فَسَلِّمْ ثُمَّ ارْفَعْ يَدَيْكَ سَائِلًا حَاجَتَكَ تَرْفَعُهُمَا لِطَلَبِ الْحَاجَةِ إِلَى رَبِّكَ مُسْتَقْبِلًا بِبُطُونِهِمَا وَجْهَكَ، أَيْ وَلَوْ كَانَ الدُّعَاءُ اسْتِعَاذَةً، وَتَقُولُ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهُوَ كَذَا وَكَذَا. قَالَ الطِّيبِيُّ: كِنَايَةٌ عَنْ أَنَّ صَلَاتَهُ نَاقِصَةٌ غَيْرُ تَامَّةٍ (وفي رواية: فَهِيَ خِدَاجٌ).[107][1] «

الاستنباط الفقهي :**أفاد هذا الشرحُ الجليلُ المستقى من كتاب "تحفة الأحوذي" لأحد أكابر علماء الحديث بالهند**، أنّ العبد إذا فَرَغَ من صلاته وسلّم، يُندب له رفع يديه باسطاً بطونهما تِلقاء وجهه حتى في أدعية الاستعاذة، مُلحّاً بـ "يا ربِّ يا ربِّ ."وإذا كان هذا صنيع المحققين في تفسير الحديث، فما أحقّ المؤمن بلزوم هذا الأدب الشريف عقب الفريضة !

الشرح الثاني والثالث: جريان العمل وإبطال إنكار الجهلة

وجاء في "الكوكب الدري" في شرح هذا الأصل :

»وَهَذَا يُثْبِتُ الدُّعَاءَ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كَمَا هُوَ الْمَعْمُولُ، وَإِنْكَارُ الْجَهَلَةِ عَلَيْهِ مَرْدُودٌ «[108] [2].

وفي حاشيته تحقيقٌ بالِـــغٌ يروي مسلك السلف، فقد جاء مأثوراً عن الإمام الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ :

---

[107] [تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري، ج 2، ص 327 [2] .

[108] [2] .الكوكب الدري على جامع الترمذي، لمولانا رشيد أحمد الكاندهلوي، ج 1، ص 171 .

«أَنَّهُ كَانَ لَهُ جَارٌ يَحْتَطِبُ عَلَى ظَهْرِهِ، فَكَانَ إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ سَرِيعاً، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ يوماً: يَا هَذَا، لِمَ لَمْ تَجْلِسْ سَاعَةً؟ إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ حَاجَةٌ فِي الْآخِرَةِ، أَفَلَا حَاجَةَ لَكَ فِي الدُّنْيَا؟ قِفْ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَادْعُ اللَّهَ وَاسْأَلْهُ حَمُولَةً تَحْمِلُ عَلَى ظَهْرِهَا! ذُكِرَ فِي الْخُلَاصَةِ.[3] [109]»

وجه التدليل :إنّ معالم الفريضة الكاملة تتلخص في خمسة أركان أبانها فقه الحديث: أولها الركعتان فصاعداً، وثانيها التشهد، وثالثها الخشوع والتضرع، ورابعها رفع اليدين مقبلاً على الله، وخامسها سؤال الحوائج .فمن قَصُرَتْ هِمّتُه عن الرفع والدعاء فقد عرّض صلاته للنقصان والرد .

حقيقة "الخِداجِ" الفقهية وسرُّ بُطلانِ الصلاةِ بمجردِ السّلامِ دون دعاء

الحديث السابع والثلاثون:

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ.[110] [4] »

التوجيه الفقهي البليغ لسرِّ الإجابة :قد يتوهّمُ قليلُ الفقهِ تعارضاً بين حديث عليٍّ رضي الله عنه (الذي يجعل التسليم نهاية الصلاة وبرأ سياجها) وبين حديث الفضل بن عباس (الذي يحكم بالخِداج على من ترك الدعاء) .والتحقيق الفقهي يرفع هذا اللّبس ببيان حقيقة اللفظ؛ فإنّ "**الخِدَاجَ** "في لسان العرب هو إلقاء الناقة لولدها قبل تمام أيام الحمل وإن كان تامّ الخِلْقة والأعضاء، فيسقط ميتاً لا روح فيه ولا حراك .

[109] [حاشية الكوكب الدري (حاشية تذييلية نقلاً عن كِتاب الخلاصة والمستند إلى التنوير)، ج 1، ص 171 [أو ج 2، ص 291 بحسب الطبعات المذكورة في الأصل] .

[110] أخرجه أبو داود في سننه، ج 1، ص 16، رقم الحديث: 61؛ والترمذي؛ وابن ماجه [5] .

فكذلك المصلّي، إذا توضأ وكبّر وركع وسجّد ثم سلّم، فقد تخلّقتْ صلاتُه وقامتْ أعضاؤها الظاهرة برسم الفريضة، لَكِنَّهُ إذا وثَبَ قائماً وتركَ رفع يديه والابتهال والدعاء عقبها، فكأنما أسقط صلاته قَبْلَ تمام مِيقاتِها النفسي والروحي، فتقع "خِداجاً" ميتةً ناقصة الأجر، مجردةً من علائم القبول الوافر والمدد الإلهي .فالجنين في بطن أمه تكتمل خلقتُه في الشهر الرابع، بيد أنه لا يقوى على العيش مالم يلبث تمام شهوره ليتهيأ لِأجواء الدنيا، وتلك الصلاة لا تكتمل في ميزان القبول ومكابدة الأجواء إلا برفع اليدين والضراعة والالتجاء عقيب التسليم .

سُنِّيَّةُ رفع اليدين عقيب الصلاة للدعاء على الظالمين

الحديث الثامن والثلاثون:

أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا أَلْقَتْهُ عَنْهُ (أَيْ ألقتْ سَلَى الجَزُورِ عَنْ ظَهْرِهِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ سَاجِدٌ) أَقْبَلَتْ عَلَيهِمْ فَسَبَّتْهُمْ، وَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ رَفَعَ يَدَيْهِ يَدْعُو عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ سَكَنَ عَنْهُمُ الضَّحِكُ.[111][5]

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري، ج 2، ص 327 [2] . الكوكب الدري على جامع الترمذي، لمولانا رشيد أحمد الكاندهلوي، ج 1، ص 171 .
[3]حاشية الكوكب الدري (حاشية تذييلية نقلاً عن كِتاب الخلاصة والمستند إلى التنوير)، ج 1، ص 171 [أو ج 2، ص 291 بحسب الطبعات المذكورة في الأصل] .
[4]أخرجه أبو داود في سننه، ج 1، ص 16، رقم الحديث: 61، والترمذي، وابن ماجه [5] .صحيح البخاري، ج 1، ص 37، رقم الحديث: 240 (باب: إذا أُلقي على

---

[111] [صحيح البخاري، ج 1، ص 37، رقم الحديث: 240 (باب: إذا أُلقي على ظهر المصلِّي قذر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته)، وينظر: السيرة النبوية لابن كثير، ج 1، ص 468 واللفظ له .

ظهر المصلّي قذر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته)؛ وينظر: السيرة النبوية لابن كثير، ج 1، ص 468 واللفظ له .

تتمة الفصل الثالث: في إثبات سُنِّيَّةِ الرفع والدعاء الجهرِيِّ والاجتماعيِّ عَقيبَ الصلوات

تكميل استدلال حديث السَّلَى وسُنِّيَّة الدعاء عقب الفراغ

فقه الأثر وعبرته :إنّ واقعةَ إلقاء المشركين سَلَى الجَزُورِ (أمعاء الذبيحة وقذرها) على ظهره الشريف وهو ساجدٌ بالبيت العتيق، لَتَحملُ في طياتها دلالةً فقهيةً بالغةً على مَحِلِّ الدعاء؛ فلمّا رَفَعَتْ عنه ابنتُه فاطمةُ رضي الله عنها ذلك الأذى صابرةً محتسبةً وتوجّهتْ تسبُّ المشركين، لم يقطع النبيُّ صلى الله عليه وسلم صلاتَه، بل تمّمَها على براءتها وسُنَّتِها .

فلمّا فَرَغَ منها وانفتلَ، رَفَعَ يديه مَادّاً لهما إلى السماء، فدعا وتبهّلَ بالوعيد على صناديد قريش حتى كَفَّ ضَحِكُهم وانقلبَ خَسأً .وفي هذا مَصْدَقٌ جليٌّ بأنّ الدعاء والابتهال عَقيبَ الصلاة —سواءٌ كان رغبةً في مسألة أو رهبةً واستعاذةً من ظالم— هو سُنَّةٌ ماضية هَدَى إليها المصطفى صلى الله عليه وسلم بفعله الشريف .

شهادة الصحابة على الجهر بالدعاء عقب المكتوبات ولزوم الهيئة الجماعية

الحديث التاسع والثلاثون:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ مَقَامِي بَيْنَ كَتِفَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَانَ إِذَا سَلَّمَ قَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَيْرَ عُمُرِي آخِرَهُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَوَاتِيمَ عَمَلِي رِضْوَانَكَ، اللَّهُمَّ اجْعَل *خَيْرَ أَيَّامِي يَوْمَ أَلْقَاكَ.[112][1] »

الاستنباط الفقهي البليغ :تأمّلْ رعاك الله شهادةَ خادمِ رسولِ اللهِ أنسِ بنِ مالك رضي الله عنه؛ حيث كان يَقِفُ حِيالَ كتفيه الشريفتين في الصف الأول .وإنّ إخبارَهُ بصيغ

[112] [المعجم الأوسط، للإمام الطبراني، ج 9، ص 157

الدعاءِ المأثورةِ عقيبَ السلامِ قاطعٌ بأنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يَجْهَرُ بدعائه جَهراً يَسْمَعُه مَنْ خَلْفَه ليعْقِلُوه ويَتَعلَّمُوه .

وهنا يندفع إشكالٌ كبير، فلو كان الصحابة رضي الله عنهم يثبون فورَ تسليم الإمام لأداء النوافل والرّواتب، لَكَانَ رفعُ النبيّ صلى الله عليه وسلم صوتَهُ بالدعاء مُشَوّشاً ومُفْسِداً لصلاتهم؛ فدلّ ذلك قطعاً على أنهم كانوا يمسكون عن صلاة النافلة ويستمعون لجَهْرِهِ، ويُؤَمِّنُونَ على دعائه فتقوم بذلك هيئةُ "الدعاء الجماعي المشترك" الذي تلتئم فيه قلوب المأمومين بقلب إمامهم، وهي الحُجّة الساطعة على سُنِّيّةِ هذا الصنيع في المساجد .

الوصية النبوية بالمحافظة على الدعاء دُبُرَ الصلوات

الحديث الأربعون:

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ»، فَقَالَ: «أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ لَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ.[113] [2] »

التوجيه والبيان الفقهي :إنّ قوله صلى الله عليه وسلم «فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ» ينصرفُ عند إطلاق العُرف الشّرعي إلى الصلوات المفروضةِ آكَدَ مِنْ غيرها؛ لأنّ قضاءَ الفريضة مَظنّةُ امتثال الأمر الربّاني بالدعاء .وقد قرنَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم هذه الوصيةَ بعهدِ المَحبّةِ العظيمِ توَدُّداً لمعاذ، لِيَبُثَّ في قلوبِ مَنِ اتَّبَعَهُ أنّ المحافظةَ على طلب العون من الله عقيبَ الفريضة هي دَيْدَنُ المُحِبّين وعلامةُ القبولِ .وحيث تبيّنَ سابقاً (من حديث الفضل بن عباس) أنّ الدعاءَ الذي لا يُرْفَعُ فيه اليدان هو ناقصٌ مَوْصُوفٌ بـ "الخِدَاجِ"، تعيّنَ أنْ يكونَ هذا الدعاءُ المأمورُ به مقترناً بسُنّةِ رفع الأيدي طَلَباً للكمال والتمام .

[113] [سنن أبي داود، ج 2، ص 86، رقم الحديث: 1522؛ وأخرجه ابن حبان في صحيحه، ج 5، ص 364، رقم الحديث: 2020؛ والنسائي في السنن الكبرى، ج 9، ص 47، رقم الحديث: 9857 .

عموم مشروعية مسح الوجه باليدين عند الفراغ من الدعاء

الحديث الحادي والأربعون:

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دعَا فرفع يديْهِ، مَسَحَ وَجْهَهُ بِيدَيْهِ.[114][3]

وجاء أيضاً: عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَعَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ.[115][4] »

وجه الاستدلال :إنَّ عمومَ اللفظِ في قوله "كَانَ إِذَا دَعَا" يُثْبِتُ اضطرادَ هذه السُّنَّة الشريفة في كُلِّ مَقامٍ يُرْفَعُ فيه اليدان للدعاء، فيَدْخُلُ فيه دعاءُ المكتوباتِ دُخولاً أوّليّاً استِصحاباً للأصل الجاري .

سُنِّيَّةُ انحراف الإمامِ وإقبالِه على المأمومين لغرضِ الدعاء

الحديث الثاني والأربعون:

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى صَلاَةً (أَيْ فَرَغَ مِنَ المَكْتُوبَةِ) أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ.[116][5] »

التحقيق المسلكي الفقهي :إنَّ التزامَ الإمامِ بالانحرافِ والتَّحوُّلِ بِوَجْهِهِ تِلْقَاءَ المأمومين عَقِيبَ فَرَاغِ صَلَاتِهِ لَيْسَ عَبَثاً، وإنَّما هُوَ لِتَهْيِئَةِ أسبابِ الجَمْعِ والتَّوجُّهِ الجَمَاعِيِّ بَيْنَهُ وبَيْنَ رَعِيَّتِهِ .فإذا أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ الشَّرِيفِ وبَسَطَ يَدَيْهِ داعِياً، لَمْ يَكُنْ لِيَسَعَ الصَّحابةَ رِضوانُ اللهِ عليهم إلّا أَنْ يَنْخَرِطُوا في دُعائِهِ مُؤَمِّنينَ مُبتَهِلِينَ، مِمَّا يَقْطَعُ دَابِرَ قَوْلِ مَنْ يَعُدُّ هَيْئَةَ الاجْتِمَاعِ في الدُّعَاءِ عَقِيبَ الصَّلَوَاتِ بِدْعَةً أَوْ كَرَاهَةً .

114 [سنن أبي داود، ج 2، ص 79، رقم الحديث: 1492

115 [4] .سنن أبي داود، ج 2، ص 79، وهو متابع للحديث السابق

116 [صحيح البخاري، ج 1، ص 117، رقم الحديث: 837 (باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلّم) .

شُمولُ الدُّعاءِ لِأَعْقَابِ المَكْتُوباتِ والنَّوَافِلِ جَمِيعاً

الحديث الثالث والأربعون:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَا دَنَوْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دُبُرِ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ وَلَا تَطَوُّعٍ، إِلَّا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي وَخَطَايَايَ كُلَّهَا، اللَّهُمَّ انْعَشْنِي، وَاجْبُرْنِي، وَاهْدِنِي لِصَالِحِ الْأَعْمَالِ وَالْأَخْلَاقِ، إِنَّهُ لَا يَهْدِي لِصَالِحِهَا وَلَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ.[117][6] »

خاتمة المبحث الفقهي :يُفِيدُ هَذَا الخَبَرُ الجَلِيلُ استيعابَ الدُّعاءِ النَّبَوِيِّ لِجَمِيعِ أَعْقَابِ الصَّلَوَاتِ فَرائِضِها ونَوافِلِها .وحَيْثُ كَانَ الصَّحابةُ يَدْنُونَ مِنْهُ فَيَسْمَعُونَهُ ويَحْفَظُونَ مَقَالَتَهُ، ثَبَتَ لِذَلِكَ حُكْمُ الجَهْرِ والتَّعْلِيمِ الإمَامِيِّ .وبِذَلِكَ يَتَّضِحُ لِكُلِّ ذِي عَيْنَيْنِ أَنَّ رَفْعَ الأَيْدِي، ومُلَازَمَةَ الابْتِهَالِ، والاجْتِمَاعَ عَلَيْهِ عَقِيبَ الفَرائِضِ، هُوَ المَسْلَكُ الأَقْوَمُ والسُّنَّةُ المَأْثُورَةُ التي جَرَى عَلَيْهَا عَمَلُ السَّلَفِ الصَّالِحِ وأَئِمَّةِ الهُدَى .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]المعجم الأوسط، للإمام الطبراني، ج 9، ص 157 [2] .سنن أبي داود، ج 2، ص 86، رقم الحديث: 1522، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، ج 5، ص 364، رقم الحديث: 2020، والنسائي في السنن الكبرى، ج 9، ص 47، رقم الحديث: 9857 . [3]سنن أبي داود، ج 2، ص 79، رقم الحديث: 1492 [4] .سنن أبي داود، ج 2، ص 79، وهو متابع للحديث السابق [5] .صحيح البخاري، ج 1، ص 117، رقم الحديث: 837 (باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلّم) [6] .عمل اليوم والليلة، لابن السني، ص 104 (المكتبة الشاملة) .

تمة الفصل الثالث: في بيان التلقين الإلهي لهيئة الدعاء عقب الصلاة وسُنِّيّةِ ضَمِّ الكفين

[117] [6] عمل اليوم والليلة، لابن السني، ص 104 (المكتبة الشاملة) .

التلقين الإلهي للدعاء عقب مكتوبة الفجر وبيان فضيلة الجلوس

الحديث الرابع والأربعون:

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «احْتَبَسَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى كِدْنَا نَتَرَاءَى عَيْنَ الشَّمْسِ، فَخَرَجَ سَرِيعاً فَثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَجَوَّزَ فِي صَلَاتِه، فَلَمَّا سَلَّمَ دَعَا بِصَوْتِهِ فَقَالَ لَنَا: عَلَى مَصَافِّكُمْ كَمَا أَنْتُمْ، ثُمَّ انْفَتَلَ إِلَيْنَا ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمُ الْغَدَاةَ...» وفيه كَلامُ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلنَّبِيِّ فِي المَلَأِ الأَعْلَى، حتَّى قَالَ لَهُ: «يَا مُحَمَّدُ، إِذَا صَلَّيْتَ فَقُلْ [سَلْ قُلْ]: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي، وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةً فِي قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ، أَسْأَلُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي إِلَى حُبِّكَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّهَا حَقٌّ فَادْرُسُوهَا ثُمَّ تَعَلَّمُوهَا.[118] [1] »

وجه الاستنباط والتحقيق الفقهي :إنَّ هذا الحديثَ الجليلَ يَقْتَطِعُ الشَّكَّ باليَقِينِ في مَواطِنَ عِدَّةٍ، أوَّلُها: أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم لَمَّا انْفَتَلَ مِنْ صلاةِ الفجرِ أَمَرَ الصَّحابةَ بالبَقاءِ فِي مَصَافِّهِمْ هَيْئَةً جَماعِيَّةً، ثُمَّ رَفَعَ صَوْتَهُ بالدُّعاءِ المُلَقَّنِ لَهُ مِنَ اللهِ تعالى لِيَسْمَعُوهُ ويَعقِلُوهُ .وثانيها: أَنَّ الحَقَّ تباركَ وتعالى جَعَلَ مِنْ أَعْظَمِ الكَفَّاراتِ لِلذُّنُوبِ "الجُلُوسَ فِي المَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ"، مِمَّا يَدُلُّ على أَنَّ الاشْتغالَ بالدُّعاءِ والابْتِهالِ جَماعَةً وفُرادى في هَذا الوَقْتِ هُوَ المَقْصُودُ الشَّرْعِيُّ .فإذا ثَبَتَ أَنَّ اللهَ هُوَ الذي أَمَرَ نَبِيَّهُ بالدُّعاءِ عَقِيبَ الصَّلاةِ، وأَنَّ النَّبِيَّ صَنَعَهُ جَهْراً مَعَ كِبارِ الصَّحابةِ، بَطَلَ قَوْلُ كُلِّ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الدُّعاءَ الجَماعِيَّ عَقِيبَ المَكْتُوباتِ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِي السُّنَّةِ .

---

118 [أخرجه أحمد في المسند، ج 36، ص 368؛ والترمذي في سننه، ج 5، ص 368، رقم الحديث: 3235، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وسألتُ محمدَ بنَ إسماعيلَ (البخاري) عن هذا الحديث فقال: هذا حديثٌ صحيحٌ"، وينظر: مشكاة المصابيح، باب المساجد ومواضع الصلاة، ص 72 (المكتبة الإسلامية، بنغلاديش) .

دفع الشُّبْهةِ عَمّا خَلَا مِن ذِكْرِ "الرَّفْع" بتَقْيِيدِهِ بالرِّواياتِ الأُخْرَى

الحديث الخامس والأربعون:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ.[119][2] »

الجمع الفقهي بين الروايات :قَدْ يَتَشَبَّثُ بَعْضُ المَحْرُومِينَ بظاهِرِ هذا النَّصِّ لِيَقُولُوا: إنَّ الحَدِيثَ ذَكَرَ دُعَاءً عَقِيبَ السَّلامِ ولَمْ يَذْكُرْ فِيهِ رَفْعَ اليَدَيْنِ .والجواب عَنْ هَذِهِ الشُّبْهَةِ مِنْ قَواعِدِ الأُصُولِ: أَنَّ الحَدِيثَ المُطْلَقَ يُحْمَلُ على المُقَيَّدِ، وَقَدْ تَقَرَّرَ حُكْمُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم في حديثِ الفَضْلِ بنِ عبّاسٍ (الحديث ٣٦ في هذا الكتاب) بأنَّ الصَّلاةَ التي لا يُرْفَعُ في آخِرِها اليَدانِ لِلدُّعاءِ هِيَ "خِدَاجٌ" (أَيْ مَيْتَةٌ وناقِصَةٌ غَيْرُ تامَّة) .لِذَلِكَ، فكُلُّ دُعَاءٍ مأثُورٍ عَقِيبَ الصَّلاةِ إنّما يُؤَدَّى امتثالاً مَعَ رَفْعِ الأَيْدِي استِجْلاباً لِلقَبُولِ، وهُوَ ما صَرَّحَتْ بِهِ الرِّوايةُ التَّالِيةُ التي نَقَلَتْ عَنِ الدُّعاءِ مَعَ وَصْفِ هَيْئَةِ الكَفَّيْنِ .

سُنِّيَّةُ رَفْعِ اليَدَيْنِ وضَمِّهِما مَعاً عَقِيبَ الصَّلاةِ

الحديث السادس والأربعون:

عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ رَفَعَ يَدَيْهِ وَضَمَّهُمَا، وَقَالَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، لَكَ الْمُلْكُ وَلَكَ الْحَمْدُ.[120][3] »

---

[119] [سنن أبي داود، ج 2، ص 83، رقم الحديث: 1509 (باب ما يقول إذا سلم) .

[120] [أخرجه ابن المبارك في "الزهد والرقائق"، ج 1، ص 405، رقم الحديث: 1152

التوجيه المسلكي :يُبيِّنُ هَذَا الأَثَرُ الصَّحِيحُ الهَيْئَةَ الكامِلَةَ لِلدُّعاءِ بَعْدَ الصَّلاةِ، حَيْثُ كانَ صلى الله عليه وسلم يَجْمَعُ بيْنَ **رَفْعِ اليَدَيْنِ** وبيْنَ **ضَمِّهما تِلْقَاءَ الوَجْهِ وَالبَدَنِ** لِإِظْهارِ غايَةِ الافْتِقَارِ والمَسْكَنَةِ .وإنَّ نَقْلَ الصَّحابةِ والتَّابِعِينَ لِهذهِ التَّفَاصِيلِ الدَّقِيقَةِ دَلِيلٌ على أَنَّهُمْ كانُوا يُراقِبُونَ صَنِيعَه ويَشْتَرِكُونَ معَهُ في هَذِهِ المَجَالِسِ المُبارَكَةِ يُؤَمِّنُونَ على دُعائِهِ ويَحْفَظُونَ كَلِماتِهِ لِيَنْقُلُوها رَحْمَةً لِلأُمَّةِ مِنْ بَعْدِهِمْ .

مشروعية إطالة الدعاء والأذكار عَقِيبَ الصلاة

الحديث السابع والأربعون:

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ: «كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ حِينَ يُسَلِّمُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ .[121][4] «...

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]أخرجه أحمد في المسند، ج 36، ص 368، والترمذي في سننه، ج 5، ص 368، رقم الحديث: 3235، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وسألتُ محمدَ بنَ إسماعيلَ (البخاري) عن هذا الحديث فقال: هذا حديثٌ صحيحٌ"، وينظر: مشكاة المصابيح، باب المساجد ومواضع الصلاة، ص 72 (المكتبة الإسلامية، بنغلاديش) [2] .سنن أبي داود، ج 2، ص 83، رقم الحديث: 1509 (باب ما يقول إذا سلم) [3] .أخرجه ابن المبارك في "الزهد والرقائق"، ج 1، ص 405، رقم الحديث: 1152 [4] .صحيح مسلم، ج 1، ص 415، رقم الحديث: 594 (باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته) .

[121]]صحيح مسلم، ج 1، ص 415، رقم الحديث: 594 (باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته) .

سُنِّيَّةُ الجَهْرِ بالدُّعاءِ الطَّوِيلِ عَقِيبَ الفرائض واجتماعُ الصَّحابةِ عَلَيْهِ

الحديث السابع والأربعون والثامن والأربعون:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ حِينَ يُسَلِّمُ، وَيَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَلِّلُ بِهِنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ[122]» [1].وفي رواية مشكاة المصابيح: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ يَقُولُ بِصَوْتِهِ الْأَعْلَى.[123][2] ...»

الجمع والاستدلال الفقهي :يُثبِتُ هذا الأثرُ الشريفُ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كانَ يلتزمُ بـرفعِ **صوتِهِ الأعلى** بهذا الدعاء والتهليلِ الطويل الطَّيِّبِ عقيبَ المكتوباتِ .ومن دقيقِ الفقهِ في هذا المقامِ عِلْمُنا بأنَّ الصحابةَ رضي الله عنهم كانوا يشتركونَ معهُ ويستمعونَ إليه ويشاركونَهُ هذه الهيئةَ الجماعيةَ؛ إذ لو كانَ المأمومونَ يشرعونَ في صلاةِ النافلةِ فورَ السلامِ، لَكَانَ جهرُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم بالدعاء الطويل مَظنَّةَ تشويشٍ وإضرارٍ بصلاتهم، ولَمَا أمكنَ أحداً منهم حفظُ هذه الكلماتِ الطوالِ وضبطُ أداءِ النبيِّ لها إلَّا بِملازمةِ الاستماعِ والاجتماعِ الدائمِ عقيبَ الفريضةِ امتثالاً لأمرِ اللهِ .

تقديمُ الأذكارِ والتَّسبيحاتِ والجمعُ بينها وبينَ كينونةِ الدعاء

الحديث التاسع والأربعون:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثاً وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ

---

[122] صحيح مسلم، ج 1، ص 415، رقم الحديث: 594 (باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته)

[123]) [2] .مشكاة المصابيح، باب الذكر بعد الصلاة، ص 88 (المكتبة الإسلامية، بنغلاديش) .

وَتِسْعُونَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ.[124][3] »

توجيهٌ أصوليٌّ ومسلكيّ :دلَّ الخبرُ على أنَّ التزامَ التَّسبيحِ والتحميدِ والتكبيرِ وقراءةِ آيةِ الكرسي هو السُّنَّةُ الراتبةُ المقَدَّمَةُ عَقِيبَ الصلاةِ، لِيَعْقُبَ ذلكَ رفعُ الأيدي والابتهالُ بالدعاءِ الجماعيِّ .ولا يَمْنعُ نَعْتُ هذا الذكرِ بالذِّكرِ كَوْنَهُ دعاءً، فإنَّ الشريعةَ أطلقتْ لَفْظَي الذِّكرِ والدعاءِ على مَسمًّى واحدٍ في مواضعَ شتَّى، وبوَّبَ الإمامُ البخاريُّ في صحيحِهِ لِعَيْنِ الحديثِ تارةً بـ "بابِ الذِّكرِ" وأخرى بـ "بابِ الدعاءِ"، فالمؤمنُ يجمعُ بينَ التَّسبيحِ ورفعِ الأيدي بالدعاء تعبُّداً وافتقاراً .

صيغٌ مأثورةٌ منَ الدعاءِ عقبَ المكتوباتِ وصلاةِ الفجرِ

الحديث الخمسون:

رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ التَّسْلِيمِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.[125][4] »

الحديث الحادي والخمسون:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ يُسَلِّمُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نَافِعاً، وَرِزْقاً طَيِّباً، وَعَمَلاً مُتَقَبَّلاً.[126][5] »

---

[124]) [3] .صحيح مسلم، ج 1، ص 418، رقم الحديث: 597 (باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته) .

[125] سنن الترمذي، ج 2، ص 101، رقم الحديث: 299[5] .

[126] [سنن ابن ماجه، ج 1، ص 298، رقم الحديث: 925 [6] .

بيانُ السُنَّةِ المشتملة :إنَّ كثرةَ هذهِ الأدعيةِ وتنوُّعَها عقبَ السلامِ آيَةٌ جليَّةٌ على حرصِ النبيّ صلى الله عليه وسلم على الابتهالِ، وقد تواترتِ الأخبارُ أنَّهُ كانَ يأتي بها مستعيناً برفعِ يديهِ الشريفتينِ وبمشاركةِ الصحابةِ الأخيارِ الملتئمينَ معهُ في الدعاءِ المرفوعِ .

عنايةُ السلفِ بتعليمِ أدعيةِ دُبُرِ الصلاةِ لأبنائهم

الحديث الثاني والخمسون:

سَمِعْتُ عَمْرَ بْنَ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيَّ قَالَ: «كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُ الْمُعَلِّمُ الْغِلْمَانَ الْكِتَابَةَ، وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُنَّ دُبُرَ الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.[127] [6] »

الاستدلال التربوي والمسلكي :إنَّ صنيعَ الصحابيِّ الجليلِ سعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ رضي الله عنه في تلقينِ أولادِهِ هذهِ التعوُّذاتِ كما يُعلِّمُ الصّبيانُ مَبادِئَ الكِتابَةِ، ليدلُّ دلالةً واضحةً على عِظَمِ مَقامِ الدعاءِ عقبَ الفريضةِ، وأنَّ تلقِّي الصحابةِ لهذه الأدعيةِ واجتماعَهم عليها خلْفَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم هو الذي أورثَهم هذا المَسلكَ الحريصَ، فجعلوهُ هَدياً يُعلَّمُ للنَّاشئةِ لزومَ الاستعاذةِ والدعاءِ جماعةً وفُرادى .

الاعترافُ بالتوحيدِ والأُخُوَّةِ البشريَّةِ في أدعيةِ الأعقابِ

الحديث الثالث والخمسون:

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ —وَقَالَ سُلَيْمَانُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي دُبُرِ صَلَاتِهِ—: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، أَنَا شَهِيدٌ أَنَّ الْعِبَادَ كُلَّهُمْ إِخْوَةٌ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، اجْعَلْنِي مُخْلِصاً لَكَ وَأَهْلِي فِي كُلِّ سَاعَةٍ فِي

[127] [صحيح البخاري، ج 4، ص 23 (المكتبة الشاملة)

الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ اسْمَعْ وَاسْتَجِبْ، اللَّهُ أَكْبَرُ الْأَكْبَرُ، اللَّهُمَّ نُورَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ –قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: رَبَّ السَّمواتِ وَالْأَرْضِ– اللَّهُ أَكْبَرُ الْأَكْبَرُ، حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، اللَّهُ أَكْبَرُ الْأَكْبَرُ[128].[7] «

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]صحيح مسلم، ج 1، ص 415، رقم الحديث: 594 (باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته) [2] .مشكاة المصابيح، باب الذكر بعد الصلاة، ص 88 (المكتبة الإسلامية، بنغلاديش) [3] .صحيح مسلم، ج 1، ص 418، رقم الحديث: 597 (باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته) [4] .سنن الترمذي، ج 2، ص 101، رقم الحديث: 299 [5] .سنن ابن ماجه، ج 1، ص 298، رقم الحديث: 925 [6] .صحيح البخاري، ج 4، ص 23 (المكتبة الشاملة) [7] .سنن أبي داود، ج 2، ص 83، رقم الحديث: 1508 .

إقرارُ التوراةِ لمشروعيةِ الدعاء عقبَ الصلاة وسُنّيّةِ الاسترجاع بالنبوّات السابقة

الحديث الرابع والخمسون :عَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ –أَنَّهُ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ الَّذِي فَلَقَ الْبَحْرَ لِمُوسَى–: «إِنَّا لَنَجِدُ فِي التَّوْرَاةِ أَنَّ دَاوُدَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي جَعَلْتَهُ لِي عِصْمَةً، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي جَعَلْتَ فِيهَا مَعَاشِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ نِقْمَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ .«قَالَ: وَحَدَّثَنِي كَعْبٌ أَنَّ صُهَيْبًا حَدَّثَهُ «أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُهُنَّ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنْ صَلَاتِهِ[129].[1] «

---

[128] [سنن أبي داود، ج 2، ص 83، رقم الحديث: 1508 .

[129] [أخرجه النسائي في السنن الكبرى، ج 6، ص 40، رقم الحديث: 10006؛ وينظر: سنن النسائي (المجتبى)، ج 3، ص 73 (المكتبة الشاملة) .

الاستنباط الفقهي العابر للشرائع :إنَّ هذا الأثرَ يُبرهنُ برهاناً قاطعاً على أنَّ الدعاءَ الطويلَ عَقِيبَ الانصرافِ منَ المكتوباتِ هُوَ دَأْبُ الأنبياءِ والصالحينَ من قبلِنا، حتَّى كانَ سُنَّةً راتبةً لنبيّ الله داودَ عليه السلام مَسطورةً في التوراةِ .فلمَّا جاءتْ شريعةُ الإسلامِ الغرَّاءِ، أمَرَ الحقُّ سُبحانَهُ نبيَّنا بالدعاءِ، فالتزمَ صلى الله عليه وسلم عَيْنَ هذهِ الكلماتِ المباركاتِ وجَعَلَها هَدياً مأثوراً يُصلحُ الدينَ والدنيا، وتَبِعَه الصَّحابةُ في رَفْعِ الأيدي والاجتماعِ عليها، فمَا كَانَ شريعةً للأنبياءِ وتلقَّاهُ نبيُّنا بالقبولِ لا يَسُوغُ لمُسْلِمٍ هَجْرُه أو إنكارُه .

دَفْعُ الوَهْمِ العارضِ في رَفْعِ اليدينِ وتوجيهُ حديثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

نَصُّ الشُّبْهَةِ الظَّاهِرِيَّةِ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ.[130][2] »

ردُّ الإشكالِ وتوجيهُ الإمامِ النَّوَوِيِّ :قَدْ يَقَعُ بَعْضُ طَلَبَةِ العِلْمِ في وَهْمٍ عريضٍ وظَنٍّ فاسدٍ عِنْدَ الوقوفِ على ظاهرِ هذا الحديثِ، فَيَظُنُّونَ أنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَرْفَعْ يديه قَطُّ في دُعاءٍ عَقِيبَ الصلاةِ إلَّا في الاستسقاءِ .وهذا فَهْمٌ مَردودٌ، إذْ حَقَّقَ الإمامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (المتوفى: 676 هـ) المَقَامَ في حاشيةِ البخاريِّ وشرح مسلمٍ بقولِهِ: «هَذَا الْحَدِيثُ يُوهِمُ ظَاهِرُهُ أَنَّهُ لَمْ يَرْفَعْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ بَلْ قَدْ ثَبَتَ رَفْعُ يَدَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّعَاءِ فِي مَوَاطِنَ غَيْرِ الِاسْتِسْقَاءِ، وَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ، وَقَدْ جَمَعْتُ مِنْهَا نَحْواً مِنْ ثَلَاثِينَ حَدِيثاً مِنَ الصَّحِيحَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا وَذَكَرْتُهَا فِي أَوَاخِرِ بَابِ صِفَةِ الصَّلَاةِ مِنْ شَرْحِ الْمُهَذَّبِ. وَيُتَأَوَّلُ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَرْفَعِ الرَّفْعَ الْبَلِيغَ بِحَيْثُ يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ.[131][3] »

---

[130] [صحيح البخاري، ج 1، ص 140 (المطبعة الإسلامية، الطبعة البنغلاديشية) .

[131]) [3] .حاشية صحيح البخاري، ج 1، ص 140؛ وينظر: شرح النووي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، ج 6، ص 190[4] .

فالغَرَضُ من حديثِ أنسٍ هُوَ بَيانُ مِقدارِ **المُبالَغَةِ في الرَّفْعِ المَشْحُونِ بالابتهالِ** لِدَفْعِ البَلاءِ والقَحْطِ، حَيْثُ تَرْتَفِعُ الأيدي جِدًّا حتَّى يَبْدُو بياضُ إبْطَيْهِ الشَّريفتينِ، بَيْنَما كَانَ رَفْعُهُ في سَائِرِ الأوقاتِ وعَقِيبَ الصلواتِ دونَ ذلكَ البُلُوغِ (كَأَنْ يَكُونَ حَذْوَ المَنْكِبَيْنِ)، مِمَّا جَاءَ مُصَرَّحاً بِهِ في سُنَنِ أبي داودَ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا دَعَا فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَسَحَ وَجْهَهُ بِيَدَيْهِ[132].[4] »

تَمْيِيزُ هَيْئَاتِ الدُّعاءِ بِحَسَبِ المَقَاصِدِ الشَّرْعِيَّةِ

مَرَاتِبُ الرَّفْعِ عِنْدَ الفُقَهَاءِ:

يُفَصِّلُ الحَبْرُ ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هَيْئَاتِ التَّضَرُّعِ بِمَا يَكْشِفُ اللَّبْسَ؛ فَعَنْهُ قَالَ: «الْمَسْأَلَةُ أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ حَذْوَ مَنْكِبَيْكَ أَوْ نَحْوَهُمَا، وَالِاسْتِغْفَارُ أَنْ تُشِيرَ بِأُصْبُعٍ وَاحِدَةٍ، وَالِابْتِهَالُ أَنْ تَمُدَّ يَدَيْكَ جَمِيعاً.[133][5] »

وعليهِ، فإنَّ رفعَ الأيدي عَقِيبَ المَكْتُوباتِ جَماعَةً يَدْخُلُ في بَابِ **المَسْأَلَةِ الرَّاتِبَةِ** التي تَكُونُ حَذْوَ المَنْكِبَيْنِ دُونَ ظُهورِ بَيَاضِ الإبْطِ، بَيْنَما يَخْتَصُّ الابْتِهَالُ بالاضطرارِ والاسْتِسْقَاءِ. ومِنْ ثَمَّ، فَإِنَّ مَنْ جَعَلَ حديثَ أنسٍ مُسْتَمْسَكاً لإِبطالِ الدُّعاءِ الجَمَاعِيِّ ورَفْعِ الأيدي بَعْدَ الصَّلاةِ فَقَدْ جَانَبَ الصَّوَابَ ونَأَى عَنْ فِقْهِ الأَئِمَّةِ المُحَقِّقِينَ كالإمامِ النَّوَوِيِّ وعُلَمَاءِ الحَدِيثِ.

وقدْ كَانَ العَمَلُ مُسْتَقِرّاً بَيْنَ السَّلَفِ دُونَ نِزَاعٍ يُذْكَرُ حَتَّى مَضَتْ سِتُّمَائَةِ سَنَةٍ مِنَ الهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ، حتَّى أَلْهَمَ اللَّهُ تَعَالَى أَئِمَّةَ الهُدَى آنَذَاكَ بِالتَّنْبِيهِ والتَّحْذِيرِ مِنْ مَقَالاتٍ سَتَظْهَرُ بَعْدَ مِائَةِ عَامٍ (كَمَا جَاءَ في صَنِيعِ الحَافِظِ ابنِ القَيِّمِ المتوفى: 751 هـ ومَنْ تَبِعَهُ) تَزْعُمُ أَنَّ هَذِهِ

[132] [4] .سنن أبي داود، ج 2، ص 79، رقم الحديث: 1492

[133] سنن أبي داود، ج 2، ص 79 (المكتبة الشاملة).

السُّنَّةَ المُسْتَفِيضَةَ المَدْعُومَةَ بِنَحْوِ سِتِّ آيَاتٍ وتِسْعِينَ حَدِيثاً هِيَ مِنَ البِدَعِ، فَقَامَ فُقَهَاءُ الأُمَّةِ بِدَفْعِ هَذَا الشُّذُوذِ الفِقْهِيِّ وتَبْصِيرِ العَامَّةِ والخاصَّةِ بِمَوَاطِنِ السُّنَنِ الصَّحِيحَةِ .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]أخرجه النسائي في السنن الكبرى، ج 6، ص 40، رقم الحديث: 10006، وينظر: سنن النسائي (المجتبى)، ج 3، ص 73 (المكتبة الشاملة) [2] .صحيح البخاري، ج 1، ص 140 (المطبعة الإسلامية، الطبعة البنغلاديشية) [3] .حاشية صحيح البخاري، ج 1، ص 140، وينظر: شرح النووي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، ج 6، ص 190 [4] .سنن أبي داود، ج 2، ص 79، رقم الحديث: 1492 [5] .سنن أبي داود، ج 2، ص 79 (المكتبة الشاملة).

تتمة الفصل الثالث: تحرير سُنِّيَّةِ هيئة الكفين في الدعاء وصنيع الإمام البخاري في دُبُرِ المكتوبات

فقه هيئة الكفين في دفع البلاء ونيل الرغائب عِند الشافعية والجمهور

نقلُ تحقيق الإمام النَّوَوِيِّ في شرح مسلم:

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: «قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرُهُمْ: السُّنَّةُ فِي كُلِّ دُعَاءٍ لِرَفْعِ بَلَاءٍ كَالْقَحْطِ وَنَحْوِهِ أَنْ يَرْفَعَ يَدَيْهِ وَيَجْعَلَ ظَهْرَ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَإِذَا دَعَا لِسُؤَالِ شَيْءٍ وَتَحْصِيلِهِ جَعَلَ بَطْنَ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، احْتَجُّوا بِهَذَا الْحَدِيثِ[134].[1] »

التحرير الفقهي المستفاد: يُجلِّي هذا التوجيهُ المذهبيُّ لجمهورِ الفقهاءِ والشافعيةِ دقةَ السُّنَّةِ المأثورةِ في تنويعِ هيئةِ اليدينِ بحسبِ مقصودِ العبدِ، فإذا كانَ المَقصدُ الابتهالَ لرفعِ كربةٍ أو كشفِ قحطٍ ونازلةٍ، جُعِلَ ظاهرُ **الكفينِ** نحو السماءِ مبالغةً في التضرعِ والاستعاذةِ .أمَّا

[134] [شرح النووي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، ج 6، ص 190 (باب رفع اليدين في الاستسقاء) .

في عامةِ الأدعيةِ المأثورةِ عَقِيبَ الصلواتِ لنيلِ المطالبِ والمغفرة، **فالأصلُ جَعْلُ باطنِ الكفينِ تِلقاءَ السماءِ مسألةً وافتقاراً** .وبذلكَ يرتفعُ الخلافُ، ويتبينُ أنَّ حديثَ أنَسٍ لا ينهضُ مستمسكاً لمنكري رفعِ الأيدي بَعْدَ المكتوباتِ، بل هو قاصِرٌ على وصفِ شدةِ المُبالغةِ بظهورِ بياضِ الإبطينِ في الاستسقاءِ دُونَ غيرِه .

تقريرُ الحافظِ العَيْنِيّ في "عُمدة القاري" لدفع الشُّبْهَة

إيرادُ التوجيهِ الحَدِيثِيّ:

عَضَّدَ الحافظُ العَيْنِيُّ صنيعَ الإمامِ النَّوَوِيّ، ونَقَلَ في شَرحِهِ قوله: «وَيُتَأَوَّلُ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَرْفَعِ الرَّفْعَ الْبَلِيغَ بِحَيْثُ يُرَى بَيَاضُ أَبْطَيْهِ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ، أَوْ أَنَّ الْمُرَادَ: لَمْ أَرَهُ يَرْفَعُ وَقَدْ رَآهُ غَيْرُهُ، فَتُقَدَّمُ رِوَايَةُ الْمُثْبِتِينَ فِيهِ[135].[2] »

وهذا نَظَرٌ أصوليٌّ دقيقٌ، فروايةُ مَنْ أثبتَ رَفْعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ليديهِ في زهاءِ ثلاثينَ حديثاً في الصحيحينِ مُقَدَّمَةٌ على نَفْيِ مَنْ لَمْ يَرَهُ، لأنَّ المُثْبِتَ مَعَهُ زِيادَةُ عِلْمٍ، مما يقطعُ بدوامِ سُنّيّةِ الرَّفْعِ والاجتماعِ على الدُّعاءِ عقبَ كُلِّ صلاةٍ .

الفقهُ الإشاريُّ لتبويبِ الإمامِ البخاريِّ في "كتاب الدعوات"

إنَّ المتأمِلَ في صنيعِ أميرِ المؤمنينَ في الحديثِ الإمامِ البخاريِّ رَحِمَهُ اللَّهُ في "صحيحِهِ" يلحظُ فقهَهُ البديعَ؛ حيثُ صَدَّرَ "كتابَ الدَّعَواتِ" بالآيةِ الكريمَةِ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾، ثُمَّ أوردَ جملةً منَ الأحاديثِ، وبوَّبَ بعدها بـ **"بابِ الدُّعاءِ دُبُرَ الصَّلَاةِ "**وسَاقَ فيهِ الأدعيةَ الراتبةَ عقبَ الفريضة .وتَلاهُ مُباشرةً بتبويبِ **"بابِ رَفْعِ الأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ "**ليؤكِّدَ بالترتيبِ الإشاريِّ أنَّ الدُّعاءَ دُبُرَ المكتوباتِ مَشرُوعٌ ومَصْحُوبٌ برَفْعِ الأيدي هَيْئَةً جماعيةً، وأنَّ الإعراضَ عَنْ هذا الموطنِ المباركِ يُخشَى على صَاحبِهِ أنْ يَدخلَ في وعيدِ المُستكبرينَ عَنِ العبادةِ والدعاءِ .

135]عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، ج 7، ص 52 .

الفصل الرابع: في بيان الدُّعاءِ الجَمَاعِيِّ بينَ الإمامِ والمَأْمُومِينَ

إذا تقرَّرَ في الفصولِ السالفةِ مشروعيةُ الدعاءِ عقبَ الفرائضِ معَ رفعِ الأيدي سُنَّةً ثابتةً، فإنَّه إذا شرعَ الإمامُ والمأمومونَ بالابتهالِ في عَيْنِ الوقتِ، آلَتْ تلكَ الهيئةُ حتماً إلى "الدُّعاءِ الجَمَاعِيِّ المشترِكِ ."وفي هذا الفصلِ، نَسوقُ الآثارَ الصريحةَ الدالةَ على هيئةِ اجتماعِ الإمامِ معَ مُقتديهِ وتأمينِهِمْ على دُعائهِ مَرفوعَ الأيدي .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]شرح النووي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، ج 6، ص 190 (باب رفع اليدين في الاستسقاء) [2] .عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، ج 7، ص 52 .

الفصل الرابع: في بيان سنية الدعاء الجماعي بين الإمام والمأمومين ورفع الأيدي

اجتماع الأيدي في النوازل والصلوات والرد على المنكرين

الحديث الخامس والخمسون:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أتي رجل أعرابي من أهل البدو إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فقال: يا رسول الله، هلكت الماشية، هلك العيال، هلك الناس، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه يدعو، ورفع الناس أيديهم معه يدعون، قال: فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا، فما زلنا نمطر حتى كانت الجمعة الأخرى، فأتى الرجل إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، بشق المسافر ومنع الطريق [1][136].

الاستنباط الفقهي وتوجيه الدلالة: إن المحمل الفقهي في هذا الحديث يبين اعتياد الصحابة رضي الله عنهم على التبعية المطلقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في هيئة الدعاء؛ فلما رفع

[136] صحيح البخاري، ج ٢، ص ٣١، رقم الحديث: ١٠٢٩ (باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء)

يديه الشريفتين رفعوا أيديهم معه مجتمعين، وكان هذا الدعاء الجماعي مظنة الرحمة والغيث . وإذا كان هذا الاجتماع رفعا للأيدي مشروعا في خطبة الجمعة عند عروض النازلة مع أنه لم يرد فيه أمر جلي، فكيف بصنيع النبي والصحابة عقيب الصلوات المكتوبات التي جاء الأمر الإلهي بالدعاء بعدها؟ فهل عسى أن يظن بالصحابة إعراضهم عن الدعاء الجماعي بعد المكتوبة وهم أقرب الناس لامتثال طاعة الله ورسوله؟ بل كانوا يلتزمون الرفع والتأمين تبعا لإمامهم .

فضيلة اجتماع الملأ وتأمين المأمومين على دعاء الإمام

الحديث السادس والخمسون:

عن حبيب بن مسلمة الفهري ـــوكان مستجابا ــــ أنه أمر على جيش فدرب الدروب، فلما لقي العدو **قال للناس: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا يجتمع ملأ فيدعو بعضهم ويؤمن سائرهم إلا أجابهم الله.**[137] [2]

التأصيل الفقهي لمشروعية الجهر الخفيف :يقرر هذا الحديث أصلا جماعيا لقبول الدعاء، فإذا اجتمع المسلمون عقيب الصلاة المكتوبة —وهو موطن إجابة معلوم— فأم المسؤول أو الإمام بالدعاء وأمن المصلون، كان ذلك أقرب لقبول الله لهم .ومن دقيق النظر أن المأموم لا يمكنه التأمين إلا إذا سمع دعاء الإمام، مما يدل على سنية جهر الإمام صوتا خفيفا ليسمع من خلفه فيؤمنوا، وهو المنقول مستفيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم عقيب مكتوبة الفجر وغيرها .

[137] [2] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج ٤، ص ٢١؛ والحاكم في المستدرك على الصحيحين، دار المعرفة، ج ٣، ص ٣٤٧ [3] .

حرمة خص الإمام نفسه بالدعاء دون المأمومين

الحديث السابع والخمسون:

عن ثوبان رضي الله عنه مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يحل لامرئ مسلم أن ينظر إلى جوف بيت حتى يستأذن، فإن فعل فقد دخل، ولا يؤم قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم حتى ينصرف، ولا يصلي وهو حاقن حتى يتخفف[138].[3]

وجوب إشراك المأمومين في دعاء المحراب :دل النص بصريح عبارته وإشارته على أنه يجب على الإمام حال استقباله للمحراب عقيب الصلاة أن لا يجعل دعاءه قاصرا على ذاته، بل يلزمه شرعا إشراك جميع المأمومين الحاضرين معه في صيغ الدعاء .أما إذا انصرف الإمام عن مقامه أو غادر المحراب، فله أن يدعو لنفسه بما شاء فرادى. وهذا يوجب ترتيب السنة الجماعية في هذا الموطن التي ثبتت بقول النبي صلى الله عليه وسلم، وهو المقدم رتبة على الحديث الفعلي أو التقريري .

موافقة الملائكة في التأمين ومحو الذنوب

الحديث الثامن والخمسون:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا أمن القارئ فأمنوا، فإن الملائكة تؤمن، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه[139].[4]

---

138 [أخرجه البخاري في "الأدب المفرد"، رقم الحديث: ١٠٩٣

139 [صحيح البخاري، ج ٨، ص ٨٥، رقم الحديث: ٦٤٠٢، وينظر: حاشية صحيح البخاري، الطبعة البنغلاديشية، ج ٢، ص ٩٤٧ .

شرح حاشية صحيح البخاري وشمولية اللفظ :جاء في حاشية الصحيح أن لفظ "القارئ" عام لا يختص بالصلاة دون خارجها، فيشمل الإمام في صلاته كما يشمل الداعي خارجها عقيب الفرائض .وقوله "فمن وافق" يحتمل المعيار الزمني بأن يقع تأمين المأمومين مع تأمين الداعي في عين الوقت، أو المعيار الحالي في الخشوع والافتقار .فإذا التزم الإمام الدعاء دبر المكتوبة جهرا خفيفا، وأمن المصلون معه خشوعا، وافق ذلك تأمين الملائكة السماوي، فيكون ذلك سببا لمغفرة ما تقدم من ذنوب البشر، وهو غاية المطلب الشرعي وثمرة التزام السنن الجماعية المأثورة .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]صحيح البخاري، ج ٢، ص ٣١، رقم الحديث: ١٠٢٩ (باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء) [2] .أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج ٤، ص ٢١؛ والحاكم في المستدرك على الصحيحين، دار المعرفة، ج ٣، ص ٣٤٧ [3] .أخرجه البخاري في "الأدب المفرد"، رقم الحديث: ١٠٩٣ [4] .صحيح البخاري، ج ٨، ص ٨٥، رقم الحديث: ٦٤٠٢؛ وينظر: حاشية صحيح البخاري، الطبعة البنغلاديشية، ج ٢، ص ٩٤٧ .

تتمة الفصل الرابع: في أدلة اجتماع الصحابة على الدعاء عقب المكتوبات

استمرار العمل الجماعي في دبر صلاة الفجر عند السلف

أثر العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه:

روى الحافظ ابن كثير في تاريخه: ونودي بصلاة الصبح حين طلع الفجر فصلى العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه بالناس **فلما قضى الصلاة جثا على ركبتيه وجثا الناس ونصب في الدعاء ورفع يديه وفعل الناس مثله حتى طلعت الشمس.**[140][1]

[140] [1]ابن كثير، البداية والنهاية، ج 6، ص 361 [2] .

الاستنباط الفقهي من الأثر :إن هذا الأثر التاريخي الثابت يمثل تطبيقاً عملياً صريحاً لما فهمه أكابر الصحابة من سنية الدعاء الجماعي عقب الفرائض، حيث جثا أمير الجيش العلاء بن الحضرمي وجثا المسلمون معه مستقبلي القبلة على الركب، ونصبوا في الابتهال رافعي الأيدي جماعة تبعا لإمامهم من انقضاء صلاة الفجر إلى طلوع الشمس .والصحابة هم الذين عاينوا التنزيل ونقلوا هدي النبي صلى الله عليه وسلم، فما كانوا ليتواطؤوا على هيئة تعبدية مستمرة كهذه لولا علمهم باستقرار مشروعيتها في أصل السنة .

الفصل الخامس: في مشروعية رفع الأيدي في الدعاء ووعيد الإعراض عنه

دلالة الآيات القرآنية على وجوب التضرع باليدين والقلب

لقد ذم الحق سبحانه وتعالى مسالك الأمم السابقة التي استكبرت عن الافتقار بترك مد الأيدي والابتهال عند نزول البأس، فقال جل شأنه في محكم التنزيل: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾[141] [2]. ثم توعدهم بالخيبة والانقطاع في الآخرة بقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾[142] .[3]

توجيه أئمة التفسير والأثر:

ساق الإمام الجلال المحلي في "تفسير الجلالين" معنى الآية: ولقد أخذناهم بالعذاب الجوع فما استكانوا تواضعوا لربهم وما يتضرعون يرغبون إلى الله بالدعاء[143].[4]

وقد ارتبطت هذه الآية برفع الأيدي ارتباطاً وثيقاً في مأثور السنة، حيث أخرج الحاكم في المستدرك والزبيدي في "إتحاف السادة المتقين" عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه

[141] [2] .سورة المؤمنون، الآية: 76 .

[142]]سورة المؤمنون، الآية: 77.

[143] [4] .تفسير الجلالين، ص 291 (سورة المؤمنون، آية 76) .

مرفوعاً قال: رفع الأيدي من الاستكانة التي قال الله عز وجل فما استكانوا لربهم وما يتضرعون[144].[5]

التلازم بين رفع الأيدي والخشوع في الحديث النبوي

الحديث التاسع والخمسون:

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: رفع الأيدي من الاستكانة التي **قال الله عز وجل: ﴿فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾** [145] .[6]

التحرير الفقهي المأثور :يؤصل هذا الحديث الشريف قاعدة أن هيئة رفع اليدين عند **الدعاء دبر الصلاة المكتوبة ليست مجرد حركات شكلية، بل هي علامة الاستكانة وإظهار الخضوع والسكينة والوقار** التي أمر الله بها عباده المؤمنين .وإذا ثبت أن رفع الأيدي هو من مقتضيات الطاعة والامتثال في مواطن الإجابة، فإن دعوى الاكتفاء بالذكر الفردي والإعراض عن رفع الأيدي جماعة تنبو عن الفهم الفقهي الدقيق لصنيع الصحابة؛ إذ تبين في الصحيح تلازم رفعهم مع رفع النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال أنس: فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه يدعو ورفع الناس أيديهم معه يدعون[146] [7]. فما كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم من تضرع عقب الصلاة التزمه الصحابة خلفه تأميناً ورفعاً، وهو الهدي المكتمل الذي يخرج صلاة العبد من النقص والخلل .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

144]الزبيدي، إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، ج 5، ص 34

145 أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، ج 2، ص 586، وصححه على شرط الشيخين .

146]صحيح البخاري، ج 2، ص 31، رقم الحديث: 1029

[1]ابن كثير، البداية والنهاية، ج 6، ص 361 [2] .سورة المؤمنون، الآية: 76 [3] . سورة المؤمنون، الآية: 77 [4] .تفسير الجلالين، ص 291 (سورة المؤمنون، آية 76) . [5]الزبيدي، إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، ج 5، ص 34 [6] . أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، ج 2، ص 586، وصححه على شرط الشيخين [7] .صحيح البخاري، ج 2، ص 31، رقم الحديث: 1029

تتمة الفصل الخامس: في تحقيق رتب السنن وهيئات رفع الأيدي

فضل رفع الأكف جماعة وعلاقته بدبر المكتوبات

الحديث الستون:

عن سلمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما رفع قوم أكفهم إلى الله عز وجل يسألونه شيئا إلا كان حقا على الله أن يضع في أيديهم الذي سألوا.[147] [1]

وجه الاستدلال بالإشارة وعموم اللفظ :إن هذا الحديث، وإن لم ينص بصريحه على دبر الصلوات، إلا أن دلالة الإشارة فيه قاطعة؛ إذ إن صلاة الفريضة هي الموطن الأسمى الذي يجتمع فيه المسلمون، وقد ثبت بالأمر الإلهي والأحاديث القولية مشروعية الدعاء عقبها، فإذا ضم العبد هذا العموم المبين لفضل اجتماع القوم ورفع أكفهم إلى مواطن الإجابة، تبين أن الدعاء الجماعي رفعا للأيدي عقب الفرائض هو سنة مستقرة ثابتة، تقتضي التزام المؤمنين بها رجاء النوال ونيل الإجابة .

تحرير مراتب السنن في التشريع الإسلامي

تعريف السنة وضوابطها:

جاء في "نور الأنوار" تحقيقاً لرتب السنن: السنة تطلق على قول الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله وسكوته وعلى أقوال الصحابة وأفعالهم.[148] [2]

[147] [أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج 6، ص ٢٥٤

وعليه، فإن السنن المقررة لتأسيس الأحكام والفضائل تترتب على أربع مراتب متواضعة في القوة والأهمية :

1. المرتبة الأولى :السنة القولية (ما ثبت بلفظ النبي صلى الله عليه وسلم وبقوله)، وهي أعلى السنن رتبة .
2. المرتبة الثانية :السنة الفعلية (ما ثبت من سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وعمله) .
3. المرتبة الثالثة :السنة التقريرية (ما سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم وأقره) .
4. المرتبة الرابعة :سنة الصحابة (ما أثر عنهم من أقوال وأفعال باعتبارهم أوعية العلم) .

وإذا تقرر هذا، فإن مشروعية الدعاء عقب الفرائض قد حازت أعلى المراتب؛ لثبوتها بالسنة القولية الآمرة بها، وثبوت هيئة رفع الأيدي والاجتماع عليها بالسنة الفعلية والتقريرية المتواترة عملاً .

مداومة الصحابة على الرفع والاجفاء في الخطبة والنوازل

الحديث الحادي والستون:

عن أنس بن مالك قال: سمعت أنس بن مالك قال أتى رجل أعرابي من أهل البدء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فقال يا رسول الله هلكت الماشية هلك العيال هلك الناس فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه يدعو ورفع الناس أيديهم معه يدعون قال فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا فما زلنا نمطر حتى كانت الجمعة الأخرى فأتى الرجل إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بشق المسافر ومنع الطريق .[3] [149]

148 [حافظ ثناء الله، نور الأنوار في شرح المنار، ص ١٧٥ (طبعة المكتبة القاسمية) [3] .

149 صحيح البخاري، ج ٢، ص ٣١، رقم الحديث: ١٠٢٩[4] .

الحديث الثاني والستون:

عن أنس قال: بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة إذ قام رجل فقال: يا رسول الله، هلك الكراع وهلك الشاء، فادع الله أن يسقينا، فمد يديه ودعا[150].[4]

التوجيه الفقهي المقارن :يظهر من هذين الأثرين أن الصحابة كانوا على جادة الاتباع لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا مد يديه في خطبة الجمعة لاستسقاء أو نازلة مدوا أيديهم تبعا له دون تردد .فإذا كان هذا التضامن الفعلي مشروعاً في موطن الخطبة، فإنه عقب الصلوات أشد مشروعية وألزم؛ لأن الدعاء بعدها مأمور به بنص الشارع، وعلامة الإعراض عن الرفع تشبه مسالك المنكرين الذين ذمهم الله .

تحديد هيئة الأكف ومقدار رفعها حذو المنكبين

الحديث الثالث والستون:

عن خلاد بن السائب الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سأل جعل باطن كفيه إليه[151].[5]

الحديث الرابع والستون:

عن ابن عباس قال: المسألة أن ترفع يديك حذو منكبين أو نحوهما، والاستغفار أن تشير بأصبع واحدة، والابتهال أن تمد يديك جميعا[152].[6]

تحقيق الهيئة المشروعة :تتحصل السنة في هيئة اليدين أثناء الدعاء الراتب عَقِيبَ الصلوات من هذين الحديثين في أمرين :

---

150 [4] .صحيح البخاري، ج ١، ص ١٢٧، رقم الحديث: ٩٣٢ (النسخة البنغلاديشية) .

151 ([5] .أخرجه أحمد في المسند، والهيثمي في مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١٦٨، رقم: ١٧٣٣٣؛ والسيوطي في فض الوعاء، ص ٩٣ وإسناده حسن .

152 سنن أبي داود، ج ٢، ص ٧٩ (المكتبة الشاملة)

- **الأول :**توجيه باطن الكفين تلقاء الوجه والصدر مسألة وافتقاراً .
- **الثاني :**أن يكون الرفع معتدلاً حذو المنكبين أو قريباً منهما، وهو المقدار المشروع في عامة "المسألة"، تمييزاً لها عن "الاستغفار" بالإصبع الواحدة، وعن "الابتهال" بالمد البليغ للأعلى عند النوازل الشديدة كالقحط .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج 6، ص ٢٥٤ [2] .حافظ ثناء الله، نور الأنوار في شرح المنار، ص ١٧٥ (طبعة المكتبة القاسمية) [3] .صحيح البخاري، ج ٢، ص ٣١، رقم الحديث: ١٠٢٩ [4] .صحيح البخاري، ج ١، ص ١٢٧، رقم الحديث: ٩٣٢ (النسخة البنغلاديشية) [5] .أخرجه أحمد في المسند، والهيثمي في مجمع الزوائد، ج ١٠، ص ١٦٨، رقم: ١٧٣٣٣؛ والسيوطي في فض الوعاء، ص ٩٣ وإسناده حسن .
[6]سنن أبي داود، ج ٢، ص ٧٩ (المكتبة الشاملة)

تتمة الفصل الخامس: في الاستدلال بأقضية الأنبياء والرد على منكري الرفع عَقِيبَ الفرائض

اقتداء الأمة بهدي الأنبياء السابقين في رفع الأيدي

حديث هجرة إبراهيم عليه السلام:

روى الإمام البخاري في صحيحه: فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت، ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه فقال: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ﴾[153] .[1]

[153] [صحيح البخاري، ج ١، ص ٤٧٥ (كتاب الأنبياء)؛ وانظر سورة إبراهيم، الآية: ٣٧] .

الاستنباط الفقهي :دل هذا الأثر الصحيح على أن رفع اليدين في الدعاء والاستعانة متوجهين إلى القبلة هو من السنن القديمة المستقرة في سيرة الأنبياء عليهم السلام عند النوازل وفي أدبار العبادات كإقامة الصلاة .وإذا كان الخليل إبراهيم عليه السلام قد أظهر افتقاره برفع يديه شطر البيت المعظم، فإن الأمة المحمدية أحق بالالتزام بهذه الهيئة السنية عقب صلواتهم المكتوبة، وهو موطن إجابة مبرهن بفيض من الأحاديث الجياد .

النهي عن كثرة السؤال والاعتراض على السنن المستقرة

الحديث السادس والستون:

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه[154].[2]

توجيه الأصوليين للحديث :يمثل هذا النص النبوي زجراً شديداً لكل من يعمد إلى إثارة الشكوك حول السنن المستقرة بحجة عوارض الترك المؤقت؛ فقوله صلى الله عليه وسلم "ذروني ما تركتكم" يمنع المكلف من الخوض في علل ترك بعض النوافل أو المداومة عليها . فإذا استقر الأمر الشرعي بالدعاء عقب المكتوبات، وجاء الإرشاد برفع الأيدي علامة للاستكانة، فلا يحل لمؤمن أن يثير الخصومة والاختلاف حول هيئة الرفع الجماعي بدعوى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعها حيناً للاستغفار؛ إذ إن التشاحن في هذه الفروع مهلكة للأمم ومفسدة للعمل .

[154] صحيح مسلم، ج ٢، ص ٩٧٥، رقم الحديث: ١٣٣٧ (كتاب الحج) .

حياء الرب سبحانه من رد الأيدي الصفر

الحديث السابع والستون:

عن سلمان الفارسي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الله حيي كريم يستحيي إذا رفع الرجل إليه يديه أن يردهما صفرا خائبتين[155].[3]

التحرير الفقهي المأثور :إن عموم هذا الحديث يثبت مشروعية رفع اليدين في كل أوان ودون تقييد بزمن أو صيغة مخصوصة، فالشارع جعل رفع الأكف سبباً كلياً لاستجلاب حياء الله الكرمي من رد العبد خائباً .وإذا انضم هذا العموم الفضيل إلى الأوقات الشريفة المأمور بالدعاء فيها—وعلى رأسها أدبار المكتوبات التي تكون الصلاة فيها ناقصة دون ابتهال—تأكدت سنية رفع اليدين عقب كل صلاة فرض، إما منفرداً وإما جماعة مع الإمام تأميناً وقبولاً .

فصل: في بيان القواعد الأصولية الحاكمة لتفاريع المسائل وعيب المطالبة بحديث مفرد

اتكال الأحكام على تنوع الأدلة واختلاف دلالات النصوص

يرشد أئمة الفقه والحديث إلى أن تتبع أحكام الشريعة وتفاريعها—كالأمر بالصلاة والصيام—لا يمكن حصر دلالته في نص واحد مفرد يجمع الشروط والقيود والجزئيات، بل إن لفظ الشارع الإجمالي كقوله تعالى: ﴿أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ قد نهض المحدثون ببيان تفاصيله في زهاء ألف حديث، وجاءت هيئة الركعات الأربع في مائتي حديث متفرقة .

وعليه، فإن امتعاض بعض المتأخرين ومطالبتهم بحديث واحد يجمع شتات مسألة "دوران الإمام عقب الفريضة، واجتماع المأمومين، ورفع الأيدي، والتأمين جماعة" هو ملمح ينبئ عن ذهول عن مناهج الاستدلال الأصولية، وجهل مطبق بطرائق الفقهاء؛ إذ إن هذه

---

[155] سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ج ٥، ص ٥٥٦

الهيئة المركبة من خمسة فروع قد تضافر على إثباتها زهاء ست آيات وتسعين حديثاً في بطون الدواوين .

المراتب الأربع لاستنباط الأحكام من النصوص

لقد درج السلف الصالح على إرساء الأحكام وتفريع المسائل بناء على أربعة مسالك دلالية مستنبطة من النصوص الفقهية :

1. عبارة النص :وهي دلالة اللفظ على المعنى المسوق له أصالة .
2. إشارة النص :وهي دلالة اللفظ على معنى غير مسوق له أصالة ولكنه لازم للمسوق .
3. دلالة النص :وهي توافق المنطوق والمفهوم في علة الحكم لثبوته في المسكوت عنه بالطريق الأولى .
4. اقتضاء النص :وهي دلالة اللفظ على مقدر لا يستقيم الكلام عقلاً أو شرعاً إلا بوجوده .

وبناء على هذه القواعد الراسخة، فإن هيئة الدعاء الجماعي عَقِيبَ الفرائض تثبت تارة بالعبارة وتارة بالإشارة والدلالة، والمعترض الطامع في نص فعلي صريح جامع لكل قيد إنما يظهر قصوره عن إدراك أصول الملة وقواعد التنزيل .

وعيد الإعراض عن رفع الأيدي في المأثور

أثر أبي الدرداء رضي الله عنه:

أخرج الفريابي في الذكر عن أبي الدرداء رضي الله عنه: ارفعوا هذه الأيدي قبل أن تغل بالأغلال[156].[4]

التوجيه الإشاري والأثري وعاقبة الترك:يطلق الصحابي الجليل أبو الدرداء هذا التحذير البليغ حاثاً الأمة على اغتنام منة رفع الأيدي بالابتهال المشروعة قبل حلول يوم القيامة، حيث تقاد الفئات العاصية مغلولة بالأصفاد والكسل؛ فلا يملك المرء حينئذ بسطاً ليده ولا قبولاً لرجائه .

وقد حمل شراح الأثر هذا الوعيد على وجهين فقهيين :

- **الوجه الأول** :الوعيد الأخروي بالحبس والغل في النار لكل من استكبر وتكاسل عن مقتضى العبودية والاستكانة برفع اليدين في الدنيا .
- **الوجه الثاني (الإشارة التاريخية)** :إنه إنذار بما سيؤول إليه الحال بعد القرون الفاضلة (لا سيما بعد القرن السابع الهجري)، حيث تظهر فتن تمنع المسلمين من التزام هذه السنة المستحبة عَقِيبَ الصلوات، ويوضع على كواهلهم حصار يمنعهم من تذوق حلاوة التضرع الجماعي، فكأن الأيدي قد غلت بالأغلال حساً ومعنى لمنعها عن الهدي المشهود .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

156 [4] .أخرجه الفريابي في كتاب الذكر، وانظر: الغزالي، إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٣٠٥؛ وجور كاشي في الأضاحي، ص ٧٤.

[1]صحيح البخاري، ج ١، ص ٤٧٥ (كتاب الأنبياء)؛ وانظر سورة إبراهيم، الآية: ٣٧ [2] .صحيح مسلم، ج ٢، ص ٩٧٥، رقم الحديث: ١٣٣٧ (كتاب الحج) [3] . سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ج ٥، ص ٥٥٦ [4] .أخرجه الفريابي في كتاب الذكر؛ وانظر: الغزالي، إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٣٠٥؛ وجور كاشي في الأضاحي، ص ٧٤.

تتمة الفصل الخامس: في هيئات رفع الأيدي في الدعاء وأثرها في الإجابة

صفة جعل بطون الأكف ومسح الوجه بها عند الفراغ

الحديث التاسع والستون:

عن مالك بن يسار رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا سألتم الله فاسألوا ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها[157] [1]. وفي رواية ابن عباس رضي الله عنهما قال: سلوا الله ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم[158].[2]

التحرير الفقهي المستفاد :تأتي هذه الأحاديث لتبين الهيئة الراتبة التي يشرع للمؤمن التزامها عقب الصلوات المكتوبة وفي سائر الأوقات؛ وهي بسط بطون الأكف نحو السماء إشارة إلى طلب السقيا والفضل، والنهي عن الدعاء بظهورها إلا في أحوال مخصوصة كالاستعاذة، ثم تكميل هذه السنة بمسح الوجه بالأيدي تفاؤلاً بنزول الرحمة وبركة الابتهال .ومداومة الإمام والمأمومين على هذه الهيئة جماعة عقب الفريضة هي من السنن المشهودة النافعة .

157 [سنن أبي داود، ج ٢، ص ٧٨ (المكتبة الشاملة)[2] .

158) [2] .المرجع السابق، الرواية الثانية عن ابن عباس

مشروعية رفع الأيدي عقب الوضوء والمبالغة فيه

الحديث السبعون:

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: دعا النبي صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ به ثم رفع يديه فقال: اللهم اغفر لعبيد أبي عامر، ورأيت بياض إبطيه، فقال: اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس[159].[3]

وجه الدلالة :يدل هذا الأثر الصحيح على أن رفع اليدين بالدعاء مشروع عقب الطهارة والوضوء، وأن المبالغة في الرفع حتى يبدو بياض الإبطين هي هيئة مسنونة عند شدة الاهتمام بالدعاء والرغبة في الإجابة، وهو أصل أصيل يثبت أن الرفع هو أصل العبودية والاستكانة .

حياء الرب سبحانه وتعالى من رعي الأيدي غفراناً وقبولاً

الحديث الحادي والسبعون:

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله رحيم حيي كريم يستحي من عبده أن يرفع إليه يديه ثم لا يضع فيهما خيرا[160].[4]

الحديث الثاني والسبعون:

وعنه عليه السلام في الحديث القدسي يقول الله تعالى: إني لأجدني أستحي من عبدي يرفع يديه إلي ثم أردهما صفرا، قالت الملائكة: إلهنا ليس لذلك بأهل، قال الله تعالى: لكني أهل التقوى وأهل المغفرة وأشهدكم أني قد غفرت له[161].[5]

159 [3] .صحيح البخاري، ج ٨، ص ٨١، رقم الحديث: ٤٦٣٨٣

160]المستدرك على الصحيحين للحاكم، دار المعرفة، ج ١، ص ٤٩٧

161 [5] .أبو طالب المكي، نوادر الأصول في أحاديث الرسول، ج ٢، ص ٣٤ (المكتبة الشاملة)

الحديث الرابع والسبعون:

عن علي رضي الله عنه: إن ربكم حي كريم يستحيي إذا رفع العبد يديه أن يردهما صفرا لا خير فيهما، فليعط الله من نفسه الجهد، وإذا حزبه فليقل: حسبي الله ونعم الوكيل[162].[6]

الاستنباط الأثري :تتظافر هذه الأحاديث في إثبات أن رفع الأيدي بالدعاء هو سبب عظيم لنيل مغفرة الله وفضله؛ فحياء الله الكرمي يمنع خيبة العبد التائب الملتجئ إليه، بل إن الله يغفر للمذنبين برفع أيديهم وإن لم يكونوا بأهل لذلك في ظن الملائكة، تقديراً لاستكانتهم، وتأكيداً على فضل لزوم حسبي الله ونعم الوكيل عند النوازل والكروب .

النهي عن الاستعجال ومظاهره في الدعاء

الحديث الثالث والسبعون:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من عبد يرفع يديه حتى يبدو إبطه يسأل الله مسألة إلا آتاها إياه ما لم يعجل، قالوا: يا رسول الله وكيف عجلته؟ قال: يقول قد سألت وسألت ولم أعط شيئا[163].[7]

التوجيه الفقهي :يرشد الشارع الحكيم العبد إلى الصبر والمداومة على الابتهال رافعاً يديه، ويزجره عن الاستعجال المانع للإجابة؛ والمتمثل في ضجر العبد وقوله "دعوت فلم يستجب لي"، فإن المداومة دبر الصلوات تقطع هذا الخلل وتورث السكينة .

أحوال متنوعة في صفة الرفع عند الاضطرار والنوازل

الحديث الخامس والسبعون (الاستغفار والتوبة):

عن عائشة رضي الله عنها أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يدعو رافعا يديه يقول: اللهم إنما أنا بشر فلا تعاقبني أيما رجل من المؤمنين آذيته أو شتمته فلا تعاقبني فيه[164].[8]

162 [المتقي الهندي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ج ٢، ص ٨٧ [7] .

163 [7] .سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ج ٥، ص ٥٨٣

الحديث السادس والسبعون (الدعاء بيد واحدة عند العذر):

عن عمرو بن دينار أنه سمع طاوسا يقول: دعا النبي صلى الله عليه وسلم على قوم فرفع يديه، فأشار لي عمرو فنصب يديه جدا في السماء، فجالت الناقة فأمسكها بإحدى يديه والأخرى قائمة في السماء.[165][9]

الحديث السابع والسبعون (الرفع حذو الصدر):

عن الزهري قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه عند صدره في الدعاء ثم يمسح بهما وجهه.[166][10]

الحديث الثامن والسبعون (الابتهال عند هبوب الرياح والعواصف):

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا هاجت ريح استقبلها بوجهه وجثا على ركبته ومد بيديه وقال: اللهم إني أسألك خير هذه الريح وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما أرسلت به، اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا، اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا.[167][11]

خاتمة الباب في تنوع الهيئات :توضح هذه الآثار المتنوعة أن لرفع اليدين منازل وهيئات بحسب الحال؛ فتارة يكون الرفع حذو الصدر في الدعاء الراتب كما رواه الزهري، وتارة يبالغ فيه عند الاستغفار والنوازل، وتارة يسوغ الرفع بيد واحدة عند اشتغال الأخرى

---

[164] [8] .البخاري، الأدب المفرد مخرجا، ص ٢١٥

[165]]مصنف عبد الرزاق الصنعاني، ج ٢، ص ٢٤٧ (المكتبة الشاملة) .

[166]) [10] .المرجع السابق، ج ٢، ص ٢٤٧، أثر الزهري

[167]]الطبراني، المعجم الكبير، ج ١١، ص ٢١٣ .

بزمام دابة أو عذر حابس، كما يشرع الجثو على الركب ومد اليدين عند هبوب العواصف والرياح التماساً للسلامة والرحمة، مما يقطع بمشروعية الرفع في كل نازلة وعقب كل طاعة .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]سنن أبي داود، ج ٢، ص ٧٨ (المكتبة الشاملة) [2] .المرجع السابق، الرواية الثانية عن ابن عباس [3] .صحيح البخاري، ج ٨، ص ٨١، رقم الحديث: ٦٣٨٣ [4] . المستدرك على الصحيحين للحاكم، دار المعرفة، ج ١، ص ٤٩٧ [5] .أبو طالب المكي، نوادر الأصول في أحاديث الرسول، ج ٢، ص ٣٤ (المكتبة الشاملة) [6] .المتقي الهندي، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ج ٢، ص ٨٧ [7] .سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ج ٥، ص ٥٨٣ [8] .البخاري، الأدب المفرد مخرجا، ص ٢١٥ . [9]مصنف عبد الرزاق الصنعاني، ج ٢، ص ٢٤٧ (المكتبة الشاملة) [10] .المرجع السابق، ج ٢، ص ٢٤٧، أثر الزهري [11] .الطبراني، المعجم الكبير، ج ١١، ص ٢١٣ .

تتمة الفصل الخامس: في عموم مشروعية رفع الأيدي في سائر الأحوال

الاستدلال بالرفع في قضايا الأعيان والبعوث

الحديث التاسع والسبعون:

عن أم عطية رضي الله عنها قالت: بعث النبي صلى الله عليه وسلم جيشا فيهم علي، قالت: فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو رافع يديه يقول: اللهم لا تمتني حتى تريني عليا[168] [1].

الاستنباط الفقهي :يدل هذا الحديث الشريف على أن رفع اليدين سنة مستقرة في كل دعاء، سواء كان في النوازل أو عوارض الأحوال كطلب سلامة الغائب؛ إذ استجمع

168 [سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ج ٥، ص ٦٤٣ (كتاب المناقب) .

النبي صلى الله عليه وسلم همته في الدعاء لرجوع علي رضي الله عنه رافعاً يديه إلى السماء، فثبت بذل الرفع في أدعية الأعيان، وهو آكد وألزم في أدبار الصلوات المكتوبة التي هي مظان القبول والرحمة .

الفصل السادس: في مسنونية مسح الوجه باليدين عقب الفراغ من الدعاء

دلالة صيغ الاستمرار الفعلي على عموم الرفع والمسح

الحديث الثمانون:

عن السائب بن يزيد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه[169].[2]

التحرير الأصولي واللغوي لمتن الحديث :إن قوله في الحديث "كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه" قد صيغ بلفظ "كان" الداخلة على فعل الشرط، وهي من صيغ الماضي الاستمراري المقيدة للعموم والدوام في عرف لغة الشارع؛ فتدل دلالة واضحة على أن هدي النبي صلى الله عليه وسلم المستمر في عامة أدعيته وفي سائر الأوقات—ومنها أدبار المكتوبات—هو بسط اليدين بالرفع أولاً، ثم تكميل هذه العبادة بمسح الوجه والأنوار بها عند الفراغ تنزلاً للبركة .

وإذ ثبت دبر الفرائض بالأمر الإلهي، وتبين أن الصلاة بدونه تؤول إلى النقص وعدم الكمال كما أثر في المرويات، فإن تشكيك بعض الفئات في مشروعية الرفع والمسح الجماعي عقب المكتوبات يعد خروجاً عن السنن المستقرة وصنيع الصحابة رضي الله عنهم الذين نقلوا هذا الهدي الفعلي والقولي بلا نكير .

---

169 [سنن أبي داود، ج ٢، ص ٧٩، رقم الحديث: ١٤٩٢ (كتاب الوتر) .

الهيئة المسنونة في توجيه بطون الأكف وتأكيد المسح

الحديث الحادي والثمانون:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا جعل باطن كفيه إلى وجهه[170].[3]

الحديث الثاني والثمانون:

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه[171].[4]

الحديث الثالث والثمانون:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا دعوت الله فادع بباطن كفيك ولا تدع بظهورهما فإذا فرغت فامسح بهما وجهك[172].[5]

التحقيق الفقهي لهيئة الختم :أقرت هذه الأحاديث المتظافرة جملة من الآداب الراتبة في الدعاء، منها :

- جعل باطن الكفين (أكف الاستكانة والخضوع) تلقاء الوجه والصدر أثناء المسألة، والنهي عن الدعاء بالظهور في أحوال الرغبة والطلب .
- التزام سنة مسح الوجه باليدين مباشرة عند الفراغ، بحيث لا يحط الداعي يديه صبباً إلى الأرض بل يبتدئ بمسح محيا الشرف لتباشره بركة الرحمة الفائضة على

[170] [الطبراني، المعجم الكبير، ج ١١، ص ٤٣٥، رقم الحديث: ٤١٢٢٣٤] .

[171] [4]سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ج ٥، ص ٤٦٤ (كتاب الدعوات) .

[172] [سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٣٧٣ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها).

يديه، وهو ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه تعليماً وإرشاداً، مما يقطع بملازمتهم لهذه الهيئة عَقِيبَ صلواتهم وجماعاتهم .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ج ٥، ص ٦٤٣ (كتاب المناقب) [2] .سنن أبي داود، ج ٢، ص ٧٩، رقم الحديث: ١٤٩٢ (كتاب الوتر) [3] .الطبراني، المعجم الكبير، ج ١١، ص ٤٣٥، رقم الحديث: ١٢٢٣٤ [4] .سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ج ٥، ص ٤٦٤ (كتاب الدعوات) [5] .سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٣٧٣ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها).

الفصل السابع: في مشروعية الجهر بالدعاء والذكر عقب المكتوبات وسنّيته

التوفيق بين إسرار التضرع ومصلحة التعليم والتشريع

الدلالة المحكمة من التنزيل:

لقد أرشد الحق سبحانه وتعالى عباده إلىٍ ملازمة الأدب والخشوع في الدعاء، فقال في محكم التنزيل: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [173].[1]

الحديث الرابع والثمانون:

عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [174] [2] قالت: أنزلت في الدعاء[175].[3]

---

[173] [سورة الأعراف، الآية:

[174] [2] .سورة الإسراء (بني إسرائيل)، الآية: ١١٠

[175] صحيح البخاري، ج ٨، ص ٧٢، رقم الحديث: ٦٣٢٧ (كتاب الدعوات) .

التحرير الفقهي لوجه التوسط والتسميع :يؤصل هذان الأصلان في الشريعة هيئة السنية المعتدلة في أصوات الابتهال، وهي رتبة التوسط والجهر اليسير الذي يخرج عن حد الخفية المكتومة ولا يصل إلى حد الاعتداء بالصراخ .

وإن من أعظم الشواهد الفعلية على سنية الجهر بالدعاء والذكر عقب الفريضة، هو أن الصحابة رضي الله عنهم خلف الإمام كانوا يسمعون هذه الأدعية النبوية ويؤمنون عليها . ولولا هذا الجهر التعليمي من النبي صلى الله عليه وسلم لم يتسنّ للمحافظين من الصحابة والتابعين ضبط ألفاظها، ولظلت تلك الكلمات النبوية المباركة طي الخفاء والنسيان، ولما وصلت إلى مدونات المحدثين فيما يعرف اليوم بالأدعية المسنونة مأثورة دبر المكتوبة .

جهر النبي صلى الله عليه وسلم بالذكر والدعاء عقب السلام

الحديث الخامس والثمانون:

عن عبد الله بن الزبير قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم من صلاته يقول بصوته الأعلى لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة إلا بالله لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون.[176][4]

التوجيه الأثري ودفع عارضة المسبوقين :إن صريح قول ابن الزبير رضي الله عنه "يقول بصوته الأعلى" نص قطعي في مشروعية رفع الصوت بهذا التهليل والثناء عقب السلام .ولم يكن جهر الإمام مشوشاً على من سبقه بعض الصلاة من المسبوقين، بل كان الصحابة مجمعين على العمل به وملازمته، ولم ينقل عن أحد منهم إنكار أو ممانعة، فتعلق بعض المتأخرين بحجة التشويش على المسبوق لإبطال سنة الجهر والتعليم هاهو نظر يبعد عن جادة الفقه والاتباع .

---

[176]) [4] .أخرجه مسلم في صحيحه، وانظر: الخطيب التبريزي، مشكاة المصابيح، ص ٨٨ (باب الذكر بعد الصلاة، طبعة المكتبة الإسلامية بنغلاديش)

الهدي النبوي في قصة رؤية الرب والأمر بالدعاء الجامع

الحديث السادس والثمانون:

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: اختبس عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة عن صلاة الصبح حتى كدنا نتراءى عين الشمس فخرج سريعا فثوب بالصلاة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجوز في صلاته فلما سلم دعا بصوته فقال لنا: على مصافكم كما أنتم، ثم انفتل إلينا ثم قال: أما إني سأحدثكم ما حبسني عنكم الغداة، إني قمت من الليل فتوضأت وصليت ما لي فنعست في صلاتي حتى استثقلت فإذا أنا بربي تبارك وتعالى في أحسن صورة فقال: يا محمد، قلت: لبيك رب، قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا أدري رب (قالها ثلاثا)، قال: فرأيته وضع كفه بين كتفي حتى وجدت برد أنامله بين ثديي فتجلى لي كل شيء وعرفت، فقال: يا محمد، قلت: لبيك رب، قال: فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: في الكفارات، قال: ما هن؟ قلت: مشي الأقدام إلى الجماعات، والجلوس في المساجد بعد الصلوات، وإسباغ الوضوء حين الكريهات، قال: ثم فيم؟ قلت: في الدرجات، قال: وما هن؟ إطعام الطعام، ولين الكلام، والصلاة والناس نيام، ثم قال: سل قل: اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وأن تغفر لي وترحمني وإذا أردت فتنة قوم فتوفني غير مفتون، أسألك حبك وحب من يحبك وحب عمل يقربني إلى حبك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنها حق فادرسوها ثم تعلموها [5].[177]

تحقيق الحديث واستباط السنية :إن هذا الحديث الشريف الثابت بتصحيح إمام الصنعة محمد بن إسماعيل البخاري والإمام الترمذي حيث قال "هذا حديث حسن صحيح"، يعطي حجة بالغة على سنية الجهر بالدعاء دبر المكتوبات، ففيه تصريح معاذ رضي الله عنه بقوله

---

[177]) [5] .أخرجه أحمد في المسند والترمذي، وانظر: مشكاة المصابيح، ص ٧٢ (باب المساجد ومواضع الصلاة، المكتبة الإسلامية بنغلاديش) .

"فلما سلم دعا بصوته ."فقد جهر النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الابتهال الجامع المشتمل على طلب الكفارات والدرجات وحب المساكين والاعتصام من الفتن أمام الكافة، ثم أمرهم بتعلمه وتعليمه .وهذا يبطل مزاعم من يروم إخفاء الدعاء والذكر كلياً بعد السلام محتجاً بالمسبوقين، إذ السنة أحق أن تتبع وتدرس كما جاء في المأثور .

رفع الصوت بالذكر عهد النبوة

الحديث السابع والثمانون:

أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يخبره: أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وقال ابن عباس: كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته[178].[6]

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]سورة الأعراف، الآية: ٥٥ [2] .سورة الإسراء (بني إسرائيل)، الآية: ١١٠ [3] . صحيح البخاري، ج ٨، ص ٧٢، رقم الحديث: ٦٣٢٧ (كتاب الدعوات) [4] .أخرجه مسلم في صحيحه، وانظر: الخطيب التبريزي، مشكاة المصابيح، ص ٨٨ (باب الذكر بعد الصلاة، طبعة المكتبة الإسلامية بنغلاديش) [5] .أخرجه أحمد في المسند والترمذي، وانظر: مشكاة المصابيح، ص ٧٢ (باب المساجد ومواضع الصلاة، المكتبة الإسلامية بنغلاديش) [6] .صحيح البخاري، ج ١، ص ١٦٨ (كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة).

[178] [صحيح البخاري، ج ١، ص ١٦٨ (كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة).

تتمة الفصل السابع: في فقه جهر المأمومين وتبويب السنية

بيان مراد الذكر بالدعاء وعموم السنية :تأكيداً لما سبق من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: "أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته ."

إن لفظ "الذكر" في لسان الشريعة مشتق يشمل الدعاء والتهليل؛ فكان رفع الصوت بالابتهال والدعاء جماعة عقب الفريضة هو الهدي الشائع المعلوم .

الحديث الثامن والثمانون:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنت أعرف انقضاء صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالتكبير[179].[1]

التوجيه الفقهي للنوازل ومجانبة البدعة :إن سماع الصبيان والناس للتكبير والذكر بآواز عالية دبر المكتوبات يثبت سنية الجهر الشارح والمبين لانقضاء العبادة .وأما دعاوى الخصوم في إبطال هذه السنن بحجة تشويش الجهر على المسبوقين، فهي محجوجة بعمل الصدر الأول، ولا يصح جعل عذر العاجز أصلاً لهدم السنن المستقرة .

الفصل الثامن: في ذم تاركي الدعاء وبيان وعيدهم وعلاماتهم

أولاً: العقوبة الأخروية لتاركي الابتهال والاستكانة

الدلالة المحكمة من الكتاب:

يقول الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿ٱدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [180].[2]

---

[179] [صحيح البخاري، ج ١، ص ١٦٨ (كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة) .

[180] سورة غافر (المؤمن)، الآية: ٦٠

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الدعاء مخ العبادة[181] [3].

تفسير الوعيد بنص الاستكانة:

وجاء في صفة استحقاق الكافرين للعذاب قوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾[182] .[4]

ثم بين مآلهم الشديد بقوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾[183] .[5]

التحرير التفسيري والأثري للاستكانة والرفع :أورد أئمة التفسير والأثر في بيان معنى الآيات ما يلي :

- جاء في تفسير الجلالين (ص ٢٩١): "ولقد أخذناهم بالعذاب—أي الجوع—فما استكانوا—أي فما تواضعوا لربهم—وما يتضرعون—أي وما يرغبون إلى الله بالدعاء ."
- وفي إثبات هيئة الرفع وتفسير اللفظ، أخرج الحاكم في المستدرك عن علي رضي الله عنه مرفوعاً قال: "رفع الأيدي من الاستكانة التي قال الله عز وجل: ﴿فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾[184].[6] "

[181] [3] .سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ج ٥، ص ٤٥٦، رقم الحديث: ٣٣٧١ [4] .

[182] [4] .سورة المؤمنون، الآية: ٧٦[5] .

[183] [5] .سورة المؤمنون، الآية: ٧٧ [6] .

[184] [6] .المستدرك على الصحيحين للحاكم؛ وانظر: مرتضى الزبيدي، إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، ج ٥، ص ٣٤ [7] .

فدل هذا التحقيق الأثري على أن ترك رفع الأيدي بالابتهال والتضرع عند النوازل ودبر الطاعات هو من صفات الجفاء والعتو المستوجبة لغضب الجبار وفتح أبواب العذاب الإبليسي المغلق .

ثانياً: ترك رفع الأيدي بالدعاء من علامات النفاق

الدلالة المحكمة من التنزيل:

يقول الله تبارك وتعالى في فضح المنافقين وبيان شح أيديهم: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْۗ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [185] .[7]

أقوال المفسرين المحققين في قوله تعالى ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾:

1. ما نقله الزبيدي في إتحاف السادة المتقين (ج ٥، ص ٣٣): "ذم الله قوماً لا يبسطون أيديهم فقال: ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾، جاء في التفسير: لا يرفعونها إلينا في الدعاء ."

2. وجاء في تفسير القشيري (ج ٢، ص ٤٣): "قوله جل ذكره: ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾ عن طلب الحوائج من الله تعالى ."

3. وجاء في تفسير السمعاني (ج ٢، ص ٣٢٥): "وقال بعض المتأخرين: يعني لا يبسطونها للدعاء والرغبة إلى الله ."

فهذه النقول المعتمدة تبين بصريح العبارة أن الشح ببسط الأكف بالدعاء، ومحاربة هيئة الرفع دبر الصلوات، والصد عن مجالس الابتهال الجمعي، هي من أخلاق أهل النفاق الخالص الذين نسوا الله فنسيهم، ورأوا في العبادة حملاً وثقلاً .

---

[185] [7] .سورة التوبة، الآية: ٦٧

ثالثاً: ثبوت الغضب الإلهي على تارك المسألة

الحديث التاسع والثمانون:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من لم يدع الله سبحانه غضب عليه[186]. [8]

خلاصة الباب وأصل السنية دبر الصلوات :قد تظافرت محكمات الكتاب وصحيح السنة على أن التوجه إلى الله بالدعاء عقب الصلوات مع رفع الأيدي واستقبال الوجه ببطون الأكف هو عبادة مشروعة مأمور بها بالوجوب الكفائي والسنية الراتبة .فمن زعم زوال الدعاء والرفع بعد المكتوبة فقد خالف الأثر، وعرض نفسه لمظان الوعيد وموافقة هدي أهل القبض والنفاق .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]صحيح البخاري، ج ١، ص ١٦٨ (كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة) [2] . سورة غافر (المؤمن)، الآية: ٦٠ [3] .سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ج ٥، ص ٤٥٦، رقم الحديث: ٣٣٧١ [4] .سورة المؤمنون، الآية: ٧٦ [5] .سورة المؤمنون، الآية: ٧٧ [6] .المستدرك على الصحيحين للحاكم؛ وانظر: مرتضى الزبيدي، إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، ج ٥، ص ٣٤ [7] .سورة التوبة، الآية: ٦٧ [8] .سنن الترمذي، ج ٥، ص ٤٥٦، رقم الحديث: ٣٣٧٣؛ وسنان ابن ماجه، ج ٢، ص ١٢٥٨، رقم الحديث: ٣٨٢٧.

186 [سنن الترمذي، ج ٥، ص ٤٥٦، رقم الحديث: ٣٣٧٣؛ وسنان ابن ماجه، ج ٢، ص ١٢٥٨، رقم الحديث: ٣٨٢٧.

قاعدة أصولية في عمل الراوي بالحديث

أصل مستقر في الرواية :إن من القواعد المقررة عند المحدثين والفقهاء أنه إذا روى الصحابي رضي الله عنه حديثاً يتضمن عملاً تعبدياً، فإن الأصل والظاهر المستقر أنه كان دؤوباً على امتثال ذلك العمل والاضطلاع به في خاصته وعامته، إذ هم أحرص الأمة على اتباع سنته صلى الله عليه وسلم .

فتح أبواب الرحمة والإجابة والجنة للمقبلين على الدعاء

الحديث التسعون (فتح أبواب الرحمة):

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من فتح له منكم باب الدعاء فتحت له أبواب الرحمة[187].[1]

الحديث الحادي والتسعون (فتح أبواب الإجابة):

وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من فتح له من الدعاء منكم فتحت له أبواب الإجابة[188].[2]

الحديث الثاني والتسعون (فتح أبواب الجنة وسؤال العافية):

وعنه أيضاً رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من فتح له في الدعاء منكم فتحت له أبواب الجنة، ولا يسأل الله عبد شيئا أحب إليه من أن يسأل العافية [3].[189]

التحرير الدلالي :تؤكد هذه الآثار المتظافرة أن العبد الذي يوفق للابتهال وتبسط له رغبة المناجاة، تفاض عليه سحائب الرحمة وتفتح له أبواب الإجابة والجنة؛ ومفهوم ذلك أن من

---

[187] [1]سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ج ٥، ص ٥٥٢ (المكتبة الشاملة)

[188] مصنف ابن أبي شيبة، ج ٦، ص ٢٢ (المكتبة الشاملة) .

[189] ([3] .المستدرك على الصحيحين للحاكم، ج ١، ص ٤٩٨ (المكتبة الشاملة) [4] .

حُرم الدعاء وقبضت يداه عن المسألة فقد سلك سبيل الوعيد وبُشر بأبواب الجحيم والخسران .ومما يُستفاد من الأثر أن أجلّ مطلوب يُسأل الله إياه هو "العافية والسلامة في الدارين"، وهو الهدي الذي لزمه الصحابة الكرام عملاً برواياتهم فاستحقوا بشارات الجنان .

التحذير من غل الأيدي وترك الرفع قبل نزول الوعيد

الأثر الثالث والتسعون:

أخرج الفريابي في الذكر عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: ارفعوا هذه الأيدي قبل أن تغل بالأغلال[190].[4]

التوجيه الفقهي للأثر :يطلق الصحابي الجليل أبو الدرداء رضي الله عنه صيغة الأمر "ارفعوا" حاثاً على اغتنام معافاة الأبدان ببسط الأيدي بالدعاء دبر المكتوبات وغيرها، محذراً من يوم يقاد فيه المقصرون والمجرمون مغلولي الأيدي بالأصفاد في الآخرة، حيث لا ينفع حينئذ بسط ولا ابتهال .

إشارة تاريخية وفقهية :ويحتمل الأثر معنى إشارياً آخر، وهو حث المؤمنين على المبادرة برفع الأيدي بالدعاء في العصور الفاضلة التي يتيسر فيها العمل بالسنن، قبل أن تطرأ نابتة في الأعصار المتأخرة—كالأزمنة التي تلت القرون المفضلة وبُعد السبعمائة من الهجرة—حيث يرمي بعض القاصرين سنة الرفع والمسح بالبدعة، وتوضع على أيدي الداعين أغلال الفتاوى المانعة تزهيداً في الخير، فيصير الرفع في مجتمعاتهم مهجوراً ومستنكراً؛ فالحزم هو لزوم السنية والطلب قبل تعذر أحوال الطاعة .

190) [4] .أخرجه الفريابي في الذكر، وانظر: الغزالي، إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٣٠٥؛ والزركشي، تذكرة السامع والمتكلم (الأجاهية)، ص ٧٤ [5] .

نقصان الصلاة وعدم تمامها بترك الرفع والمسألة عقبها

الحديث الرابع والتسعون:

عن الفضل بن العباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الصلاة مثنى مثنى، تشهد في كل ركعتين، وتخشع، وتضرع، وتمسكن، ثم تقنع يديك—يقول ترفعوهما إلى ربك مستقبلا ببطونهما وجهك—وتقول: يا رب يا رب، من لم يفعل ذلك فهي خداج[191].[5]

الشرح الفقهي والأصولي للمتن :يوضح الحديث أن أصل بناء الصلوات المكتوبة مبني على الشفع والركعتين (كأصل صلاة الفجر وصلاة السفر)، ومقصودها الأسمى تحقيق الخشوع والتمسكن؛ وقد عطف الشارع على هذه الأركان هيئة الختم بقوله: "ثم تقنع يديك ."

- **معنى الإقناع والرفع** :جاء في الشرح الأصولي واللغوي في **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي** للمباركفوري: «"وتقنع يديك" من إقناع اليدين رفعهما في الدعاء، ومنه قوله تعالى: ﴿مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ﴾، أي ترفع بعد الصلاة يديك للدعاء، فعطف على محذوف؛ أي إذا فرغت منها فسلم ثم ارفع يديك سائلا حاجتك ترفعهما إلى ربك مستقبلا ببطونهما وجهك ولو كان الدعاء استعاذة، وتقول: يا رب يا رب .«
- **معنى الخداج والنقصان** :وقوله في المتن "ومن لم يفعل ذلك فهي خداج"؛ قال العلامة الطيبي رحمه الله: «هو كناية عن أن صلاته ناقصة غير تامة .«فثبت بهذا الشرح المعتمد عند أساطين المحدثين—ومنهم علماء أهل الحديث كالمباركفوري— أن الدعاء برفع اليدين واستقبال الوجه ببطونهما دبر الصلوات هو متمم للعبادة، وأن تركه يورث نقصاً في ثمرة الصلاة وقبولها .

---

[191] [5] .سنن الترمذي، ج ٢، ص ٢٢٥، رقم الحديث: ٣٨٥ (أبواب الصلاة، باب ما جاء في التخشع في الصلاة)؛ وانظر الشرح في: عبد الرحمن المباركفوري، تحفة الأحوذي، ج ٢، ص ٣٢٧ .

أقوال شراح الأثر في رد منكري الدعاء عقب الصلاة

1. جاء في **الكوكب الدري على جامع الترمذي** (ج ١، ص ١٧١): «وهذا يثبت الدعاء بعد الصلوة يرفع يديه كما هو المعمول، وإنكار الجهلة عليه مردود .«فتبين أن العمل ببسط اليدين مستقر في سائر الحواضر الإسلامية، ولا يلتفت لإنكار من جف طبعه عن المعرفة .

2. وجاء في **حاشية الكوكب الدري** نقلاً عن التنوير في بيان شدة نقص تارك الدعاء: «"من لم يفعل ذلك فهي خداج" أي من لم يدع بعد الصلوة رافعا يديه إلى ربه مستقبلا بطونها إلى وجهه ولم يطلب حاجته قائلا يا رب يا رب، فما فعله من الصلوة ناقصة عند الحق سبحانه كذا حقق في التنوير .«

3. وتأكيداً على طلب الحاجات الدنيوية والأخروية عقب الصلاة، روي: «أنه كان للحسن البصري جار يحتطب على ظهره، فكان إذا سلم الإمام خرج من المسجد سريعا، فقال له الحسن يوما: يا هذا لم لم تجلس ساعة؟ إن لم تكن لك حاجة في الآخرة أفلا حاجة لك في الدنيا؟ قف بعد الصلوة وادع الله واسأله حمولة تحمل على ظهرك» (ذكر في الخلاصة) .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]سنن الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، ج ٥، ص ٥٥٢ (المكتبة الشاملة) [2] . مصنف ابن أبي شيبة، ج ٦، ص ٢٢ (المكتبة الشاملة) [3] .المستدرك على الصحيحين للحاكم، ج ١، ص ٤٩٨ (المكتبة الشاملة) [4] .أخرجه الفريابي في الذكر؛ وانظر: الغزالي، إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٣٠٥؛ والزركشي، تذكرة السامع والمتكلم (الأجاهية)، ص ٧٤ [5] .سنن الترمذي، ج ٢، ص ٢٢٥، رقم الحديث: ٣٨٥ (أبواب الصلاة، باب ما جاء في التخشع في الصلاة)؛ وانظر الشرح في: عبد الرحمن المباركفوري، تحفة الأحوذي، ج ٢، ص ٣٢٧ .

تتمة الفصل الثامن: في عقوبة تارك المسألة دبر المكتوبات وأثرها في قسوة القلوب

تحقيق أثر ترك الابتهال من كتاب "التنوير": "ورد في كتاب "التنوير" أن من لم يصل صلاته مستجمعاً هيئاتها المسنونة من الرفع، وجعل بطون الأكف تلقاء وجهه، وتكرار الابتهال بـ "يا رب يا رب"، فإن صلاته تؤول إلى النقصان والرد .

وتأكيداً على لزوم المسألة في مصالح الدارين، روي في كتاب "الخلاصة" (حاشية الكوكب الدري، ج ٢، ص ٢٩١): «أن الإمام الحسن البصري رحمه الله رأى جاراً له يشتغل بحمل الحطب على ظهره، يسرع الخروج من المسجد عقب سلام الإمام مباشرة، فقال له الحسن يوماً: يا هذا لم لا تجلس ساعة؟ إن لم تكن لك حاجة في الآخرة أفلا حاجة لك في الدنيا؟ قف بعد الصلاة وادع الله واسأله حمولة تحمل على ظهرها .»

زجر عمر بن الخطاب لمن قام إلى النافلة بلا فصل ولا دعاء

الحديث الخامس والتسعون:

عن الأزرق بن قيس قال: صلى بنا إمام لنا يكنى أبا رمثة قال: صليت هذه الصلاة أو مثل هذه الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم، قال: وكان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يقومان في الصف المقدم عن يمينه، وكان رجل قد شهد التكبيرة الأولى من الصلاة، فصلى نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خديه، ثم انفتل كانفتال أبي رمثة (يعني نفسه)، فقام الذي أدرك معه التكبيرة الأولى من الصلاة يشفع، فوثب إليه عمر فأخذ بمنكبيه فهزه ثم قال: اجلس فإنه لم يهلك أهل الكتاب إلا أنه لم يكن بين صلاتهم فصل، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم بصره فقال: أصاب الله بك يا بن الخطاب[192].[1]

[192] سنن أبي داود، ج ١، ص ٢٦٤، رقم الحديث: ١٠٠٧ (كتاب الصلاة)؛ وانظر: مشكاة المصابيح، ج ١، ص ٣٠٦ [2] .

الاستنباط الأثري والتوجيه المقاصدي لإنكار عمر رضي الله عنه :يوضح هذا الحديث الشريف شدة عناية الصحابة بفصل الفريضة عن النافلة بالذكر والدعاء، حيث وثب الفاروق عمر رضي الله عنه على الرجل الذي قام مسرعاً للتطوع دون مكوث، وهزه زاجراً له، مبيناً أن هلاك أهل الكتاب من الأمم السابقة وضلالهم إنما كان بسبب دمجهم بين الصلوات دون فصل بالذكر والاستغفار .وقد أقره النبي صلى الله عليه وسلم على هذا الفقه البالغ برفع بصره وتصويبه لقوله: «أَصَابَ اللَّهُ بِكَ يَا بْنَ الْخَطَّابِ .»

وجاء في **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح** (ج ٢، ص ٣٦٦) في بيان علة هلاكهم بترك هذا الفصل والتعقيب: «أنهم لم يؤهلوا إلى ذكر الله عقب صلاتهم فأدى بهم ذلك إلى قسوة القلب المؤدية إلى الإعراض عن الله وأوامره .»

فثبت بهذا الشرح أن الإعراض عن المقعد عقب السلام، وترك الابتهال برفع الأيدي دعاءً ومسألة، يورث صلابة في القلوب كالقماد، ويجعل العبد سريع الغضب، فاحش اللسان على الأكابر، عاجزاً عن التزام الطاعات، وهو عين الخذلان المترتب على هجر السنن .

حسد اليهود للمسلمين على شعيرتي السلام والتأمين الجمعي

الحديث السادس والتسعون:

عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتأمين[193].[2]

التحرير الدعوي والاجتماعي :يؤكد الهدي النبوي أن أهل الكتاب، وبخاصة اليهود، يمتلئون غيظاً وحسداً للمؤمنين بسبب شعيرتين ظاهرتين :

- إفشاء السلام وعموم التحية بين المسلمين .

[193] [سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٢٧٨ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها)؛ والبخاري، الأدب المفرد، ص ٣٤٢

- جهر المأمومين وقولهم "آمين" جماعةً، سواء عقب فراغ الإمام من قراءة الفاتحة، أو عند تأمينهم الجمعي خلف دعاء الإمام أدبار المكتوبات .

وإن هذا الغيظ المأثور عن اليهود يتشابه مع صنيع بعض المنكرين في الأعصار المتأخرة، الذين يجتهدون في محاربة مجالس الدعاء الجماعي عقب الفرائض، ويمنعون الناس من التأمين على دعاء أئمتهم باللسان والاحتجاج بالمسبوقين، ولولا انقطاع الوحي لكان لكشف عوارهم شأن آخر في السنة والآثار .

الفصل التاسع: في الأدلة القرآنيّة والتفسيريّة للابتهال دبر الصلوات

التمهيد للسؤال الثاني والجواب عنه من محكم التنزيل

ينتقل المصنف في هذا المورد لبيان المعاقد الأصولية الدالة على مشروعية الرفع والطلب من خلال آي الذكر الحكيم، رداً على من زعم من أهل الابتداع أن الدعاء والرفع عَقيبَ الصلوات هو من قبيل المحدثات، مبيناً أن للحديث النبوي أصلاً شارحاً وتفسيراً محكماً من آيات الكتاب المستبينة .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]سنن أبي داود، ج ١، ص ٢٦٤، رقم الحديث: ١٠٠٧ (كتاب الصلاة)؛ وانظر: مشكاة المصابيح، ج ١، ص ٣٠٦ [2] .سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٢٧٨ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها)؛ والبخاري، الأدب المفرد، ص ٣٤٢ .

الجواب عن السؤال الثاني: في الأدلة القرآنيّة والأثريّة على مشروعيّة رفع اليدين بالدعاء عقب المكتوبات

أولاً: الأصول المحكمة من القرآن الكريم في تعقيب الصلوات بالطلب

لقد تظافرت نصوص التنزيل في الحث على ملازمة الدعاء والابتهال، وجاء تفسيرها دالاً على سنية رفع اليدين دبر الصلوات المكتوبة :

- قوله سبحانه وتعالى في عموم الإجابة: ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾[194] .[1]
- وقوله عز وجل في الوعيد على ترك المسألة: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾[195] [2]. فبينت الآية أن الإعراض عن الابتهال استكبار يوجب دخول الجحيم بصغار ودخور .
- وقوله تعالى في صفة ذم الكافرين بترك هيئة التضرع: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَٰهُم بِٱلْعَذَابِ فَمَا ٱسْتَكَانُواْ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾[196] .[3]
- وقوله سبحانه في فقه الفراغ والتعقيب: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَٱنصَبْ * وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرْغَب﴾[197] [4]. وتفسيرها الأثري: يا محمد إذا فرغت من الفريضة فاقعد واجتهد في الرغبة والدعاء إلى ربك .

ثانياً: التفسير النبوي للآيات وإثبات هيئة رفع اليدين ومسح الوجه

الحديث السابع والتسعون (تفسير الاستكانة بالرفع) :عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: رفع الأيدي من الاستكانة التي قال الله عز وجل ﴿فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾[198] .[5]فهذا نص مأثور صححه الحاكم على شرط الشيخين، يدل على أن الرفع هو حقيقة الاستكانة والتواضع المأمور به، وأن تركه تشبه بأحوال الجفاة .

الحديث الثامن والتسعون (نقصان الصلاة بترك الرفع) :وعن الفضل بن العباس رضي الله عنهما مرفوعاً: الصلاة مثنى مثنى تشهد في كل ركعتين وتخشع وتضرع وتمسكن ثم

---

[194] [سورة البقرة، الآية: ١٨٦

[195] [2] .سورة غافر (المؤمن)، الآية: ٦٠

[196] [سورة المؤمنون، الآية: ٧٦ [4] .

[197] [4] .سورة الشرح (الأمر بالدعاء عقب الصلاة)، الآيتان: ٧-٨ .

[198] أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، ج ٢، ص ٥٨٦ (وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين)[6] .

تقنع يديك يقول ترفعوهما إلى ربك مستقبلا ببطونهما وجهك وتقول يا رب يا رب من لم يفعل ذلك فهي خداج[199] [6]. ومفاده أن الصلاة تعقب بالطلب وبسط الأكف، وإلا داخلها النقص والخلل في القبول .

الحديث التاسع والتسعون (مواطن الإجابة):

قيل: يا رسول الله أي الدعاء أسمع؟ قال: جوف الليل الآخر ودبر الصلوات المكتوبات[200].[7]

الحديث المائة (مسح الوجه بعد الفراغ) :أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه[201] [8]. وفيه دلالة ظاهرة على مشروعية مسح الوجه باليدين بعد الفراغ من الابتهال .

ثالثاً: القواعد الأصولية في حجية الحديث الضعيف في الفضائل والسنن

- اتفاق العلماء على العمل بالضعيف في الفضائل :نقل المصنف عن الإمام النووي في مقدمة الأربعين قوله: «اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال[202].[9] »
- ثبوت السنية بالاستئناس وعمل الأمة :إذا كان العلماء قد أجمعوا على قبول الأحاديث التي في أسانيدها لين في باب الفضائل لإثبات السنن، فكيف والأمر هنا معضد بأحاديث صحيحة مستفيضة في رفع اليدين وفي الدعاء دبر المكتوبات،

199) [6] .سنن الترمذي، ج ٢، ص ٢٢٥، رقم الحديث: ٣٨٥ (أبواب الصلاة)

200]سنن الترمذي، رقم الحديث: ٣٤٩٩ (كتاب الدعوات) .

201]سنن أبي داود، ج ٢، ص ٧٩، رقم الحديث: ١٤٩٢ (كتاب الصلاة، باب الدعاء) .

202]انظر: ابن دقيق العيد، شرح الأربعين النووية، ص ٢٠ .

بل إن الإمام البخاري أفرد في صحيحه وتاريخه أبواباً محبرة في رفع الأيدي بالدعاء؟ فثبت أن إنكار هذه الهيئة عقب السلام ضرب من الجهل الفاضح .

رابعاً: تحرير السيرة العملية للنبي صلى الله عليه وسلم ودفع الشبهات

قاعدة التلازم بين الأمر والعمل النبوي :إن الأنبياء عليهم السلام إذا أمروا بأمر وحثوا عليه، لزم أن يكونوا هم الأنموذج الأسمى في تطبيقه وملازمته دبر العبادات، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يطيل الدعاء والذكر عقب السلام ويوجه وجوه أصحابه إلى اغتنام هذا الوقت الفاضل .

قياس مع الفارق (مسألة الأذان) :إن احتج منكر بكون النبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه هيئة معينة مكررة، فيقال له: إن النبي صلى الله عليه وسلم رغب في الأذان وفضله، ولم يباشر الأذان بنفسه في حياته العملية لمصالح التشريع، ولم يقل أحد من المسلمين ببدعية الأذان بل هو سنة راتبة وشعيرة محكمة يأثم تاركها؛ فكذلك ترغيبه في رفع اليدين والدعاء عقب المكتوبة وتأكيده على أن تركه يورث الخداج والنقص، يجعله سنة مؤكدة قائمة مستقرة .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]سورة البقرة، الآية: ١٨٦ [2] .سورة غافر (المؤمن)، الآية: ٦٠ [3] .سورة المؤمنون، الآية: ٧٦ [4] .سورة الشرح (الأمر بالدعاء عقب الصلاة)، الآيتان: ٧-٨ . [5]أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، ج ٢، ص ٥٨٦ (وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين) [6] .سنن الترمذي، ج ٢، ص ٢٢٥، رقم الحديث: ٣٨٥ (أبواب الصلاة) [7] .سنن الترمذي، رقم الحديث: ٣٤٩٩ (كتاب الدعوات) [8] .سنن أبي داود، ج ٢، ص ٧٩، رقم الحديث: ١٤٩٢ (كتاب الصلاة، باب الدعاء) [9] .انظر: ابن دقيق العيد، شرح الأربعين النووية، ص ٢٠ .

جواز الدعاء الجماعي عقب الصلوات عند محققي علماء أهل الحديث

أولاً: نقل مناط الخلاف المعاصر من كلام العلامة المباركفوري

أصل وتحرير فائدة من "تحفة الأحوذي ":أورد المحدث المحقق السلفي صاحب **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي** العلامة عبد الرحمن المباركفوري رحمه الله فائدة جليلة تبين حقيقة النازلة والخلاف الحادث بين علماء أهل الحديث في الأعصار المتأخرة، حيث قال ما نصه :

»**فَائِدَةٌ: اعْلَمْ أَنَّ عُلَمَاءَ أَهْلِ الْحَدِيثِ** قَدِ اخْتَلَفُوا فِي هَذَا الزَّمَانِ فِي أَنَّ الْإِمَامَ إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ هَلْ يَجُوزُ لَه أَنْ يَدْعُوَ رَافِعًا يَدَيْهِ وَيُؤَمِّنَ مَنْ خَلْفَه مِنَ الْمَأْمُومِينَ رَافِعِي أَيْدِيَهُمْ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ بِالْجَوَازِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ بِعَدَمِ جَوَازِهِ ظَنًّا مِنْهُمْ أَنَّه بِدْعَةٌ. قَالُوا: إِنَّ ذَلِكَ لَمْ يَثْبُتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ بَلْ هُوَ أَمْرٌ مُحْدَثٌ وَكُلُّ مُحْدَثٍ بِدْعَةٌ. وَأَمَّا الْقَائِلُونَ بِالْجَوَازِ فَاسْتَدَلُّوا بِخَمْسَةِ أَحَادِيثَ[203]. [1] «

نكتة أصولية في تاريخ الخلاف :تخصيص العلامة المباركفوري الخلاف بقوله "في هذا الزمان" يثبت دلالة واضحة على أن الصدر الأول والأعصار الفاضلة المتلاحقة إلى حدود القرن السابع الهجري وما بعده، لم يكن يشيع بينهم هذا النزاع، **بل كان العمل مستقراً على مشروعية التعقيب بالدعاء**؛ وأن التشغيب بفتاوى التبديع والمنع إنما هو حادث معاصر مبني على مجرد الظنون الفاسدة التي لا تقوى على معارضة الأثر.

ثانياً: تفصيل الأدلة الخمسة المسندة المثبتة للرفع والتعقيب الجماعي

اعتمد المحققون المجيزون من علماء أهل الحديث على خمسة أحاديث مسندة ردوا بها عادية المنكرين :

الحديث الأول (رفع النبي يديه دبر المكتوبة مستقبلاً القبلة) :عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ فَقَالَ:

203 عبد الرحمن المباركفوري، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، ج ٢، ص ١٦٩

اللَّهُمَّ خَلِّصِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَضَعَفَةَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا مِنْ أَيْدِي الْكُفَّارِ[204] .[2] «وفي رواية ابن كثير: «كَانَ يَدْعُو فِي دُبُرِ صَلَاةِ الظُّهْرِ...» [205][3]. ودلالته صريحة في الرفع بعد السلام وهو مستقبل القبلة .

الحديث الثاني (بيان مواطن الرفع وعطفه على الفراغ) :عن محمد بن يحيى الأسلمي قال: رأيت عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ورأى رجلاً رافعاً يديه قبل أن يفرغ من صلاته، فلما فرغ منها قال: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ»[206] [4]. وفيه نص قاطع على أن موطن رفع اليدين الشرعي إنما يكون بعد الفراغ والإنصهار من الصلاة لا في أثنائها .

الحديث الثالث (استجابة دعاء من بسط كفيه دبر الصلاة):

عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ بَسَطَ كَفَيْهِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِلَهِي وَإِلَهَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَإِلَهَ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ أَسْأَلُكَ أَنْ تَسْتَجِيبَ دَعْوَتِي فَإِنِّي مُضْطَرٌّ، وَتَعْصِمَنِي فِي دِينِي فَإِنِّي مُبْتَلًى، وَتَنَالَنِي بِرَحْمَتِكَ فَإِنِّي مُذْنِبٌ، وَتَنْفِيَ عَنِّي الْفَقْرَ فَإِنِّي مُتَمَسْكِنٌ، إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَرُدَّ يَدَيْهِ خَائِبَتَيْنِ.[207] [5] »

الحديث الرابع (انحراف الإمام والرفع في صلاة الفجر) :عن الأسود العامري عن أبيه رضي الله عنه قال: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ، فَمَا سَلَّمَ انْحَرَفَ

[204] تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٣٩٠؛ والمباركفوري، تحفة الأحوذي، ج ٢، ص ١٦٩ [3] .

[205] [3]تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ج ٢، ص ٣٩٠

[206] [الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج ١، ص ١٦٩، رقم الحديث: ١٧٣٤٥؛ والسيوطي، فض الوعاء في أحاديث رفع اليدين في الدعاء، ص ٢ [5] .

[207] [5] .ابن السني، عمل اليوم والليلة، ص ١٢١؛ وتحفة الأحوذي، ج ٢، ص ١٦٩ [6] .

وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَدَعَا»[208] [6]. وهذا أصل في انحراف الإمام تلقاء المأمومين ورفعه اليدين بالدعاء بمحضرهم .

الحديث الخامس (اقناع اليدين ووصف الخداج):

عن الفضل بن العباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى، تَشَهَّدُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَتَخَشَّعُ وَتَضَرَّعُ وَتَمَسْكَنُ ثُمَّ تُقْنِعُ يَدَيْكَ—يَقُولُ تَرْفَعُهُمَا إِلَى رَبِّكَ مُسْتَقْبِلًا بِبُطُونِهِمَا وَجْهَكَ—وَتَقُولُ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ، مَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَهِيَ خِدَاجٌ.[209] [7] «

ثالثاً: إبطال مزاعم المنكرين وبيان تهافت مستندهم

إن التدبر في هذه الأثافي الخمسة يورث اليقين بسنية هذه الهيئة، ويعظم النكير على من يجرؤ على رمي الفاعلين بالبدعة مع وجود الوعيد النبوي بالخداج ونقصان القبول لمن جفا وترك الرفع والطلب دبر صلاته .

وقد تبين بتقرير المحدث المباركفوري أن المانعين لم يستندوا في دعواهم إلى حديث واحد صحيح ينهى عن الرفع أو يذم الابتهال الجماعي، وإنما كان منتهى بضاعتهم "الظن الفاسد" وادعاء الخلو من الدليل، وهو زعم مبني على الجهل بالسنن المستفيضة المدونة في بطون المصنفات والمسانيد وتفاسير الأئمة المحققين كابن كثير والسيُوطي .

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]عبد الرحمن المباركفوري، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، ج ٢، ص ١٦٩ .

[2]تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٣٩٠؛ والمباركفوري، تحفة الأحوذي، ج ٢، ص

---

208 [6]أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، وانظر: تحفة الأحوذي، ج ٢، ص ١٦٩ [7] .

209 [7] .سنن الترمذي، ج ٢، ص ٢٢٧، رقم الحديث: ٣٨٥؛ وتحفة الأحوذي، ج ٢، ص ١٦٩ .

١٦٩ [3] .تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ج ٢، ص ٣٩٠ [4] .الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج ١، ص ١٦٩، رقم الحديث: ١٧٣٤٥؛ والسيوطي، فض الوعاء في أحاديث رفع اليدين في الدعاء، ص ٢ [5] .ابن السني، عمل اليوم والليلة، ص ١٢١؛ وتحفة الأحوذي، ج ٢، ص ١٦٩ [6] .أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه؛ وانظر: تحفة الأحوذي، ج ٢، ص ١٦٩ [7] .سنن الترمذي، ج ٢، ص ٢٢٧، رقم الحديث: ٣٨٥؛ وتحفة الأحوذي، ج ٢، ص ١٦٩ .

أولاً: تهافت فتاوى التبديع المعاصرة ونكارة رمي الفاعلين بالابتداع

إن من المستقر عند جماهير العلماء والفقهاء أن الأحاديث الضعيفة في باب الفضائل صالحة للاحتجاج واستنباط السنن وعمل الأمة بها .وإذا ثبت أن المحدث العلامة عبد الرحمن المباركفوري قد ساق خمسة أحاديث مسندة تشهد لمشروعية الرفع بعد السلام، فإن رمي الداعين بالبدعة يعد مجازفة دينية تفتقر إلى الفقه والأثر، بل إن إطلاق فتاوى التبديع بعد انقاذ القرون الفاضلة وسبعمائة سنة من تاريخ الهجرة النبوية هو الحادث الحقيقي والمحدث في الدين .

وتجلي عورة هذه الفتاوى المعاصرة في اعتمادها على "الظنون الفاسدة" دون الاستناد إلى نص صحيح صريح ينهى عن الرفع دبر المكتوبة، وهو مسلك يؤول بأصحابه إلى الخوض في الغفلة والجهل بمقاصد السنن، بل يُخشى من جناية إنكار أحاديث الباب وهدمها على أصل إيمان المرء وسلامة معتقده .

ثانياً: المستند الأصولي الثاني لعلماء أهل الحديث (عموم أحاديث رفع اليدين)

تحرير الشاهد من "تحفة الأحوذي :"ينقل المصنف نص كلام العلامة المباركفوري في بيان المأخذ الأصولي الثاني لعلماء أهل الحديث المجيزين للدعاء الجماعي وهيئته، حيث قال ما نصه :

«وَاسْتَدَلُّوا أَيْضًا بِعُمُومِ أَحَادِيثِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ، قَالُوا: إِنَّ الدُّعَاءَ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ مُسْتَحَبٌّ مُرَغَّبٌ فِيهِ، وَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدُّعَاءُ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَأَنَّ رَفْعَ الْيَدَيْنِ مِنْ آدَابِ الدُّعَاءِ، وَأَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الدُّعَاءِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتِ الْمَنْعُ عَنْ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ بَلْ جَاءَ فِي ثُبُوتِهِ الْأَحَادِيثُ الضِّعَافُ، قَالُوا: فَبَعْدَ ثُبُوتِ هَذِهِ الْأُمُورِ الْأَرْبَعَةِ وَعَدَمِ ثُبُوتِ الْمَنْعِ لَا يَكُونُ رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ بِدْعَةً سَيِّئَةً، بَلْ هُوَ جَائِزٌ لَا بَأْسَ عَلَى مَنْ يَفْعَلُهُ.[210][1] »

الخلاصة الفقهية للأمور الأربعة :بناءً على هذا التقرير المحكم، تندفع البدعية عن الرفع والتعقيب الجماعي لثبوت أربعة أركان شرعية :

1. استحباب الدعاء والترغيب فيه دبر المكتوبات بالأحاديث النبوية المستفيضة .
2. كون رفع اليدين هيئة مسنونة ومن آداب الدعاء المأثورة في عامة الطلب .
3. ثبوت الرفع العملي عن النبي صلى الله عليه وسلم في مواطن شتى متواترة .
4. خلو الشريعة من أي حديث صحيح يمنع أو يحظر رفع اليدين عقب السلام، بل جاءت الأحاديث الضعيفة مؤيدة ومثبتة للرفع في هذا الموطن الخاص، والحديث الضعيف كاف في باب السنن والفضائل باتفاق الأمة .

فبهذه المدارك الأربعة المذكورة في "تحفة الأحوذي"، يتبين فقه المحققين من أهل الحديث، وينكشف أثر دلالة النص (إشارة ودلالة واقتضاء) في إثبات سنية الدعاء الجمعي دبر المكتوبات .

ثالثاً: وصية المصنف في تجويد الدعاء والإخلاص فيه

يوصي العبد الفقير "مامون رشيد" (عفي عنه في غرة ربيع الأول ١٤٤٢ هـ الموافق ٢٥ أكتوبر ٢٠٢٠ م) عموم المصلين بلزوم الخشوع والإخلاص عند بسط الأيدي عقب

[210] [1]عبد الرحمن المباركفوري، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، ج ٢، ص ١٧٢ .

السلام، فلا يكون حظ المرء مجرد هيئة الرفع والخفض تقليداً للغير ومحاكاة جوفاء، بل العبرة بالتضرع والسكينة، **وإن كان الدعاء في لفظه يسير الخبب قليل الكلمات**، فإن افتقار القلب هو أصل القبول .

رابعاً: مأثور الأدعية النبوية دبر الصلوات (مما ثبت في الأمهات والمصنفات)

ساق المصنف في خاتمة رسالته جملة من الأدعية النبوية الثابتة في الصحاح والمسانيد ليعمر بها الداعي مقعده عقب السلام :

1. ما أخرجه البخاري» :اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ .[2[211] «
2. ومن صحيحه أيضاً» :اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ. اللَّهُمَّ اغْسِلْ عَنِّي خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ.[212][3] «
3. وصية معاذ (سنن أبي داود)» :يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ، فَلَا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ.[213][4] «
4. ما التزمه المحدثون (صحيح البخاري)» :لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ.[214][5] «

---

211 صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام

212 .صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب التعوذ من فتن الدنيا

213 .سنن أبي داود، ج ٢، ص ٨٦، رقم الحديث: ١٥٢٢ (كتاب الصلاة، باب في الاستغفار)

5. تهليل دبر الصلاة (صحيح مسلم)» :لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ.[215][6] «

6. سُنّة التسبيح الثلاثين (صحيح مسلم)» :مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ.[216][7] «

7. طلب العلم والرزق (سنن ابن ماجه)» :اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا.[217][8] «

الهوامش (تخريج المصادر باختصار)

[1]عبد الرحمن المباركفوري، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، ج ٢، ص ١٧٢ .

[2]صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام

صحيح البخاري، كتاب الدعوات، باب التعوذ من فتن الدنيا

[4] .سنن أبي داود، ج ٢، ص ٨٦، رقم الحديث: ١٥٢٢ (كتاب الصلاة، باب في الاستغفار)

214 .صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة

215 صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة

216 صحيح مسلم، الموضع السابق، رقم الحديث: ٥٩٧

217 سنن ابن ماجه، رقم الحديث: ٩٢٥ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها) .

[5] .صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة

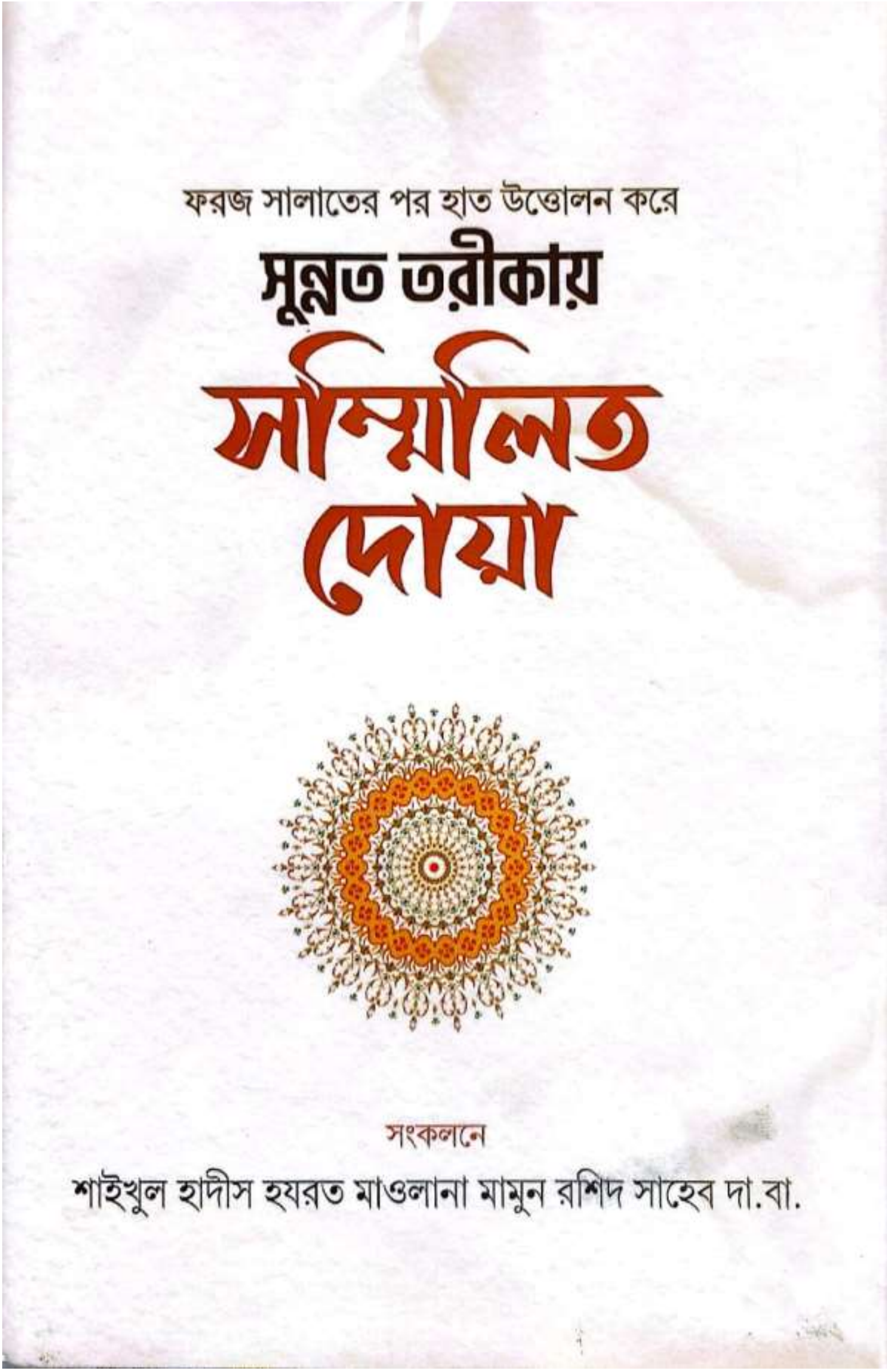
[6] صحيح مسلم، الموضع السابق، رقم الحديث: ٥٩٧

[7] سنن ابن ماجه، رقم الحديث: ٩٢٥ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها).

ملحق التوثيق

يتضمن هذا القسم صورا ضوئية من النسخة البنغالية الأصلية التي اعتمدت عليها في هذا التعريب، وذلك لغرض التوثيق والمطابقة.

نماذج من النسخة البنغالية الأصلية المعتمدة في التعريب (للتوثيق والمطابقة)


ফরজ সালাতের পর হাত উত্তোলন করে
সুন্নত তরীকায়
সম্মিলিত
দোয়া
সংকলনে
শাইখুল হাদীস হযরত মাওলানা মামুন রশিদ সাহেব দা.বা.

وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ (سورة المؤمن: ٦٠)

অর্থ ঃ প্রভু বলেন, তোমরা দোয়া কর, আমি কবুল করব। নিশ্চয় যারা দোয়া বর্জন করবে তারা অহংকারী প্রমাণিত হওয়ার কারণে জাহান্নামী হবে। (সূরা মু'মিন, আয়াত-৬০)

ফরজ সালাতের পর সুন্নত তরীকায়
হাত উত্তোলন করে সম্মিলিত দোয়া

ফরজ সালাতের পর সম্মিলিত দোয়া আল্লাহ তায়ালার আদেশ ও রাসূলের সুন্নত। যা কোরআন-হাদীস ও সাহাবা কেরাম (রা.) এর আমল দ্বারা স্বীকৃত। মূলত এ বিষয়ে একটি প্রশ্নের উত্তরে চলমান পুস্তিকাটি রচিত।

সংকলনে ঃ

দারুল উলূম দেওবন্দের প্রধান মুফতী, ফকীহুল উম্মত, হযরাতুল আকদাস, হযরত মুফতী মাহমূদ হাসান গাঙ্গুহী রহ. এর বিশিষ্ট খলীফা, দারুল উলূম দেওবন্দের কৃতী সন্তান, শাইখুল হাদীস হযরত মাওলানা মামুন রশিদ সাহেব দা. বা.

প্রকাশনায় ঃ
মাকতাবাতুয যাকারিয়া
(সর্ব প্রকার কিতাবের আমদানীকারক, প্রকাশক ও পরিবেশক)
ব্লক-ডি, রোড-৬, বাসা-৩২, মিরপুর-৬, ঢাকা, ০১৭১২ ৯৫৯৫৪১

সূচিপত্র

অধ্যায় : এক
দোয়া সম্পর্কিত আয়াতসমূহ

অধ্যায় : দুই
দোয়া সম্পর্কিত হাদীসসমূহ:

অধ্যায় : তিন
ফরজ সালাতের পর হাত উঠিয়ে সম্মিলিত দোয়া

অধ্যায় : চার

ইমাম মুক্তাদির সম্মিলিত দোয়া

অধ্যায় : পাঁচ

হাত উত্তোলন করে দোয়া করা

অধ্যায় : ছয়

দোয়ার পর হাত মুখে মুছে নেওয়া

অধ্যায় : সাত

স্বল্প উচ্চঃস্বরে দোয়া করা সুন্নত

অধ্যায় : আট

দোয়া বর্জন করে কারা ?

অধ্যায় ঃ নয়

ফরজ সালাত শেষে দোয়া সম্পর্কিত ২য় প্রশ্ন



2

হল, এই দোয়ার ব্যাপারে কোন সহীহ হাদীস নেই। বর্তমান যুগের আহলে হাদীসের ওলামা কেরাম দোয়া বেদয়াত হওয়ার দলিল প্রমাণ করতে পারেননি। বরং তারা ভিত্তিহীন ও অমূলক মিথ্যা ধারণার উপর ভিত্তি করে দোয়াকে বেদয়াত বলেছেন। অথচ বর্তমান যুগের আহলে হাদীসের আলেম, হযরত মুবারকপুরী রহমাতুল্লাহি আলাইহি দোয়ার স্বপক্ষে ৫ পাঁচটি সহীহ হাদীস পেশ করেছেন। তাহলে যারা সহীহ হাদীস থাকার পরও ফরজ সালাতের পর দোয়া করাকে বেদয়াত বললেন। বেদয়াত ফতোয়া দাতাদের ঈমানের অবস্থা কি হবে? বা তাদের ঈমান কোথায় গিয়ে টিকবে? না কি তারাই বেদয়াতী সাব্যস্থ হবেন। ৭০০ হিজরী অতীত হওয়ার পর দোয়া বেদয়াত হওয়ার ফতোয়া দেওয়া স্বয়ং বেদয়াত হওয়ার দাবি রাখে।

সকল ওলামা কেরাম এ বিষয়ে একমত যে, ফাজায়েলের ক্ষেত্রে দুর্বল সনদে বর্ণিত হাদীস দ্বারা দলিল পেশ করে সুন্নত প্রতিষ্ঠা করা জায়েয। তাহলে দুর্বল সনদে বর্ণিত হাদীস দ্বারা প্রমাণিত সমবেতভাবে দুই হাত তুলে দোয়া করা বেদয়াত বলা হলে ইসলামের তলদেশ হতে বহিষ্কৃত মনে করা যায় কি না? এ ধরনের ফতোয়া মূর্খতা নাকি গোমরাহী?

ফাজায়েলের ক্ষেত্রে যখন দুর্বল সনদে বর্ণিত হাদীস সহীহ হাদীসের মতো সুন্নত প্রতিষ্ঠার দলিল হিসেবে গৃহীত। তখন ফরজ সালাত শেষে সমবেত দোয়া করা সুন্নত হওয়ার দলিল থাকা সত্ত্বেও তা বেদয়াত বলা কতটুকু শরীয়ত সম্মত? এ ক্ষেত্রে সহীহ হাদীসের দাবি করা কতটুকু ইলম সম্মত? শরীয়তের দলিল খন্ডন করে মনগড়া তরীকায় হাদীস অস্বীকার করা হলে ঈমানের উপর আঘাত আসতে পারে কি না?

সমবেতভাবে দুই হাত তুলে দোয়া করা বৈধ হওয়ার বর্তমান যুগের আহলে হাদীসের ওলামা কেরামের দ্বিতীয় দলিল ঃ

দুই হাত তুলে দোয়া করার ব্যাপক অর্থবোধক হাদীসসমূহ

وَاسْتَدَلُّوا أَيْضًا بِعُمُومِ أَحَادِيثِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ قَالُوا إِنَّ الدُّعَاءَ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ مُسْتَحَبٌّ مُرَغَّبٌ فِيهِ وَإِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدُّعَاءُ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ وَأَنَّ رَفْعَ الْيَدَيْنِ مِنْ آدَابِ الدُّعَاءِ وَأَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الدُّعَاءِ وَأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتِ الْمَنْعُ عَنْ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ بَلْ جَاءَ فِي ثُبُوتِهِ الْأَحَادِيثُ الضِّعَافُ قَالُوا فَبَعْدَ ثُبُوتِ هَذِهِ الْأُمُورِ الْأَرْبَعَةِ وَعَدَمِ ثُبُوتِ الْمَنْعِ لَا يَكُونُ رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ بِدْعَةً سَيِّئَةً بَلْ هُوَ جَائِزٌ لَا بَأْسَ عَلَى مَنْ يَفْعَلُهُ (تحفة الأحوذي ٢/ ١٧٢)

অর্থ ঃ বর্তমান যুগের আহলে হাদীসের ওলামা কেরাম যারা ফরজ সালাতের পর সমবেতভাবে দুই হাত তুলে দোয়া করাকে জায়েজ ও সুন্নত বলেছেন। তারা ঐ সকল হাদীস পেশ করেছেন। যেসব হাদীস সাধারণভাবে হাত উত্তোলন করে দোয়া করা সম্পর্কে বর্ণিত হয়েছে। তারা এ কথাও বলেছেন যে, ফরজ সালাতের পর দোয়া করা সুন্নত ও মুস্তাহাব। যে দোয়ার প্রতি উৎসাহিত করা হয়েছে, যেমন ফরজ সালাতের পর দোয়া করা রাসূলুল্লাহ সাল্লাল্লাহু আলাইহি ওয়া সাল্লাম হতে প্রমাণিত হয়েছে। আর দোয়া করার সময় দুই হাত উত্তোলন করা দোয়ার আদব ও নিয়ম। কারণ বহুত হাদীস দ্বারা প্রমাণিত যে, দোয়া

বিষয়ে তাদের ইলম অসম্পূর্ণ। তারা অজ্ঞতার সাগরে হাবুডুবু খাচ্ছেন। তাদের সাথে বিভীষিকার সাগরে ডুবে যাওয়া জ্ঞানী মুমিনের কাজ নয়। উপরন্তু হাদীস অস্বীকারকারীদের ঈমান চলে যাওয়ার সম্ভাবনা প্রবল। যারা ফরজ সালাত শেষে দুই হাত উত্তোলন করে দোয়ার স্বপক্ষে হাদীসসমূহ অস্বীকার করার কারণে স্বীয় ঈমানী সংশয় নিয়ে জীবনের পথ চলছেন। তাদের সুরে সুর মিলানো মুমিনের কর্তব্য নয়।

ফরজ সালাত শেষে দোয়া করা আল্লাহর আদেশের পাশাপাশি এ সকল হাদীসের ইবারতুননস দ্বারা ফরজ সালাত শেষে সমবেত মুসল্লিগণের দোয়া করা সুন্নত প্রমাণিত। এমনিভাবে দালালাতুননস ও ইকতেজাউননস এবং ইশারতুননস দ্বারা ফরজ সালাত শেষে সমবেত দোয়া করা গুরুত্বপূর্ণ সুন্নত প্রমাণিত। এই হাদীসসমূহ হতে দোয়ার ফজিলত বর্ণিত এবং দোয়া কবুল হওয়ার বিষয় স্বীকৃত।

বান্দা মামুন রশিদ উফিয়া আনহু
৭ রবিউল আওয়াল ১৪৪২ হিজরী।
২৫ অক্টোবর ২০২০ ঈসায়ী।
৯ কার্তিক ১৪২৭ বাংলা। রবিবার।

ফরজ সালাতের পর আমাদের দোয়া যেন খুব ভক্তি-শ্রদ্ধা ও গুরুত্বের সাথে হয়। অন্যদের দেখা দেখি শুধু হাত তুললাম আর নামালাম এমন যেন না হয়। দোয়া ছোট হলে কোন ক্ষতি নেই। কিন্তু ভক্তি-শ্রদ্ধা না থাকলে সে দোয়া কবুল হয় না।

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ (سنن الترمذي رقم الحديث ٢٩٩)

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا وَرِزْقًا طَيِّبًا وَعَمَلًا مُتَقَبَّلًا (سنن ابن ماجه رقم الحديث ٩٢٥)

فقال اللهم بارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في مدنا وصاعنا

(مجمع الزوائد)

اللَّهُمَّ خَلِّصِ الْوَلِيدَ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ وَضَعَفَةَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا" (تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣٩٠)

اللَّهُمَّ إِلَهِي وَإِلَهَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَإِلَهَ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَسْأَلُكَ أَنْ تَسْتَجِيبَ دَعْوَتِي فَإِنِّي مُضْطَرٌّ وَتَعْصِمَنِي فِي دِينِي فَإِنِّي مُبْتَلًى وَتَنَالَنِي بِرَحْمَتِكَ فَإِنِّي مُذْنِبٌ وَتَنْفِيَ عَنِّي الْفَقْرَ فَإِنِّي مُتَمَسْكِنٌ إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يَرُدَّ يَدَيْهِ خَائِبَتَيْنِ (عمل اليوم والليلة لابن السني، ص: ١٢١)

وَقَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ. وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ لَكَ الْمُلْكُ وَلَكَ الْحَمْدُ (الزهد والرقائق لابن المبارك ١/ ٤٠٥)

(সমাপ্ত)

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد القائل: «الدعاء هو العبادة»، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد :فقد تم بعون الله تعالى وتوفيقه هذا البحث التأصيلي الموسوم بـ » **سنية الدعاء الجماعي مع رفع اليدين عقب المكتوبات من الكتاب والسنة**«، والذي سعيت فيه لنقل درر علماء الهند والبنغال إلى لغة الضاد، تقريباً للمنفعة، ونشراً للسنة المطهرة في ضوء كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ومنهج السلف الصالح رضي الله عنهم .

وإني إذ أحمد الله سبحانه وتعالى على ما يسر وأعان، لأسأله عز وجل أن يجزي مؤلف الأصل الشيخ العلامة مأمون رشيد (حفظه الله) خير الجزاء، وأن يرحم فقيه الأمة المفتي الأعظم محمود حسن الجنجوهي رحمة واسعة، وأن يجعل جهدنا في نقل هذه الرسالة وتخريج أحاديثها عملاً خالصاً لوجهه الكريم، نافعاً لعباده .

وما كان في هذا العمل من صواب فمن الله تعالى وبركة اتباع سنة رسوله، وما كان فيه من خطأ أو تقصير فمني ومن الشيطان، والله ورسوله منه بريئان، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه:

أبو هانئة حسن بن أبي الكلام

دكا، جمهورية بنغلاديش الشعبية

١٤٤٨ هـ - ٢٠٢٦ م

قائمة المصادر والمراجع المعتمدة (مرتبة تسلسلياً وزمنياً)

الترقيم المتسلسل مع التقسيم الزمني التنازلي (حسب قرون الوفاة) في جدول واحد واضح ومنظم، لتجمع بين متتالية الأرقام والتسلسل التاريخي في نفس الوقت:

قائمة المصادر والمراجع (مرتبة تسلسلياً وزمنياً)

الرقم	القرن الهجري	المؤلف وبيانات التوثيق الكاملة
		أولاً: المصدر الأعلى والأول
1	القرآن الكريم :	كلام الله عز وجل، المُنزل على رسوله محمد ﷺ باللفظ والمعنى، المنقول بالتواتر.
		ثانياً: كتب السنة والآثار والتفسير والفقه (مرتبة تاريخياً حسب الوفيات)
1	القرن الثاني	ابن المبارك، عبد الله. (ت. 181هـ) .الزهد والرقائق . (مجلد واحد، 639 صفحة). دار الكتب العلمية، بيروت.
2	القرن الثاني	الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. (ت. 211هـ) .مصنف عبد الرزاق .(12 مجلداً، 5600 صفحة). المكتب الإسلامي، بيروت.
3	القرن الثالث	ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد. (ت. 235هـ) .الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار .(7 مجلدات، 4100 صفحة). دار الفكر، بيروت.

الرقم	القرن الهجري	المؤلف وبيانات التوثيق الكاملة
4	القرن الثالث	**الشيباني**، أحمد بن حنبل. (ت. 241هـ) .مسند الإمام أحمد بن حنبل .(50 مجلداً، 28000 صفحة). مؤسسة الرسالة، بيروت.
5	القرن الثالث	**الدارمي**، عبد الله بن عبد الرحمن. (ت. 255هـ) .سنن الدارمي .(مجلدان، 1150 صفحة). دار المغني، الرياض.
6	القرن الثالث	**البخاري**، محمد بن إسماعيل. (ت. 256هـ) .الجامع المسند الصحيح (صحيح البخاري) .(9 مجلدات، 3100 صفحة). دار طوق النجاة، بيروت / المطبعة الإسلامية، بنغلاديش.
7	القرن الثالث	**البخاري**، محمد بن إسماعيل. (ت. 256هـ) .الأدب المفرد . (مجلد واحد، 450 صفحة). دار الصديق، الجبيل.
8	القرن الثالث	**النيسابوري**، مسلم بن الحجاج. (ت. 261هـ) .الجامع الصحيح (صحيح مسلم) .(5 مجلدات، 2700 صفحة). دار إحياء التراث العربي، بيروت.
9	القرن الثالث	**ابن ماجه**، محمد بن يزيد. (ت. 273هـ) .سنن ابن ماجه . (مجلدان، 1500 صفحة). دار إحياء الكتب العربية، القاهرة.

الرقم	القرن الهجري	المؤلف وبيانات التوثيق الكاملة
10	القرن الثالث	**السجستاني**، أبو داود سليمان بن الأشعث. (ت. 275هـ) .سنن أبي داود .(7 مجلدات، 3600 صفحة). المكتبة العصرية، بيروت.
11	القرن الثالث	**الترمذي**، محمد بن عيسى. (ت. 279هـ) .الجامع الصحيح (سنن الترمذي) .(6 مجلدات، 3800 صفحة). دار الغرب الإسلامي، تونس / مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.
12	القرن الثالث	**المروزي**، أبو بكر أحمد. (ت. 292هـ) .مسند أبي بكر الصديق .(مجلد واحد، 210 صفحات). المكتب الإسلامي، بيروت.
13	القرن الرابع	**الفريابي**، جعفر بن محمد. (ت. 301هـ) .كتاب الذكر . (مجلد واحد، 180 صفحة). دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.
14	القرن الرابع	**النسائي**، أحمد بن شعيب. (ت. 303هـ) .السنن الكبرى . (12 مجلداً، 6200 صفحة). مؤسسة الرسالة، بيروت.
15	القرن الرابع	**النسائي**، أحمد بن شعيب. (ت. 303هـ) .عمل اليوم والليلة .(مجلد واحد، 640 صفحة). مؤسسة الرسالة، بيروت.

الرقم	القرن الهجري	المؤلف وبيانات التوثيق الكاملة
16	القرن الرابع	**الطبري**، محمد بن جرير. (ت. 310هـ) .جامع البيان عن تأويل آي القرآن .(24 مجلداً، 14500 صفحة). دار هجر، القاهرة.
17	القرن الرابع	**ابن أبي حاتم**، عبد الرحمن بن محمد. (ت. 327هـ) .تفسير ابن أبي حاتم .(10 مجلدات، 3700 صفحة). مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة.
18	القرن الرابع	**ابن حبان**، محمد بن حبان. (ت. 354هـ) .صحيح ابن حبان .(18 مجلداً، 9400 صفحة). مؤسسة الرسالة، بيروت.
19	القرن الرابع	**الطبراني**، سليمان بن أحمد. (ت. 360هـ) .المعجم الكبير .(25 مجلداً، 11200 صفحة). مكتبة ابن تيمية، القاهرة / دار إحياء التراث العربي، بيروت.
20	القرن الرابع	**الطبراني**، سليمان بن أحمد. (ت. 360هـ) .المعجم الأوسط .(10 مجلدات، 4800 صفحة). دار الحرمين، القاهرة.
21	القرن الرابع	**الطبراني**، سليمان بن أحمد. (ت. 360هـ) .الدعاء .(مجلد واحد، 620 صفحة). دار الكتب العلمية، بيروت.

الرقم	القرن الهجري	المؤلف وبيانات التوثيق الكاملة
22	القرن الرابع	**ابن السني**، أحمد بن محمد. (ت. 364هـ) .عمل اليوم والليلة .(مجلد واحد، 320 صفحة). دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة.
23	القرن الرابع	**ابن عدي**، عبد الله. (ت. 365هـ) .الكامل في ضعفاء الرجال .(9 مجلدات، 4300 صفحة). دار الكتب العلمية، بيروت.
24	القرن الرابع	**الدارقطني**، علي بن عمر. (ت. 385هـ) .سنن الدارقطني . (5 مجلدات، 2400 صفحة). مؤسسة الرسالة، بيروت.
25	القرن الرابع	**المكي**، أبو طالب محمد بن علي. (ت. 386هـ) .نوادر الأصول في أحاديث الرسول .(مجلدان، 980 صفحة). دار الجيل، بيروت.
26	القرن الخامس	**النيسابوري**، الحاكم محمد بن عبد الله. (ت. 405هـ) . المستدرك على الصحيحين .(5 مجلدات، 3200 صفحة). دار الكتب العلمية / دار المعرفة، بيروت.
27	القرن الخامس	**السلمي**، أبو عبد الرحمن. (ت. 412هـ) .حقائق التفسير . (مجلدان، 920 صفحة). دار الكتب العلمية، بيروت.

الرقم	القرن الهجري	المؤلف وبيانات التوثيق الكاملة
28	القرن الخامس	**الماوردي**، علي بن محمد. (ت. 450هـ) .النكت والعيون . (6 مجلدات، 3100 صفحة). دار الكتب العلمية، بيروت.
29	القرن الخامس	**البيهقي**، أحمد بن الحسين. (ت. 458هـ) .السنن الكبرى . (10 مجلدات، 5800 صفحة). دار الكتب العلمية، بيروت.
30	القرن الخامس	**البغدادي**، الخطيب أحمد بن علي. (ت. 463هـ) .الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع .(مجلدان، 960 صفحة). دار المعرفة، بيروت.
31	القرن الخامس	**القشيري**، أبو القاسم. (ت. 465هـ) .لطائف الإشارات . (3 مجلدات، 1350 صفحة). الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.
32	القرن الخامس	**الواحدي**، علي بن أحمد. (ت. 468هـ) .أسباب النزول . (مجلد واحد، 480 صفحة). دار الكتب العلمية، بيروت.
33	القرن الخامس	**السمعاني**، أبو المظفر. (ت. 489هـ) .تفسير السمعاني .(6 مجلدات، 2900 صفحة). دار الوطن، الرياض.
34	القرن	**الغزالي**، أبو حامد محمد. (ت. 505هـ) .إحياء علوم الدين .

الرقم	القرن الهجري	المؤلف وبيانات التوثيق الكاملة
	السادس	(5 مجلدات، 2200 صفحة). دار الشعب، القاهرة.
35	القرن السادس	**الديلمي**، شيرويه بن شهردار. (ت. 509هـ) .الفردوس بمأثور الخطاب .(5 مجلدات، 2600 صفحة). دار الكتب العلمية، بيروت.
36	القرن السادس	**الأصبهاني**، قوام السنة. (ت. 535هـ) .الترغيب والترهيب . (3 مجلدات، 1400 صفحة). دار الحديث، القاهرة.
37	القرن السادس	**ابن عساكر**، علي بن الحسن. (ت. 571هـ) .تاريخ دمشق . (80 مجلداً، 37000 صفحة). دار الفكر، بيروت.
38	القرن السادس	**ابن الجوزي**، عبد الرحمن بن علي. (ت. 597هـ) .زاد المسير في علم التفسير .(9 مجلدات، 4100 صفحة). المكتب الإسلامي، بيروت.
39	القرن السابع	**ابن عبد السلام**، العز عبد العزيز. (ت. 660هـ) .تفسير القرآن .(3 مجلدات، 1500 صفحة). دار ابن حزم، بيروت.
40	القرن السابع	**النووي**، يحيى بن شرف. (ت. 676هـ) .المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج .(18 مجلداً، 4600 صفحة). دار

الرقم	القرن الهجري	المؤلف وبيانات التوثيق الكاملة
		إحياء التراث العربي، بيروت.
41	القرن السابع	**النووي،** يحيى بن شرف. (ت. 676هـ) .الأذكار .(مجلد واحد، 540 صفحة). دار المنهاج، جدة.
42	القرن السابع	**النووي،** يحيى بن شرف. (ت. 676هـ) .الأربعين النووية .(مجلد واحد، 120 صفحة). دار المنهاج، جدة.
43	القرن الثامن	**ابن دقيق العيد،** محمد بن علي. (ت. 702هـ) .شرح الأربعين النووية .(مجلد واحد، 190 صفحة). دار العاصمة، الرياض.
44	القرن الثامن	**التبريزي،** محمد بن عبد الله الخطيب. (ت. 741هـ) . مشكاة المصابيح .(3 مجلدات، 1800 صفحة). المكتبة الإسلامية، بنغلاديش.
45	القرن الثامن	**الأندلسي،** أبو حيان محمد بن يوسف. (ت. 745هـ) .البحر المحيط في التفسير .(10 مجلدات، 5400 صفحة). دار الفكر، بيروت.
46	القرن الثامن	**ابن القيم،** محمد بن أبي بكر الجوزية. (ت. 751هـ) .زاد المعاد في هدي خير العباد .(5 مجلدات، 2400 صفحة).

الرقم	القرن الهجري	المؤلف وبيانات التوثيق الكاملة
		مؤسسة الرسالة، بيروت.
47	القرن الثامن	**ابن كثير**، إسماعيل بن عمر. (ت. 774هـ) .تفسير القرآن العظيم .(8 مجلدات، 4800 صفحة). دار طيبة، الرياض.
48	القرن الثامن	**ابن كثير**، إسماعيل بن عمر. (ت. 774هـ) .البداية والنهاية . (15 مجلداً، 8600 صفحة). دار هجر، القاهرة.
49	القرن الثامن	**ابن كثير**، إسماعيل بن عمر. (ت. 774هـ) .السيرة النبوية . (4 مجلدات، 2100 صفحة). دار المعرفة، بيروت.
50	القرن التاسع	**الهيثمي**، نور الدين علي. (ت. 807هـ) .مجمع الزوائد ومنبع الفوائد .(10 مجلدات، 4600 صفحة). دار الكتب العلمية، بيروت.
51	القرن التاسع	**العسقلاني**، ابن حجر أحمد بن علي. (ت. 852هـ) .فتح الباري شرح صحيح البخاري .(13 مجلداً، 7800 صفحة). المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة.
52	القرن التاسع	**العسقلاني**، ابن حجر أحمد بن علي. (ت. 852هـ) .تهذيب التهذيب .(12 مجلداً، 5900 صفحة). مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند.

الرقم	القرن الهجري	المؤلف وبيانات التوثيق الكاملة
53	القرن التاسع	**المحلي**، جلال الدين و**السيوطي**، جلال الدين. (ت. 864هـ / ت. 911هـ) .تفسير الجلالين .(مجلد واحد، 810 صفحات). دار ابن كثير، دمشق.
54	القرن العاشر+	**السيوطي**، جلال الدين عبد الرحمن. (ت. 911هـ) .الدر المنثور في التفسير بالمأثور .(8 مجلدات، 5200 صفحة). دار الفكر، بيروت.
55	القرن العاشر+	**السيوطي**، جلال الدين عبد الرحمن. (ت. 911هـ) .فض الوعاء في أحاديث رفع اليدين في الدعاء .(مجلد واحد، 140 صفحة). دار التراث، القاهرة.
56	القرن العاشر+	**السمهودي**، علي بن عبد الله. (ت. 911هـ) .وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى .(4 مجلدات، 1600 صفحة). دار الكتب العلمية، بيروت.
57	القرن العاشر+	**الهندي**، المتقي علي بن حسام الدين. (ت. 975هـ) . كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال .(16 مجلداً، 9200 صفحة). مؤسسة الرسالة، بيروت.
58	القرن الحادي عشر	**القاري**، الملا علي. (ت. 1014هـ) .مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح .(11 مجلداً، 5300 صفحة). دار الفكر،

الرقم	القرن الهجري	المؤلف وبيانات التوثيق الكاملة
		بيروت.
59	القرن الثاني عشر	**البروسوي**، إسماعيل حقي. (ت. 1137هـ) .روح البيان . (10 مجلدات، 5100 صفحة). دار الفكر، بيروت.
60	القرن الثالث عشر	**الزبيدي**، محمد مرتضى. (ت. 1205هـ) .إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين .(10 مجلدات، 5600 صفحة). دار الكتب العلمية، بيروت.
61	القرن الثالث عشر	**ثناء الله**، المظهري. (ت. 1225هـ) .نور الأنوار في شرح المنار .(مجلد واحد، 340 صفحة). المكتبة القاسمية، ديوبند.
62	القرن الثالث عشر	**الآلوسي**، محمود بن عبد الله. (ت. 1270هـ) .روح المعاني في تفسير القرآن العظيم .(30 مجلداً، 11500 صفحة). دار الكتب العلمية، بيروت.
63	القرن الرابع عشر	**الكنكوهي**، رشيد أحمد. (ت. 1323هـ) .الكواكب الدرية في شرح سنن الترمذي .(4 مجلدات، 1900 صفحة). مطبعة ندوة العلماء، الهند.
64	القرن الرابع	**الكاندهلوي**، محمد يحيى بن محمد إسماعيل. (ت. 1334هـ) .

الرقم	القرن الهجري	المؤلف وبيانات التوثيق الكاملة
	عشر	الكوكب الدري على جامع الترمذي 4) .مجلدات، 210 0 صفحة). المطبعة الإمدادية، مكة المكرمة.
65	القرن الرابع عشر	**المباركفوري**، محمد عبد الرحمن. (ت. 1353هـ) .تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي .(10 مجلدات، 4800 صفحة). دار الكتب العلمية، بيروت.
66	القرن الرابع عشر	**التهانوي**، أشرف علي. (ت. 1362هـ) .بيان القرآن .(3 مجلدات، 1800 صفحة). مير محمد كتب خانه، كراتشي.
67	القرن الخامس عشر	**الأرنؤوط**، شعيب. (ت. 1438هـ) .تخريج المسند .(50 مجلداً، 28000 صفحة). مؤسسة الرسالة، بيروت.

تأليف:

الشيخ مأمون رشيد

دُبُرَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَةِ: سنية الدُّعَاءِ الْجَمَاعِيِّ مَعَ رَفْعِ الْيَدَيْنِ

ترجمه وعلق عليه

حسن بن أبي الكلام

١٤٤٨ هـ - ٢٠٢٦ م

"AFTER OBLIGATORY PRAYERS:

THE SUNNAH OF

CONGREGATIONAL SUPPLICATION WITH RAISING HANDS

Author:

SHAYKH MAMUN RASHID

(May Allah protect him and forgive him)

Translated & Annotated by:

HASAN BIN ABIL KALAM

1448 AH - 2026 CE

In the Light of the Al-Qur'anul Kareem, and the Sunnah of His Prophet ﷺ and the Methodology of the Pious Predecessors

(An Analytical Study of Dua / Munajat in the Light of Texts and Traditions)"

After Obligatory Prayers: The Sunnah of Congregational Supplication with Raising Hands

Author:
SHAYKH MAMUN RASHID

Translated & Annotated by:
HASAN BIN ABIL KALAM

1448 AH - 2026 CE

In the Light of the Al-Qur'anul Kareem, and the Sunnah of His Prophet ﷺ and the Methodology of the Pious Predecessors

(An Analytical Study of Dua / Munajat in the Light of Texts and Traditions)